

جزء فیه من احادیث
الإمام الأئمة علی بن ابی طالب
رضی اللہ عنہم
تبعہ اللہ اجمعین

جميع الحقوق محفوظة

الطبعة الأولى

١٤١٨ هـ / ١٩٩٨ م

مكتبة الرشيد للنشر والتوزيع

المملكة العربية السعودية - الرياض - طريق الحجاز

ص ب ١٧٥٢٢ الرياض ١١٤٩٤ هاتف ٤٥٨٣٧١٢

تلكس ٤٠٥٧٩٨ فاكس ملي ٤٥٧٣٣٨١



فرع القصيم بريدة حي الصفراء - طريق المدينة

ص ب ٢٣٧٦ هاتف ٣٢٤٢٢١٤ - فاكس ملي ٣٢٤١٣٥٨

فرع المدينة المنورة - شارع أبي ذر الغفاري - هاتف ٥٤٧٢٦٦٤ / ٥٠

شركة الرياض للنشر والتوزيع



صرب: ٣٣٦٢٠ - الرياض: ١١٤٥٨ - هاتف: ٤٥٩٤٧٧٩

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ ، وَنَسْتَعِينُهُ ، وَنَسْتَغْفِرُهُ ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ
شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا ، مَنْ يَهْدِي اللَّهُ فَهُوَ الْمُهْتَدِي ، وَمَنْ
يَضِلُّ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ وَلِيًّا مُرْشِدًا . وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا
شَرِيكَ لَهُ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ، وَخَيْرَتَهُ مِنْ خَلْقِهِ ﷺ ،
بَعَثَهُ اللَّهُ عَلَى فِتْرَةٍ مِنَ الرُّسُلِ ، لِيَنْقِذَ الْبَشَرِيَّةَ مِنَ الضَّلَالِ وَالْهَلَاكِ إِلَى
الْهُدَى وَالسَّعَادَةِ ، فَقَدْ بَيَّنَّ سَبِيلَ النِّجَاةِ ، وَطَرِيقَ الْفَلَاحِ ، قَوْلًا وَعَمَلًا ،
وَنَقَلَ ذَلِكَ صَحَابَتَهُ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ دُونَ زِيَادَةِ أَوْ نَقْصَانِ ، بَلَّ
بِالْتِمَامِ وَالْكَمَالِ ، أَدْوَاهُ إِلَى التَّابِعِينَ ، وَهُمْ بِدَوْرِهِمْ إِلَى مَنْ بَعْدَهُمْ حَتَّى
وَصَلَتْ إِلَيْنَا سُنَّةُ نَبِيِّنَا ﷺ غَضَّةً طَرِيَّةً نَقِيَّةً ، كَأَنَّهُ تَكَلَّمَ بِهَا الْآنَ . وَمَا
وَصَلَتْ إِلَيْنَا بِهَذِهِ الصِّفَةِ إِلَّا بِجَهْدٍ وَجِهَادٍ الْجِهَادِ الَّذِينَ سَخَّرَهُمُ اللَّهُ
تَعَالَى لِحِفْظِ سُنَّةِ نَبِيِّهِ ﷺ ، فَرَحَّمَهُمُ اللَّهُ رَحْمَةً وَاسِعَةً ، وَجَزَاهُمْ اللَّهُ
خَيْرَ الْجَزَاءِ لِقَاءَ مَا قَدَّمُوا مِنْ خِدْمَةِ لِسُنَّةِ الْمُصْطَفَى ﷺ .

وَمِنْ أَوْلَادِكَ الْجِهَادِ الْإِمَامُ أَيُّوبُ بْنُ أَبِي تَيْمَةَ - كَيْسَانَ -
السَّخْتِيَّانِيُّ الْبَصْرِيُّ ، وَالْإِمَامُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ حَمَّادِ
ابْنِ زَيْدِ الْأَزْدِيِّ مَوْلَاهُمْ قَاضِي بَغْدَادَ ، فَقَدْ كَانَ لهُمَا الْأَثَرُ الْوَاضِحُ فِي

عصريهما - تأثراً بمشايخهما وتأثيراً على تلاميذهما - فكانا رحمهما
الله ينقلان العلم والعمل والأدب عن مشايخهما إلى تلاميذهما ، فصارا
قدوةً صالحةً لمن جاء بعدهما في خدمة السنة والذب عنها وحفظها
والعمل بها . لهذا ونظراً لتقدمهما في الزمن ، حيث إن أيوب
السختياني معاصرٌ لصغار التابعين ، وإسماعيل القاضي عاش في القرن
الثالث ، فهو معاصرٌ لأصحاب الكتب الستة ، وعصرهم هو العصر
الذهبي لتدوين علوم الشريعة ، وبخاصة علم الحديث النبوي .

وبالجملة قدرهما وعلو مكانتهما بين الأئمة أقدمتُ على تحقيق
هذا الجزء من حديث أيوب السختياني رواية إسماعيل القاضي ، وأيضاً
لقدم هذا الجزء ، ولاهتمام السلف بروايته وسماعه . وتنويهاً بالإمامين
أيوب ، وإسحاق ورفع ذكرهما للاقتداء بهما وللسير في أثرهما في
ركب الصالحين ، فأليك قبل الدخول في تحقيق هذا الجزء ترجمة موجزة
لكل من :

- ١ - الإمام أيوب بن أبي تميمة السختياني .
- ٢ - الإمام إسماعيل بن إسحاق القاضي .

ترجمة موجزة

للإمام

أيوب بن أبي تيممة - كيسان - السخثياني

ترجمة موجزة

للإمام أيوب السخيتاني (*)

اسمه ونسبه :

هو الإمام أيوب بن أبي تيممة السخيتاني - بفتح السين المهملة ، وسكون الخاء ، وكسر التاء المنقوطة باثنتين من فوقها ، وفتح الياء المنقوطة من تحتها في آخرها النون - وهذه النسبة إلى عمل السخيتان ويعها وهي الجلود الظأنية ليست بأدم (١) - البصري العنزى أبو بكر ، مولى لعنزة ، واسم أبي تيممة - كيسان - (٢) .

مولده :

قال ابن علية : وُلد أيوب سنة ست وستين (٣) .

(*) قد أفردتُ لأيوب ترجمةً مستقلةً لخصت منها هذه الترجمة الموجزة فمن شاء التوسع فليرجع إليها .

(١) الأنساب ٧ / ٩٦ .

(٢) التعديل والتجريح ١ / ٣٨٥ .

(٣) الكنى للدولابي ١ / ١١٩ .

وقال عارم عن حمّاد بن زيد : وُلد قبل الجارف بسنة (١) .

وقال ابن حبان : سنة ثمانٍ وستين (٢) .

قال خليفة بن خياط - لما ذكر سنة تسع وستين - : " فيها كان طاعون الجارف " (٣) .

طلبه للعلم وتفرغه له :

كان الإمام أيوب رحمه الله أحد الأئمة الذين فرغوا أنفسهم لطلب العلم ، وجمعه ، وحفظه ابتغاء مرضاة الله تعالى ، ورضوا بذلك عمّا شغلهم عنه من حطام هذه الدنيا .

يذكر أيوب تصميمه على التفرغ ، وإخلاء القلب من الشواغل لتعلم العلم وتعليمه فيما يرويه عنه حمّاد بن زيد قال : " لو أعلم أن أهلي يحتاجون إلى دستجة بقل ما قعدت معلماً " (٤) .

(١) طبقات ابن سعد ٧ / ٢٤٦ .

(٢) ثقات ابن حبان ٦ / ٥٣ ، ومشاهير علماء الأنصار ص ١٥٠ رقم ١١٨٣ .

(٣) تاريخ خليفة بن خياط ص ٢٦٥ .

(٤) المعرفة والتاريخ ٢ / ٢٣٣ ، وانظر الحلية ٣ / ١٠ ، فقد أورد معناها من طريق حماد .

وقال حمّاد بن زيد : "كان أيوب يطلب العلم إلى أن مات" (١) .

من شيوخ أيوب :

أخذ أيوب رحمه الله تعالى العلم على شيوخ أفاضل كرام كثيرٍ منهم: أبو العالية الرياحي رفيع بن مهران (ت ٩٠ هـ) ، وأبو عثمان النهدي عبد الرحمن بن ميل (ت ٩٥ هـ)، وسعيد بن جبير (ت ٩٥ هـ) ، وأبو قلابة عبد الله بن زيد الجرمي (ت ١٠٤ هـ) ، وأبو رجاء العطاردي عمران بن ملحان (ت ١٠٥ هـ) ، ومحمد بن سيرين (ت ١١٠ هـ) ، والحسن بن أبي الحسن البصري (ت ١١٠ هـ). وغيرهم كثير (٢) .

من تلاميذه :

محمد بن سيرين (٣) وهو من شيوخه (ت ١١٠ هـ) ،

(١) التعديل والتجريح ١ / ٣٨٧ .

(٢) الحلبة ٣ / ١٢ .

(٣) الكنى للإمام مسلم ١ / ١١٥ ، وانظر رواية ابن سيرين عنه في الجرح والتعديل ٢ / ٢٥٥ رقم ٩١٥ .

البصرة" (١) ، فهو يقول في القرآن : "يقول أهل السنة أن القرآن كلام الله غير مخلوق" (٢) . وكذلك في القدر يقول بقول أهل السنة (٣) .

وسوى ذلك من جوانب العقيدة فهو على ما كان عليه رسول الله ﷺ وصحابته الكرام ومن تبعهم بإحسان .

وفاته :

عاش الإمام أيوب رحمه الله حياة حافلة بالعلم والعمل والتعليم ، والعبادة ، والإخلاص ، وتعظيم السنة ، وقمعه للبدعة وأهلها ، بعد هذه الحياة الكريمة وافاه الأجل "يوم الجمعة في شهر رمضان سنة إحدى وثلاثين ومائة ؛ سنة الطاعون ، وله ثلاث وستون سنة" (٤) .

(١) شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة ١ / ٤٣ .

(٢) شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة ٢ / ٢٣٦ ، ٢٣٨ .

(٣) شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة ٤ / ٧٤٧ .

(٤) مشاهير علماء الأمصار لابن حبان ص ١٥٠ رقم ١١٨٣ .

ترجمة موجزة

للإمام

إسماعيل بن إسحاق القاضي

ترجمة موجزة

للإمام إسماعيل بن إسحاق القاضي (*)

اسمه ونسبه :

هو أبو إسحاق ، إسماعيل بن إسحاق بن إسماعيل بن محدث
البصرة حماد بن زيد الأزدي مولى آل جرير بن حازم البصري قاضي
بغداد (١) .

مولده :

وُلد الإمام إسماعيل بن إسحاق القاضي سنة تسع وتسعين
ومائة (٢) . وقيل وُلد سنة مائتين (٣) . والقول الأول أشهر، ولعله لا

(*) قد أفردتُ لإسماعيل ترجمةً مستقلةً ألخص منها هذه الترجمة الموجزة فمن شاء
التوسع فليرجع إليها .

(١) تاريخ بغداد ٦ / ٢٨٤ ، ومعجم الأدباء ٦ / ١٢٩ ، والسير ١٣ / ٣٣٩ .

(٢) تاريخ بغداد ٦ / ٢٨٦ ، وسير أعلام الأدباء ١٣ / ٣٣٩ .

(٣) تاريخ بغداد ٦ / ٢٩٠ .

منافاة بين القولين، فإن من وُلد آخر عام ١٩٩ هـ، قد يُطلق على من
ولد أول عام ٢٠٠ هـ، أو العكس . والله أعلم .

طلبه للعلم :

بدأ بطلب العلم والاعتناء به منذ صغره ، فأخذ الحديث وصناعته
عن علي بن المديني ، والفقه عن أحمد بن المعذل وطائفة (١) ، وتقدّم
في الفقه حتى صار علماً فيه (٢) . وله مشاركة في القراءات (٣) ،
والنحو والصرف واللغة (٤) .

من أشهر شيوخه :

علي بن المديني ، ومسلم بن إبراهيم الفراهيدي ، وعبد الله بن
مسلمة القعني ، ومسدد بن مسرهد ، وأبو الوليد الطيالسي (٥) .

(١) سير أعلام النبلاء ١٣ / ٣٣٩ .

(٢) تاريخ بغداد ٦ / ٢٨٥ .

(٣) سير أعلام النبلاء ١٣ / ٣٣٩ ، وغاية النهاية ١ / ١٦٢ .

(٤) تاريخ بغداد ٦ / ٢٨٥ .

(٥) انظر الجرح والتعديل ٢ / ١٥٨ ، وتاريخ بغداد ٦ / ٢٨٤ ، والسير ١٣ / ٣٣٩ ،
والبداية والنهاية ١١ / ٧٢ .

من أشهر تلاميذه :

أبو القاسم البغوي ، ويحيى بن صاعد ، وأحمد بن سلمان النجاد ،
وعبد الله بن أحمد بن حنبل ، والحسين بن إسماعيل المحاملي ، وأبو بحر
محمد بن الحسن البربهاري (١) .

عقيدته :

كان الإمام إسماعيل - رحمه الله تعالى - على عقيدة أهل السنة
والجماعة ، عقيدة رسول الله ﷺ وأصحابه البررة الكرام ، وتابعيهم ،
ومن تبعهم بإحسان ، وهي أيضاً عقيدة والد جدّه "الإمام حمّاد بن
زيد" ، وهي أيضاً عقيدة والده وجدّه ، لذا عدّه ابن فرحون بل جميع
آل حمّاد بن زيد بأنهم رجال سنة (٢) .

وذكره الذهبي من الأئمة الذين قالوا مقاتلهم المبنية على الكتاب
والسنة عند ظهور الجهم ومقاتلته (٣) .

(١) تاريخ بغداد ٦ / ٢٨٤ ، وسير أعلام النبلاء ١٣ / ٣٣٩ .

(٢) الديباج المذهب ١ / ٢٨٢ .

(٣) انظر مختصر العلو للعلي الغفار ص ٢١٥ .

من مؤلفاته :

- ١ - كتاب أحكام القرآن ، يوجد منه قطعة في القيروان بتونس (١) .
- ٢ - المسند (٢) .
- ٣ - حديث أيوب (٣) .
- ٤ - كتاب الصلاة على النبي ﷺ (٤) .
- ٥ - زيادات الجامع من الموطأ (أربعة أجزاء) (٥) .

(١) تاريخ بغداد ٦ / ٢٨٤ ، وسير أعلام النبلاء ١٣ / ٣٤٠ ، والديباج المذهب ١ / ٢٨٩ وتاريخ التراث ١ / ٣ / ١٦٣ قسم الفقه .

(٢) سير أعلام النبلاء ١٣ / ٣٤٠ .

(٣) تاريخ بغداد ٦ / ٢٨٤ ، وسير أعلام النبلاء ١٣ / ٣٤٠ ، والديباج ١ / ٢٨٩ وفيه مسند حديث أيوب وهو الذي قمت بتحقيقه، وسوف يأتي وصفه إن شاء الله.

(٤) الديباج المذهب ١ / ٢٨٩ وقد حققه العلامة الشيخ محمد ناصر الدين الألباني، طبعه المكتب الإسلامي ببيروت ، الطبعة الأولى ، عام ١٣٨٣ هـ .

(٥) المصدر السابق ١ / ٢٨٩ .

- ٦ - مسند يحيى بن سعيد الأنصاري (١) .
- ٧ - مسند حديث ثابت البناني (٢) .
- ٨ - مسند حديث أبي هريرة (٣) .
- ٩ - جزء حديث أم زرع (٤) .
- ١٠ - كتاب السنن (٥) .

توثيقه:

الإمام إسماعيل بن إسحاق هو أحد الأئمة الثقات ، وقد أثنى عليه الأئمة من عصره فمن بعدهم، قال الإمام عبد الرحمن بن أبي حاتم: "كتب إلينا ببعض حديثه، وهو ثقة صدوق" (٦) . وقال الخطيب:

-
- (١) تاريخ بغداد ٢٨٤/٦، ومعجم الأدباء ١٣١/٦، والدياج المذهب ١ / ٢٨٩ .
- (٢) تاريخ بغداد ٦ / ٢٨٩ .
- (٣) المصدر السابق نفسه .
- (٤) المصدر السابق نفسه .
- (٥) المصدر السابق نفسه .
- (٦) الجرح والتعديل ٢ / ١٥٨ .

" كان إسماعيل فاضلاً ، عالماً ، متقناً ، فقيهاً " (١) . ووصفه الذهبي بقوله : " الإمام العلامة الحافظ شيخ الإسلام " (٢) ، وقال أيضاً : "الإمام شيخ الإسلام ... الحافظ صاحب التصانيف، شيخ مالكية العراق، وعالمهم" (٣) . وقال ابن الجزري: " ثقة مشهورٌ ، كبيرٌ " (٤) .

وفاته :

بعد عمرٍ ناهز الثانية والثمانين عاماً قضاها في التعلم ، والتعليم ، والقضاء ، وتيسير أمور الناس ، توفي الإمام إسماعيل بن إسحاق القاضي فجأةً وقت صلاة العشاء الآخر ليلة الأربعاء لثمان بقين من ذي الحجة، سنة اثنتين وثمانين ومائتين (٥) .

(١) تاريخ بغداد ٦ / ٢٨٤ .

(٢) السير ١٣ / ٣٣٩ .

(٣) تذكرة الحفاظ ٢ / ٦٢٥ .

(٤) غاية النهاية ١ / ١٦٢ .

(٥) انظر تاريخ بغداد ٦ / ٢٩٠ ، والسير ١٣ / ٣٤١ ، وتذكرة الحفاظ ٢ / ٦٢٦ ،

والديباج المذهب ١ / ٢٩٠ .

دراسة موجزة عن هذا الجزء

عنوان هذا الجزء :

ورد اسمه على الورقة الأولى " الجزء فيه من حديث أيوب
السختياني رحمه الله تأليف إسماعيل بن إسحاق القاضي رحمه الله ".
وفي تاريخ بغداد (١) ، وسير أعلام النبلاء (٢) : وجمع حديث
أيوب.

وفي معجم الأدباء لياقوت : وجمع كتاب أيوب (٣) .

وفي الديباج المذهب: وكتاب مسند حديث أيوب السختياني (٤).

ولعل أقربها وأصحها ما في صحيفة عنوان هذا الجزء ، حيث
يفيد أن هذا الجزء يحتوي على بعض حديث أيوب لا على جميعه .
والله أعلم .

(١) ٢٨٤ / ٦

(٢) ٣٤٠ / ١٣

(٣) ١٣١ / ٦

(٤) ٢٨٩ / ١

صحة نسبة هذا الجزء لمؤلفه :

قد ثبتت صحة نسبة هذا الكتاب لإسماعيل بن إسحاق القاضي لكثرة السماعات المثبتة في أول هذا الكتاب وآخره . وقد أثبتته له كلُّ من الخطيب البغدادي ، والذهبي ، وياقوت في معجم الأدباء ، وابن فرحون في الديباج المذهب ، وغيرهم (١) .

وصف هذا الجزء :

يتكون هذا الجزء من ثماني لوحاتٍ ، كل لوحةٍ من ذات وجهين ، وكل وجهٍ يتكون من ٢٠ إلى ٢١ سطرًا ، وكل سطرٍ فيه عشر كلمات إلى إحدى عشرة كلمة .

وكتب بخط نسخ واضح ، وكتبه الحسين بن عمر بن الحسن بن عمر بن حبيب (٢) يوم الخميس ٢٣ شعبان سنة ٧٣٤ هـ ، ورد ذلك في حاشية لوحة ٧ / ب .

(١) كما هو مدون في الفقرة السابقة .

(٢) له ترجمة في الدرر الكامنة ٢ / ١٥٢ ، وفيه أنه وُلد ٧١٢ هـ ، وتوفي ٧٧٧ هـ بمكة في أول ذي الحجة .

الساعات الواردة في هذا الجزء

السماعات الواردة في هذا الجزء

في أول هذا الجزء وآخره سماعات كثيرة ، ولطولها رأيت اختصارها بذكر من تجتمع عليه رواية هذا الجزء .

فمؤلف هذا الجزء هو إسماعيل بن إسحاق القاضي رحمه الله :

- رواية أبي بكر أحمد بن يوسف بن خلاد النصيبي العطار عنه .

- رواية أبي نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد الحافظ عنه .

- رواية أبي علي الحسن بن أحمد بن الحسن الحداد عنه .

وقد رواه عن الحداد كل من :

١ - أبي المكارم أحمد بن محمد بن محمد بن محمد بن عبد الله اللبان .

٢ - وأبي الفرج يحيى بن محمود بن سعد الثقفي .

٣ - وأبي جعفر الصيدلاني حضوراً .

٤ - وأبي طاهر بركات بن إبراهيم الخشوعي إجازةً .

٥ - وأبي عبد الله الكراني إجازةً .

ورواه عن أبي الفرج يحيى بن محمود بن سعد الثقفي كل من :

- ١ - الخطيب أبي الحسن علي بن محمد بن علي بن جميل المعافري .
- ٢ - وخطيب مرّدا أبي عبد الله محمد بن إسماعيل .
- ٣ - والخطيب عمر بن يوسف بن يحيى المقدسي .
- ٤ - وضياء الدين المقدسي .
- ٥ - وأحمد بن عبد الدائم بن نعمة المقدسي .
- ٦ - وأبي عبد الله محمد بن سعد بن عبد الله .
- ٧ - ومحب الدين إبراهيم بن خليل بن عبد الله الدمشقي .
- ٨ - والإمام الحافظ تاج الدين أبي الحسن محمد بن الشيخ الإمام تقي الدين أبي جعفر أحمد بن علي القرطبي .
- ٩ - والشيخ الفاضل الأديب شمس الدين أبي عبد الله محمد بن سعد بن عبد الله بن سعد المقدسي .
- ١٠ - والشيخ الخطيب سديد الدين سالم بن عبد الرزاق بن يحيى المقدسي .

ورواه عن أبي المكارم أحمد بن عبد الله اللبان كل من :

- ١ - فخر الدين أبي الحسن علي بن النجار .

٢ - وزين الدين أبي العباس أحمد بن الشيخ أبي الخير سلامة بن إبراهيم بن سلامة الحداد إجازةً منه .

ورواه عن أبي طاهر بركات بن إبراهيم الخشوعي :

- علم الدين أبي الحسن علي بن محمد بن عبد الصمد السخاوي .

شجرة توضيحية لساعات هذا الجزء


الجزء فيه أحاديث أيوب السخيتاني رحمه الله .

تأليف إسماعيل بن إسحاق القاضي رحمه الله .

رواية أبي بكر أحمد بن يوسف بن خلاد النصيبي العطار عنه .

رواية أبي نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد الحافظ عنه .

رواية أبي علي الحسن بن أحمد بن الحسن الحداد عنه .



عملي في تحقيق هذا الجزء

كانت خطة عملي في إخراج هذا الجزء وتحقيقه هي :

- ١ - نسخ المخطوطة على حسب القواعد الإملائية الحديثة مع مقابلتها بالأصل مقابلةً دقيقةً حسب الجهد والطاقة .
- ٢ - حرّجت الأحاديث والآثار الواردة في هذا الجزء ما أمكنني بادئاً بمن أخرجته من طريق المؤلف ، أو وافقه في شيخه ، ثم شيخ شيخه ، وهكذا ، حتى لو لم يمكن إلا في الصحابي ؛ وإذا احتاج الأمر إلى ذكر الشواهد ذكرتها . وإذا كان الحديث في الصحيحين أو أحدهما لم أتجاوزهما إلى غيرهما إلا لفائدة متنية أو إسنادية .
- ٣ - نقلت أقوال الأئمة في الحكم على الأحاديث والآثار الواردة في هذا الجزء إذا وجدتتها .
- ٤ - إذا لم أقف لأحد الأئمة السابقين على حكم على الحديث أو الأثر فأجتهد في الحكم على إسناده بحسب ما تقتضيه قواعد علم المصطلح .
- ٥ - شرحت الغريب، وبيّنت المبهم، والمكنى، والمشكل، وأصلحت الخطأ مع بيانه في الحاشية .
- ٦ - ترجمت لرجال الإسناد إلا ما لم أقف عليه ، فإن كان من رجال التهذيب واتفقوا على توثيقه، أو تضعيفه فأكتفي بتقريب ابن حجر،

وإن كان ممن أختلف فيه فأذكر من غيره بقدر الحاجة . وإن كان
من رجال التهذيب فأبحث عنه في مكانه كتواريخ البخاري ، والجرح
والتعديل ، وتواريخ ابن معين ، وكامل ابن عدي ، وضعفاء العقيلي ،
وميزان الاعتدال ، وغيرها .

٧ - إن كان أحد رجال الإسناد ممن رُمي بالاختلاط ، أو التدليس ،
فأجتهد لمعرفة هل هذا المدلس صرح بالتدليس في نفس الموضوع أو في
غيره ، فإذا علم ذلك زالت تهمة بالتدليس ، وأمن الانقطاع وإلا
فلا ، وأما المختلط فأجتهد لمعرفة هذا المختلط هل حدث بعد اختلاطه
أم لا ، فإن كان لم يحدث فقد كُفينا المئونة والحمد لله ، وإن كان
حدث بعد اختلاطه فأبحث هل الراوي عنه حدث عنه بعد اختلاطه
أم أنه حدث عنه قبل اختلاطه ، وإذا لم أجد ما يدل لا على هذا ولا
على هذا فأجتهد مستعيناً بالله ثم بالقرائن التي تحف بالمختلط
والراوي عنه ، ثم أذكر ما يترجح لي من أمره من كون الراوي عنه
روى قبل الاختلاط أو بعده .

٨ - قدّمت ترجمة موجزة لكل من: الإمام أيوب السخيتاني، والإمام
إسماعيل بن إسحاق بن إسماعيل بن حمّاد الأزدي مولا هم القاضي
البغدادي.

٩ - عملت الفهارس التالية : فهرس الأحاديث على مسانيد الصحابة ،
فهرس الأعلام ، فهرس المصادر والمراجع ، فهرس الموضوعات .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ لَأَلَّا يَلَا اللَّهُ
 أَخْبَرَنَا الشَّيْخُ الْإِمَامُ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْفَرَجِ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْفَرَجِ سَعْدُ
 أَبُو طَاهِرٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الشَّافِعِيُّ الْأَصْبَهَانِيُّ إِثَابَهُ اللَّهُ قِرَاءَةً عَلَيْهِ وَحُزْنَ تَسْمَعُ
 يَوْمَ الثَّلَاثِ الْبُضْفِ مِنْ ذِي الْقَعْدَةِ سَنَةِ اثْنَيْ عَشَرَ وَمِائَتَيْنِ وَخَمْسِينَ مِائَةً قَالَ
 أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنِيُّ بْنُ أَحْمَدَ الْجَبَدِيُّ فِي شَعْبَانَ سَنَةِ حَمْسٍ عَشْرَةَ وَحَمْسِينَ مِائَةً
 حَضَرَ قَالَ أَخْبَرَنَا الشَّيْخُ أَبُو نَعِيمٍ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ رَأْسُ قُرَاءَةِ عَلَيْهِ
 فَأَقْرَبُهُ حَدِيثًا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ سَعْدِ بْنِ خَلَّادٍ النَّصِيبِيُّ الْعَطَارِيُّ بِبَغْدَادِ
 فِي أَسْمَعِيلِ بْنِ الْحَسَنِ الْقَاضِي بَأَسْتَلِيمَانَ بْنِ حَرْبٍ وَعَارِمُ بْنُ الْقُضَلِ قَالَ لَمْ
 يَجِدْ بِنَزِيدٍ عَنْ أَبِي يُونُسَ عَنِ ابْنِ قَلْبَةَ عَنْ ابْنِ الْمُهَلَّبِ عَنْ عُمَرَ بْنِ حَصِينٍ
 أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَسْفِرُ فَنُتِمَّ لِعَنْتِهِ فَقَالَ مَا هَذَا تَالُوا
 هَذِهِ فَلَانَةَ لَعْنَتِي رَأَيْتُمْهَا فَقَالَ صَفْوَانُ عَنْهَا فَأَنْبَأَ مَلْفُونَةَ قَالَ فَرَضُوا
 عَنْهَا قَالَ كَانِي أَنْظُرُ إِلَيْهَا نَاقَةً وَرَقَاهُ حَدِيثًا بَرُّهُمُ الْحَاحِ
 فِي وَهَبِ بْنِ أَبِي يُونُسَ عَنِ ابْنِ قَلْبَةَ عَنْ الْمُهَلَّبِ عَنْ عُمَرَ بْنِ قَالِدٍ بَيْنَمَا رَسُولُ
 اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ وَأَمْرَأَةٌ عَلَى نَاقَةٍ لَهَا فُلَعْنَتُهَا
 فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَذُوا مَتَاعَكُمْ عَنْهَا وَدَعُّوا عَنْهَا
 فَأَنْبَأَ مَلْفُونَةَ قَالَ عُمَرَانُ فَكَانِي أَنْظُرُ إِلَيْهَا نَاقَةً وَرَأَيْتُهَا تَجُولُ فِي النَّاسِ
 مَا يُعْرِضُ لَهَا أَحَدٌ حَدِيثًا بِسَعْدِ بْنِ حَرْبٍ وَعَارِمُ قَالَ
 حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَبِي يُونُسَ عَنِ ابْنِ قَلْبَةَ عَنْ الْمُهَلَّبِ عَنْ عُمَرَ بْنِ
 أَنَّ رَجُلًا اعْتَقَ سَنَتَهُ أَعْبَدَ لَهُ عِنْدَ مَوْتِهِ لَمْ يَبْعَثْ لَهُ مَالًا غَيْرَهُمْ فَبَلَغَ
 ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لِلرَّجُلِ قَوْلًا شَدِيدًا ثُمَّ
 دَعَا لَهُمْ

فرد

إلى

رواه مسلم

رواه مسلم

دارين
س

دَعَاهُمْ فَجَزَاهُمْ ثَلَاثَةَ اجْزَاءٍ فَافْتَرَعَ بَيْنَهُمْ فَاعْتَقَ اثْنَيْنِ وَارْتَضَى رَابِعَةً لِلنَّبِيِّ
سَلِيمَانَ وَقَالَ اَعَارُكُمْ دَعَاهُمْ فَجَزَاهُمْ فَاعْتَقَ اسْمِينِ وَرَدَّ اَرْبَعَهُ فِي الرَّقِّ
وَقَالَ ابْنُ اَبِي حَتْمَةَ اَلْاَسَا رَا عَتَقَ سِتَّةَ اَعْبَادِهِ فِي مَرَضِهِ عِنْدَ مَوْتِهِ
حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ خَزِيمَةَ حَمَادُ بْنُ رَمْدَةَ اَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ اَبِي
الْمُهَلَّبِ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حَصْبِنٍ قَالَ كَانَتْ الْعُضْبَةُ لِرَجُلٍ مِنْ بَنِي عَقِيلٍ وَكَانَتْ
مِنْ سِتْوَابِ بْنِ الْحَاجِّ فَاسْتَرْفَأَ فِي عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
وَهُوَ فِي وَثَاقٍ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلِيٌّ جَارِعُهُ مَطْبُوفَةٌ فَقَالَ
يَا مُخْزُومُ عَلِيٌّ يَا تَاخِذُ وُلِيِّي وَتَاخِذُ مَنْ سَابَقَهُ الْحَاجُّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَاخِذُكَ مَجْرِبُهُ جَلْفَايَاكَ تَقْبِيفٌ قَالُوا وَكَانَتْ تَقْبِيفٌ
قَدِ اسْتَرُوا رَجُلَيْنِ مِنْ اصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالُوا وَقَالَ
اَنَا سَلِمَةٌ حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِهَالٍ حَمَادُ بْنُ سَلِيمَةَ عَنِ ابْنِ اَبِي حَتْمَةَ قَالَ
عَنْ اَبِي الْمُهَلَّبِ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حَصْبِنٍ اَنْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَرْجَلَا
مِنْ بَنِي عَقِيلٍ فَاَوْثَقَهُ وَالْقَاهُ فِي الْحَجْرَةِ فَلَمَّا مَضَى قَالَ يَا مُحَمَّدُ فَاَنَاهُ فَقَالَ عَلِيٌّ يَا
تَاخِذُ وُلِيِّي وَالْعُضْبَةُ وَهِيَ سَابِقَةٌ مِنْ سِتْوَابِ بْنِ الْحَاجِّ فَقَالَ لَا تَكُ حَلِيفٌ
مِنْ بَنِي لَسَعٍ فَلَمَّا مَضَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَعَا هَا اَيْضًا فَقَالَ يَا مُحَمَّدُ
عَلِيٌّ يَا تَاخِذُ وُلِيِّي وَاَنَا مِسْلَمٌ قَالَ لَوْ لَمْتَهَا وَاَنْتَ تَمْلِكُ لِنَفْسِكَ بَلَا فَمَلَحَتْ كُلَّ
الِدَلَاخِ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَنَادَاهُ يَا مُحَمَّدُ يَا مُحَمَّدُ رَجَعَ النَّبِيُّ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ اَنْتَ تَدْعُنِي هَا هُنَا بِعَبْرِ طَعَامٍ وَلَا شَرَابٍ
فَقَالَ هَذَا اَزْدَتُ فَقَالَ فَنَادَاهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا مُحَمَّدُ رَجَعَ النَّبِيُّ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى نَسِيَ حَرْبَ مَا حَمَادُ بْنُ رَمْدَةَ عَنِ
ابْنِ اَبِي حَتْمَةَ اَنْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ اِنْ اَخْلَاكُمُ الْبَخَّاشِيُّ

ب
رواه مسلم الاثر
لا فليحت

اليه قال ايها الله ابول واحذر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه
 وسلم يقول من اعتق مسلمة فهي فداءه من النار بكل عظم منها عظم منه
 قال ايها الله ابول واحذر قال واحسبه قال من اعتق بكتير مسلمين
 فها فداءه من النار بكل عظمين منها عظم منه قال ايوب كانه تعني امراس
 قال وحديث لولا اني لم اسمعه اولواني انما سمعته من رسول الله صلى الله
 عليه وسلم مرة او مرتين او ثلاثا او اربعا او خمسا لم ابال ان لاحدته
 سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لمن سئل دعا بوضوء
 فعسل وجهه الاخاتت خطايا ووجهه من اطراف حنيتة فاذا غسل
 يده خات خطايا يده من بين اطرافه وانا سله فاذا استحم راسه خات خطايا
 راسه من اطراف شعرة فاذا غسل رجله خلقت خطايا رجله
 من بطون قدميه فان صلى في جميع فقد وقع اجرة على الله وان صلى ركعتين
 لخلص فيها لله عز وجل بها كفارته قال ايوب قلت لابي ولله ركعتين
 قال الاتراه يقول تخلص فيها قلبه لله عز وجل هـ حديثنا
 حجاج بن منهل في حاد بن زيد عن ايوب عن ابي قتادة عن حسان بن ال
 المزني عن يزيد بن قناد ان امسا تامن اهلها مات وهو على غير الاسلام
 فورثته ابنته دوني وكانت على دينه ثم ان جدتي اسلمت وسدد
 مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حينما فتوى في نزل خلا انا سلمت
 لخصمت في الميراث الى عثمان بن عفان رضي الله عنه فقضى انه نزل سلم على
 ميراث قبل ان تقسم فله نصيبه فقضى لها عثمان رضي الله عنه فذهبت
 بذلك الولد وشاركتني في الاخرى هـ

اليها هنا من حديث اسمعيل بن اسحق القاضي عن شيبور
 رواه ابى بكر بن خلاد عنه

عن عبد بن حمزة عن ابي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم

النَّصُّ الْمُحَقَّقُ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وصلَّى الله على سيدنا محمد وآله ، ولا إله إلا الله .

أخبرنا الشيخ الإمام مجد الدين أبو الفرج يحيى بن أبي الرجا محمود بن أبي الفرج سعد بن أبي طاهر أحمد بن محمود الثقفي الأصبهاني (١) ، أتابه الله قراءةً عليه ونحن نسمع يوم الثلاثاء النصف من ذي القعدة سنة اثنتين وثمانين وخمس مائة ، قال : أنا أبو علي الحسن بن أحمد الحدّاد (٢) ، في شعبان سنة خمس عشرة وخمس مائة

(١) وصفه الذهبي في سير أعلام النبلاء ١٣٤/٢١ بـ " الشيخ المسند الجليل العالم" ، وانظر ترجمته في التقييد لابن نقطة ٢ / ٣٠٦ ، والتكملة لوفيات النقلة للمنذري ١ / ١٠٧ ، والعبير ٤ / ٢٥٤ .

(٢) نعته الذهبي في السير ١٩ / ٢٠٣ بـ " الشيخ الإمام المقرئ الجود المحدث =

حضوراً، قال : أخبرنا الشيخ أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد (١) ،
قراءةً عليه فأقرَّ به ، حدَّثنا أبو بكر أحمد بن يوسف بن خلاد النصيبي
العطَّار (٢) ببغداد .

= المَعْمَرُ مسند العصر ... شيخ أصبهان في القرآن والحديث جميعاً " ،
وقال السمعاني في التَّحْبِيرِ ١٧٧/١ "كان شيخاً ، عالماً ، ثقةً ، صدوقاً ،
من أهل القرآن والعلم والدين " ، وله فيه ترجمة إلى ص ١٩٢ ، وانظر
ترجمته في المنتظم ٢٢٨/٩ ، والتقييد لابن نقطة ١ / ٢٨٤ .

(١) ابن إسحاق المهراني الإصبهاني ، قال الذهبي : "الإمام الحافظ الثقة العلامة
شيخ الإسلام " سير أعلام النبلاء ١٧ / ٤٥٤ ، وقال أيضاً في ١٧ / ٤٥٨ :
" وكان حافظاً ميرزاً عالي الإسناد تفرَّد في الدنيا بشيء كثير من العوالي ،
وهاجر إلى لقيه الحافظ " ، وقال في الميزان ١ / ١١١ "أحد الأعلام صدوق
تكلم فيه بلا حجة ، ولكن هذه عقوبة من الله لكلامه في ابن منده بهوى . ثم
قال : وكلام ابن منده في أبي نعيم فظيع ، لا أحب حكايته ، ولا أقبل قول
كل منهما في الآخر ، بل هما عندي مقبولان ، لا أعلم لهما ذنباً أكثر من
روايتهما الموضوعات ساكتين عنها ، ت ٤٣٠ هـ عن ٩٤ عاماً .

(٢) الخلَّادي ، قال ابن أبي الفوارس : "وكان ثقةً مضى أمره على جميل ، ولم
يكن يعرف الحديث وثقه أيضاً أبو نعيم ، وقال الخطيب : كان ابن خلاد لا
يعرف من العلم شيئاً غير أن سماعه كان صحيحاً ، تاريخ بغداد ٥ / ٢٢٠ إلى
= ٢٢١ ، توفي ٣٥٩ هـ .

١ - حدثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي (١) حدثنا سليمان بن حرب (٢)، وعارم بن الفضل (٣) قالوا : حدثنا حماد بن زيد (٤) ،

= وقال الذهبي : الشيخ الصدوق المحدث مسند العراق . ولما نقل أقوال الأئمة السابقة فيه قال : " فمن هذا الوقت بل وقبله صار الحفاظ يطلقون هذه اللفظة على الشيخ الذي سماعه صحيح بقراءة متقن ، وإثبات عدل ، وترخصوا في تسميته بالثقة ، وإنما الثقة في عرف أئمة النقد كانت تقع على العدل في نفسه ، المتقن لما حمله ، الضابط لما نقل ، وله فهم ومعرفة بالفن ، فتوسع المتأخرون" السير ١٦ / ٦٩ .

(١) الأزدي مولاها البصري قاضي بغداد ، توفي ٢٨٢ هـ ، قال الخطيب : وكان إسماعيل فاضلاً ، عالماً ، متقناً ، فقيهاً على مذهب مالك بن أنس . تاريخ بغداد ٦ / ٢٨٤ .

وقال الذهبي : الإمام العلامة ، الحافظ شيخ الإسلام . السير ١٣ / ٣٣٩ .

(٢) الأزدي الواشحي - معجزة ثم مهمل - البصري الثقة . ع تهذيب التهذيب ٤ / ١٧٨ وتقريبه .

(٣) هو محمد بن الفضل السدوسي أبو النعمان البصري ، وعارم لقبه ، ثقة تغير في آخره ، ت ٣ أو ٢٢٤ هـ . / ع . ولم يذكر صاحب الكواكب النيرات ص ٣٨٢ وما بعدها إسماعيل فيمن روى عنه قبل تغيره ولا فيمن روى عنه بعد تغيره ، لكن الذي يظهر - والله أعلم - أنه روى عنه قبل تغيره لما يأتي :
١ - أن إسماعيل بلدي عارم . ٢ - أن إسماعيل طلب العلم منذ الصغر .
٣ - متابعة سليمان بن حرب له وهو ثقة ولم يخالفه .

(٤) ابن درهم الأزدي مولاها البصري ثقة ت ١٧٩ هـ / ع تقريب التهذيب .

عن أيوب (١) ، عن أبي قلابة (٢) عن أبي المهلب (٣) ، عن
عمران بن الحصين "أن النبي ﷺ كان في سفرٍ فسمع لعنةً فقال :
ما هذه ؟ قالوا : هذه فلانة (٤) لعنت راحلتها ، فقال : ضعوا
عنها ، فإنها ملعونة ، قال : فوضعوا عنها ، قال : كأني أنظر
إليها ناقة ورقاء (٥) " (٦) .

(١) ابن أبي تيممة السخيتاني ، ثقة ، ت ١٣١ هـ . / ع تقريب التهذيب .

(٢) عبد الله بن زيد الجرمي البصري ، ثقة ، ت ١٠٤ هـ ، وقيل بعدها . / ع
تقريب التهذيب .

(٣) الجرمي البصري عم أبي قلابة ، اسمه عمرو ، أو عبد الرحمن بن معاوية ، أو
ابن عمرو ، وقيل النضر ، وقيل معاوية ، ثقة من الطبقة الثانية . / بخ م ٤
تقريب التهذيب .

(٤) لم أقف على من سماها .

(٥) الورقة : السمرة . يقال : جملٌ أورقٌ ، وناقَةٌ ورقاء . النهاية ٥ / ١٧٥ .

(٦) إسناد هذا الحديث كلهم ثقات .

أخرجه مسلم في صحيحه ٤/٢٠٠٤ ، كتاب البر والصلة والآداب ، باب النهي
عن لعن الدواب وغيرها ، حديث ٨١ من طريق قتيبة بن سعيد وأبي الربيع
قالا : حدثنا حماد بن زيد به نحوه . وأبو داود في سننه ٥٦/٣ كتاب الجهاد ، =

٢ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحُجَّاجِ (١) ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ (٢) ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ ،
 عَنْ أَبِي قَلَابَةَ ، عَنْ أَبِي الْمُهَلَّبِ ، عَنْ عِمْرَانَ قَالَ : بَيْنَمَا رَسُولُ
 اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ ، وَامْرَأَةٌ عَلَى نَاقَةٍ لَهَا فُلَعْنَتُهَا ، فَقَالَ
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : خَذُوا مَتَاعَكُمْ عَنْهَا وَدَعَوْهَا فَإِنَّهَا مَلْعُونَةٌ ، قَالَ
 عِمْرَانُ : فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهَا نَاقَةً وَرِقَاءً تَجُولُ فِي النَّاسِ مَا يَعْرِضُ لَهَا
 أَحَدٌ (٣) .

= باب النهي عن لعن البهيمة، حديث ٢٥٦١ من طريق سليمان ابن حرب به
 مثله . وفي النسائي الكبير "السير" من طريق محمد بن معمر بن ربيعي
 البحراني عن عبد الملك بن الصباح عن عمران بن حدير عن عبد الله بن زيد
 (أبي قلابة) نحوه . تحفة الأشراف ٨ / ٢٠٢ ، حديث ١٠٨٨٣ .
 (١) ابن زيد السَّامِي ، وثقه الدارقطني ، وقال ابن قانع : صالح ، وقال ابن حجر :
 ثقة بهم قليلاً ، توفي ٣١ أو ٢٣٢ هـ . / س ، تهذيب التهذيب ١ / ١١٣ ،
 وتقريب التهذيب .

(٢) ابن خالد بن عجلان الباهلي مولاهم البصري، ثقة، لكن قال أبو داود: تغير
 وهيب بن خالد وكان ثقة، وقال ابن حجر: تغير قليلاً. سؤالات أبي عبيد
 لأبي داود ص ٢٨٥ لكن ليس فيه النص على التوثيق، وهو في تهذيب ابن
 حجر نقلاً عنه ١١ / ١٦٩ - ١٧٠ ، وتقريب التهذيب، ت ١٦٥ هـ ، وقيل
 ١٦٩ هـ . / ع .

(٣) إسناده هذا الحديث كلهم ثقات ، وإبراهيم في هذا الحديث متابع -

٣ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ ، وَعَارِمٌ ، قَالَا : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ،
عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ ، عَنْ أَبِي الْمُهَلَّبِ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ
رَجَلٍ (١) أَعْتَقَ سِتَّةَ أَعْبِدٍ لَهُ عِنْدَ مَوْتِهِ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ غَيْرِهِمْ ،
فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ لِلرَّجُلِ قَوْلًا شَدِيدًا ثُمَّ دَعَاهُمْ ،
فَجَزَّاهُمْ ثَلَاثَةَ أَجْزَاءَ ، فَأَقْرَعَ بَيْنَهُمْ ، فَأَعْتَقَ اثْنَيْنِ وَأَرْقَى أَرْبَعَةَ .
لَفْظُ سُلَيْمَانَ (٢) .

= لسليمان بن حرب وعارم متابعه قاصرة ، وفي الحديث السابق وهيب متابع
لحماد بن زيد متابعه تامة . أخرجه مسلم في صحيحه ٤ / ٢٠٠٤ ، كتاب
البر والصلة والآداب ، حديث ٨٠ ، من طريق أبي بكر بن أبي شيبة وزهير بن
حرب جميعاً عن ابن علي ، قال زهير : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . وَمِنْ طَرِيقِ
حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ ، وَعَبْدِ الرَّهْمَانَ الثَّقَفِيِّ ، كُلَّهُمْ مِنْ طَرِيقِ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قَلَابَةَ بِهِ
نَحْوَهُ .

وله شاهد من حديث أبي برزة الأسلمي ، أخرجه مسلم في صحيحه
٤ / ٢٠٠٥ ، كتاب البر والصلة والآداب ، باب النهي عن لعن الدواب ،
حديث ٨٢ بنحو حديث عمران .

(١) لم أقف على اسمه وسيأتي أنه من الأنصار .

(٢) إسناد هذا الحديث كلهم ثقات . أخرجه أبو داود في سننه ٤ / ٢٦٦ ، كتاب
العتق ، باب فيمن أعتق عبيداً له لم يبلغهم الثلث ، حديث ١٣٦٤ بهذا =

وقال عارم : فدعاهم فجزّاهم فأعتق اثنين وردّ (١) أربعة في الرّقّ (٢) .

وقال أيضاً : أن رجلاً من الأنصار أعتق ستة أعبدٍ له في مرضه عند موته (٣) .

٤ - حدّثنا سليمان بن حرب، حدّثنا حمّاد بن زيد، حدّثنا أيوب عن

= الإسناد والمتن من طريق سليمان بن حرب به .

وأخرجه مسلم في صحيحه ٣ / ١٢٨٨ ، كتاب الأيمان ، حديث ١٦٦٨ .

وأخرجه الترمذي في سننه ٣ / ٦٣٦ كتاب الأحكام ، باب فيمن يعتق مملوكه عند موته وليس له مال غيرهم ، حديث ١٣٦٤ كلاهما من طريق قتيبة بن سعيد عن حمّاد بن زيد به ، وقال الترمذي "حديث حسن صحيح" .
(١) وضع فوقها ضبة ، وكتب قبالتها في الحاشية " وأرقّ " ، وهي كذلك في لفظ سليمان المتقدم .

(٢) أخرجه أبو داود في سننه ٤ / ٢٦٩ في كتاب العتق ، باب فيمن أعتق عبيداً له ... ، حديث ٣٩٥٩ ، لكن من غير طريق عارم بل من طريق أبي كامل حدّثنا عبد العزيز - يعني ابن المختار - حدّثنا خالد ، عن أبي قلابة به .

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه ٣ / ٢٨٨ كتاب الأيمان ، حديث ٥٧ / ١٦٦٨ من طريق إسحاق بن إبراهيم ، وابن أبي عمر ، عن عبد الوهاب الثقفي ، عن أيوب ، عن أبي قلابة به .

أبي قلابة، عن أبي المهلب، عن عمران بن الحصين قال: كانت العضباء (١) لرجل (٢) من بني عقيل ، وكانت من سوابق الحاج (٣) ، فأسيرَ فأتى عليه رسول الله ﷺ في وثاق، ورسولُ الله ﷺ على حمار عليه قطيفة ، فقال : يا محمد على ما تأخذوني، وتأخذون سابقة الحاج؟ قال رسول الله ﷺ : نأخذك بجريرة (٤) حلفائك ثقيف ، قال : وكانت ثقيف قد أسروا رجلين من أصحاب رسول الله ﷺ ، قال : وقال أنا (٥) مسلم (٦) .

(١) هو اسم ناقة النبي ﷺ ، قال ابن الأثير في النهاية ٣ / ٢٥١ : هو علم منقول من قولهم : ناقة عضباء : أي مشقوقة الأذن ، ولم تكن مشقوقة الأذن ، وقال بعضهم إنها كانت مشقوقة الأذن والأول أكثر . وقال الزمخشري في الفائق في غريب الحديث ٢ / ٤٤٤ : هو علم لها ولم تُسمَ بذلك لعضبٍ في أذنها .

(٢) لم أقف عليه .

(٣) قال الزمخشري المصدر السابق : أراد بسابقة الحاج ناقته ، كأنها كانت تسبق الحاج لسرعتها .

(٤) الجريرة : الذنب والجناية . النهاية في غريب الحديث ١ / ٢٥٨ .

(٥) في صحيح مسلم حديث ١٦٤١ ، وسنن أبي داود ٣ / ٦٠٩ " وقال إنني مسلم . قال - أي النبي ﷺ - : لو قلتها وأنت تملك أمرك أفلحت كل الفلاح . وهذه الجملة أيضًا في الحديث الآتي .

(٦) إسناد هذا الحديث كلهم ثقات، وقد تقدّموا. فأخرج هذا الحديث أبو داود =

٥ - حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مَنْهَالٍ (١) ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلْمَةَ (٢) ، عَنْ

= ٦٠٩/٣ - ٦١٢ ، كِتَابُ الْإِيمَانِ وَالنُّذُورِ ، بَابُ فِي النَّذْرِ فِيمَا لَا يَمْلِكُ ،
حَدِيثُ ٣٣١٦ مِنْ طَرِيقِ سَلِيمَانَ بْنِ حَرْبٍ - شَيْخِ الْمَوْلَفِ - وَمُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى ،
عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ بِهِ مَطْوُوعًا . وَمُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ ١٢٦٢/٣ - ١٢٦٣ ، كِتَابُ
النُّذُورِ ، بَابُ لَا وَفَاءَ لِنَذْرِ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ وَلَا فِيمَا لَا يَمْلِكُ الْعَبْدُ ، حَدِيثُ
١٦٤١ مِنْ طَرِيقِ زَهْرِيِّ بْنِ حَرْبٍ ، وَعَلِيِّ بْنِ حَجْرٍ السَّعْدِيِّ ، قَالَا : حَدَّثَنَا
إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، وَمِنْ طَرِيقِ أَبِي الرَّبِيعِ الْعَتَكِيِّ ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ ، وَمِنْ
طَرِيقِ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، وَابْنِ أَبِي عَمْرٍ ، عَنْ عَبْدِ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيِّ ، ثَلَاثَتُهُمْ
عَنْ أَيُّوبَ بِهِ . وَقَدْ سَأَلَ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ لَفْظَ زَهْرِيِّ ، عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ،
وَهُوَ مَطْوُوعٌ . وَالدَّارِمِيُّ فِي سَنَنِهِ ٢ / ١٥٤ ، حَدِيثُ ٢٥٠٨ مِنْ طَرِيقِ أَبِي
نَعِيمٍ ، عَنْ حَمَّادِ بِهِ . وَابْنُ الْجَارُودِ فِي الْمُنْتَقَى ص ٣١١ مِنْ طَرِيقِ عَلِيِّ بْنِ
خُشْرَمٍ عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ عَلِيٍّ بِهِ ، وَهُوَ فِيهِمَا مَطْوُوعٌ أَيْضًا .

(١) الْأَنْمَاطِيُّ السَّلْمِيُّ مَوْلَاهُمُ الْبَصْرِيُّ ، ثِقَةٌ ، ت ٢١٦ هـ أَوْ ٢١٧ هـ / ع
تَقْرِيْبُ التَّهْذِيْبِ .

(٢) ابْنُ دِينَارِ الْبَصْرِيِّ ، ثِقَةٌ ، تَغْيِيرُ بَأَخْرَةَ ، ت ١٦٧ هـ . حَتَّ م ٤ . التَّقْرِيْبِ .
وَلَمْ أَجِدْ فِي الْكُوكَبِ النُّبَرَاتِ - الْمُلْحَقِ الْأَوَّلِ - وَلَا فِي غَيْرِهِ النَّصَّ عَلَيَّ
حَجَّاجٌ أَنَّهُ رَوَى عَنْ حَمَّادٍ قَبْلَ تَغْيِيرِهِ أَوْ بَعْدَهُ ، لَكِنَّ الَّذِي يَظْهَرُ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ -
أَنَّهُ رَوَى عَنْ حَمَّادٍ قَبْلَ تَغْيِيرِهِ . لِأَنَّ حَجَّاجَ بَلَدِيَّ حَمَّادٍ ، فَهُوَ بَصْرِيُّ مِثْلَ حَمَّادٍ .
أَيْضًا عَفَانَ بْنِ مُسْلِمٍ رَوَى عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلْمَةَ قَبْلَ تَغْيِيرِهِ ، وَقَدْ تَوَفَّى عَفَانٌ سَنَةَ
٢١٩ هـ بَعْدَ حَجَّاجٍ .

أيوب، عن أبي قلابة ، عن أبي المهلب ، عن عمران بن حصين أن رسول الله ﷺ أسر رجلاً من بني عقيل ، فأوثقه وألقاه في الحرّة ، فلما مضى قال : يا محمد ، فأتاه ، فقال : على ما تأخذوني والعضباء وهي سابقة من سوابق الحاج ؟ فقال : لأنك حليف من بني ثقيف . فلما مضى النبي ﷺ دعاه أيضاً فقال : يا محمد ، على ما تأخذوني وأنا مسلمٌ ؟ قال : لو قتلها وأنت تملك نفسك لأفلحت كل الفلاح ، فقال النبي ﷺ (١) ، فناداه ، يا محمد ، يا محمد ، فرجع النبي ، فقال : إنك تدعني ها هنا بغير طعام ولا شراب ، فقال : هذا أردت . قال : ففداه النبي ﷺ برجلين من أصحابه كانا أسيرين (٢) .

٦ - حدّثنا سليمان بن حرب ، حدّثنا حمّاد بن زيد ، عن أيوب ، عن حدّثنا أبي قلابة أن رسول الله ﷺ قال : إِنَّ أَحْكَامَ النَّجَاشِيِّ (٣) ٣/أ

(١) كتب فوق هذه الجملة "كذا" ، وفي صحيح مسلم - الموضع السابق - فانصرف النبي ﷺ . وهو الموافق للسياق .

(٢) إسناده هذا الحديث ثقات ، وقد تقدموا . ولم أقف على هذا الحديث من طريق حمّاد بن سلمة ، عن أيوب . وانظر تخريج هذا الحديث عند الحديث السابق .

(٣) هو أصحمة، النجاشي لقب له والملوك الحبشة، أسلم في عهد النبي ﷺ ، =

قد مات فصلوا عليه ، أو قال : ادعوا له . هكذا رواه حماد بن زيد مرسلًا (١) ، وأسنده غيره .

٧ - حدثنا محمود بن غيلان (٢) ، حدثنا إسماعيل بن عليّة (٣) بن إبراهيم (٤) ، حدثنا أيوب ، عن أبي قلابة ، عن أبي المهلب ،

= وكنتم إسلامه فلم يهاجر إلى النبي ﷺ ، وأحسن إلى المسلمين المهاجرين إلى بلاده ، وتوفي قبل فتح مكة ، وكبر عليه النبي ﷺ أربعًا ، وقال ابن الأثير: أخرج ابن منده وأبو نعيم ، وهذا وأشباهه ممن لم يرى النبي ﷺ ليس لذكرهم في الصحابة معنى، وإنما اتبعناهم في ذلك . وذكره ابن حجر في القسم الثالث. انظر أسد الغابة ١ / ٩٩ ، تجريد أسماء الصحابة ١ / ٢٤ ، الإصابة ١ / ١٠٩ .

(١) لم أقف عليه في غير هذا الموضع .

(٢) العدوي مولاهم المروزي ثم البغدادي ، ثقة ، ت ٢٣٩ هـ . خ م ت س ق / تقريب التهذيب .

(٣) كان إسماعيل يكره أن يلقب بـ "ابن عليّة" ، ويقول : من قال ابن عليّة فقد اغتابني . انظر تاريخ بغداد ٦ / ٢٣٠ - ٢٣١ ، وقال الخطيب أيضًا : وزعم علي بن حجر أن عليّة ليست أمّه ، وإنما هي جدّته أم أمّه . المصدر السابق ، وبهذا البيان يكون إسماعيل بن إبراهيم ، وليس هو إسماعيل بن عليّة بن إبراهيم .

(٤) ابن مقسم الأسدي مولاهم البصري ، ثقة ، ت ١٩٣ هـ / ع تقريب التهذيب .

عن عمران بن حصين قال : قال رسول الله ﷺ : إن أحاكم قد مات فقوموا (١) . يعني النجاشي (٢) .

٨ - حدثنا حجاج بن منهال ، حدثنا حماد بن سلمة ، حدثنا أيوب ، عن أبي قلابة ، عن أبي المهلب ، عن عمران بن حصين أن النبي ﷺ قال: لا نذر في معصية الله ، ولا نذر في ما لا يملك ابن آدم (٣) .

(١) في مسند الإمام أحمد ٤ / ٤٣٣ ، ومعجم الطبراني الكبير ١٨ / ١٩٣ زيادة "فصلوا عليه" وهي زيادة لا بد منها .

(٢) أخرجه الإمام أحمد في مسنده ٤ / ٤٣٣ من طريق إسماعيل به ، والطبراني في الكبير ١٨ / ١٩٣ من طريق الإمام أحمد به ، وأبو بكر بن أبي شيبة في مصنفه ٣ / ٣٦٢ من طريق عبد الوهَّاب الثقفي ، عن أيوب به . وله شاهد من حديث أبي هريرة أخرجه البخاري في صحيحه مع الفتح ٣ / ٢٠٢ ، كتاب الجنائز ، باب التكبير على الجنائز أربعا ، حديث ١٣٣٣ . ومسلم في صحيحه ٢ / ٦٥٦ ، كتاب الجنائز ، باب في التكبير على الجنائز ، حديث ٩٥١ . وله شاهد آخر من حديث جابر أخرجه البخاري ومسلم في صحيحهما في المصدرين السابقين .

(٣) إسناد هذا الحديث رجاله ثقات ، رواه الطبراني في الكبير ١٨ / ١٨٩ ، رقم ٤٥١ من طريق حجاج بن منهال به ، ورواه مسلم في صحيحه ٣ / ١٢٦٢ ، =

٩ - حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مَنْهَالٍ ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ ،
عَنْ أَبِي قَلَابَةَ ، عَنْ أَبِي الْمُهَلَّبِ ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حَصِينٍ " أَنَّ رَسُولَ
اللَّهِ ﷺ كَانَ فِي سَفَرٍ ، فَلَعِنْتُ (١) امْرَأَةً نَاقَةً لَهَا ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ :
الْقُوا عَنْهَا جَهَازَهَا (٢) فَإِنَّهَا مَلْعُونَةٌ ، قَالَ : فَأُلْقِي عَنْهَا جَهَازَهَا
كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهَا نَاقَةً وَرِقَاءً (٣) " (٤) .

= كتاب النذر ، باب لا وفاء لنذر في معصية الله ولا فيما لا يملك العبد ،
حديث ١٦٤١ من طريق إسماعيل بن إبراهيم ، وحماد بن زيد ، وعبد الوهاب
الثقفي ، كلهم عن أيوب ، عن أبي قلابة به نحوه . لكنه ضمن حديث طويل
في قصة أسر ثقيف لرجلين من أصحاب رسول الله ﷺ ، وأسرهام امرأة من
الأنصار ، ونذرهما إن نجت أن تذبح العضباء .

(١) أصل اللعن الطرد والإبعاد من الله ، ومن الخلق السب والدعاء . وقيل : إنما
فعل ذلك لأنه استجيب دعاؤها فيها . وقيل : فعله عقوبة لصاحبتهما لئلا تعود
إلى مثلها ، وليعتبر بها غيرها . النهاية في غريب الحديث ٤ / ٢٥٥ .

(٢) هو ما عليها من المتاع ورحلها . انظر شرح صحيح مسلم للنووي ١٦ / ١٤٨ .
(٣) الأورق : الأسمر . والورقة : السمرة . يقال : جمل أورق ، وناقاة ورقاء .
النهاية في غريب الحديث ٥ / ١٧٥ .

(٤) أخرجه الطبراني في الكبير ١٨ / ١٨٩ ، حديث ٤٥١ من طريق حججاج بن
منهال به دون قوله : "فإنها ملعونة" . وانظر تحريجه من غير طريق حماد بن
سلمة عند الحديث رقم (٢) .

١٠ - حدثنا سليمان بن حرب ، وعارم ، قالوا : حدثنا حماد ، عن أيوب ، عن أبي قلابة ، عن أبي المهلب ، عن أبي بن كعب قال :
أما تقرأ في ثمان ؟ يعني القرآن (١) .

(١) إسناده كلهم ثقات ، لكن قال شعبة : لم يسمع أبو المهلب من أبي حديثه أنه كان يقرأ القرآن في ثمان . مقدمة الجرح والتعديل ص ١٢٩ ، وأورد العلاني في جامع التحصيل في أحكام المراسيل ص ٣٩٢ رقم ١٠٢٠ في ترجمة أبي المهلب : "قال شعبة : قال لي أيوب : أنت تحب الإسناد هذا ! قلت : أبو المهلب لم يسمعه من أبي - يعني - ابن كعب" . هكذا وجدته بخط الحافظ الضياء لم يزد على هذا . هذا وقد صرح أبو المهلب بالسماع من أبي بن كعب في رواية عبد الرزاق عن معمر عن سفيان الآتية ، وسفيان مقدم على شعبة بإقرار شعبة نفسه ، وبتقديم يحيى القطان له على شعبة . قال أبو داود الطيالسي : "سمعت شعبة يقول : إذا خالفني سفيان في حديث فالحديث حديثه" . وقال يحيى بن سعيد القطان : "ما رأيت أحداً أحفظ من سفيان الثوري ، قلت له : أو قيل له ، ثم قال : شعبة ... " . وقال أيضاً : "ليس أحدٌ أحب إليّ من شعبة ، ولا يعدله أحدٌ عندي ، وإذا خالفه سفيان أخذت بقول سفيان" . مقدمة الجرح والتعديل ص ٦٣ .

رواه ابن سعد في الطبقات ٣ / ٥٠٠ من طريق عارم بن الفضل به .
ورواه عبد الرزاق في مصنفه ٣/٣٥٤ ، رقم ٥٩٤٩ من طريق معمر
والثوري عن أيوب به ، وفيه تصريح أبي المهلب بالسماع من أبي بن كعب
ورواه ابن سعد في الطبقات ٣ / ٥٠٠ من طريق وهيب . ورواه أيضاً من =

١١ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ ، وَعَارِمٌ ، قَالَا : حَدَّثَنَا حَمَّادٌ (١) ،
 عَنْ (٢) أَيُّوبَ ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ ، عَنْ أَبِي الْمُهَلَّبِ قَالَ : شَهِدْتُ
 عُثْمَانَ أَتَى بِرَجُلٍ تَرَكَ امْرَأَتَهُ وَأَبْوِينَ فَأَخَذَهَا مِنْ أَرْبَعَةِ أَسْهُمٍ ،
 جَعَلَ لِلْمَرْأَةِ سَهْمًا ، وَلِلْأُمِّ سَهْمًا (٣) ، وَلِلْأَبِ سَهْمِينَ (٤) .

= طريق عبيد الله بن عمرو . ورواه علي بن الجعد في مسنده ٥٥٨/١ رقم
 ١٢٠٩ من طريق شعبة . وكذلك أورده ابن كثير في فضائل القرآن ص ٩٢
 من طريق شعبة ورواه الرامهرمزي في المحدث الفاصل ص ٣٩٣ رقم ٤٠٠ من
 طريق سفيان الثوري ، وحماد بن زيد ، وابن علية ، كلهم عن أيوب به نحو
 نحوه . ولم يذكروا تصريح أبي المهلب من أبي بن كعب ، وطريق وهيب فيه
 زيادة : " وكان تميم الداري يختمه في سبع " .

(١) هو ابن سلمة .

(٢) في المخطوطة "عن أبي أيوب" . وهو خطأ .

(٣) لقوله تعالى في سورة النساء ، آية ١١ ﴿ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَكْدٌ وَّوَرَّثَهُ آبَاؤُهُ فَلِأُمَّهِ
 الثَّلَاثُ ﴾ .

(٤) إسناده كلهم ثقات . أخرجه الدارمي في سننه ٣٤٤/٢-٣٤٥ من طريق حجاج
 ابن منهال ، ثنا حماد بن سلمة ، ومن طريق سعيد بن عامر عن شعبة ، كلاهما
 عن أيوب به نحوه . وفيه " ... وللأم ثلث ما بقي سهم ... " . وأخرجه عبد الرزاق
 في مصنفه ٢٥٢/١٠-٢٥٣ رقم ١٩٠١٤ ، ١٩٠١٦ من طريق معمر والثوري
 عن أيوب به نحوه . وفيه " ... وأمه ثلث الفضل ... " أي ثلث الباقي .

١٢ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ أَيُّوبَ ،
عَنْ أَبِي قَلَابَةَ ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ (١) ، عَنْ ثُوْبَانَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ : أَيُّمَا امْرَأَةٍ سَأَلْتَ زَوْجَهَا الطَّلَاقَ فِي غَيْرِ مَا بَأْسٍ ،
فَحَرَامٌ عَلَيْهَا رَائِحَةُ الْجَنَّةِ (٢) .

١٣ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَجَّاجِ ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ ، عَنْ

(١) هو عمرو بن مرثد الرّحبيّ الدمشقيّ ، ويقال : اسمه عبد الله ، ثقة ، ت في
خليفة عبد الملك بن مروان ، بخ م ٤ . التهذيب ٨ / ٩٩ وتقريبه .

(٢) إسناده كلهم ثقات ، تقدموا . أخرجه الحاكم في المستدرک ٢ / ٢٠٠ من
طريق إسماعيل بن إسحاق القاضي ، ثنا سليمان بن حرب به مثله ، والبيهقي
في السنن ٧ / ٣١٦ عن الحاكم به ، وأخرجه أبو داود في سننه ٣ / ٦٦٧ ،
كتاب الطلاق ، باب في الخلع ، حديث ٢٢٢٦ من طريق سليمان بن حرب
به مثله . وأخرجه الترمذي ٣ / ٤٨٤ كتاب الطلاق ، باب ما جاء في
المختلعات ، حديث ١١٨٧ من طريق بNDAR ، أنبأنا عبد الوهاب ، أنبأنا
أيوب ، عن أبي قلابَةَ ، عن حُدَّثَهُ ، عن ثُوْبَانَ به . وقال : حسن .
ويروى هذا الحديث عن أيوب ، عن أبي قلابَةَ ، عن أبي أَسْمَاءَ ، عن ثُوْبَانَ .
ورواه بعضهم عن أيوب بهذا الإسناد ولم يرفعه . ورواه ابن ماجه في سننه
١ / ٦٦٢ ، كتاب الطلاق ، باب كراهية الخلع للمرأة ، حديث ٢٠٥٥ من
طريق أحمد بن الأزهر ، عن محمد بن الفضل ، عن حمّاد بن زيد بمثل سياق
المؤلف .

أبي قلابة ، عن أبي أسماء ، عن ثوبان ، عن النبي ﷺ مثله (١) .

١٤ - حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مَنْهَالٍ ، وَعَارِمٌ ، قَالَا : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ،
عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ ، عَنْ ثُوبَانَ قَالَ : قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : أَفْضَلُ ۛ ۛ / ٣ ب دِينَارٌ ، دِينَارٌ يَنْفِقُهُ الرَّجُلُ عَلَى
عِيَالِهِ ، وَدِينَارٌ يَنْفِقُهُ عَلَى دَابَّتِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَدِينَارٌ يَنْفِقُهُ عَلَى
أَصْحَابِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ .

قال أبو قلابة : وبدأ بالعيال ، وأي رجل أعظم أجراً من
رجل ينفقه على عيال صغار ينفعهم الله عز وجل به (٢) .

(١) إسناده كلهم ثقات ، تقدموا . أخرجه ابن حبان في صحيحه كما في موارد
الظمان ص ٣٣١ ، كتاب الطلاق رقم ١٣٢٠ من طريق وهيب به . وانظر
تخریجه عند الحديث السابق .

(٢) إسناده كلهم ثقات ، تقدموا . أخرجه البخاري في الأدب المفرد ص ١٩٥ ،
رقم ٧٤٨ من طريق حجاج بن منهل به . والبيهقي في السنن ٤ / ١٧٨ من
طريق سليمان بن حرب ، وعارم ، وأبي الربيع ، ومحمد بن عبيد ، ومسدد ،
ومحمد بن أبي بكر ، قالوا : ثنا حماد بن زيد به نحوه . وأخرجه مسلم في
صحيحه ٢ / ٦٩١ كتاب الزكاة ، باب فضل النفقة على العيال ... حديث
٩٤٤ من طريق أبي الربيع الزهراني ، وقتيبة بن سعيد . وأخرجه الترمذي في
سننه ٤ / ٣٤٤ كتاب البر والصلة ، باب ما جاء في النفقة في الأهل ، حديث =

١٥ - حدثنا سليمان بن حرب ، حدثنا حماد بن زيد ، فوقفه على ثوبان ولم يرفعه (١) .

١٦ - حدثنا سليمان بن حرب ، وعارم ، قالا : حدثنا حماد بن زيد ، عن أيوب ، عن أبي قلابة ، عن أبي أسماء ، عن ثوبان قال : سليمان رفعه ، وقال عارم رفع الحديث . قال : عايدُ المريضِ في مخرفة (٢)

= ١٩٦٦ . وأخرجه النسائي في سننه الكبرى ، عشرة النساء ٢ / ١٣٥ ، تحفة الأشراف ، جميعاً عن قتيبة . وأخرجه ابن ماجة في سننه ٢ / ٩٢٢ كتاب الجهاد ، باب فضل النفقة في سبيل الله تعالى ، حديث ٢٧٦٠ من طريق عمران بن موسى الليثي ، ثلاثهم عن حماد بن زيد مثله ، إلا ابن ماجة فلم يذكر قول أبي قلابة . وقد قال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح .

(١) إسناده كلهم ثقات ، تقدموا . ولم أقف على الموقوف ، لكن تقدم رواية المؤلف له موصولاً ، والوصل زيادة ، وقد رواها ثقات عن حماد بن زيد كما تقدم تخريج ذلك .

(٢) قال أبو عبيد في غريب الحديث ١ / ٨١ : قال الأصمعي : " واحد المخارف مخرف ، وهو جنى النخل ، وسمي مخرفاً لأنه يخترَف منه ، أي يجتسى . ونقل عن أبي عمرو ، ويقال منه : إخرِف لنا أي اجن لنا . وقال صاحب النهاية في غريب الحديث ٢ / ٢٤ : " المخارف جمع مخرف ، بالفتح هو الحائط من النخل : أي أن العائد في ما يحوز من الثواب كأنه على نخل الجنة يخترَف =

= ثمارها. وقيل المخارف جمع مخرفة ، وهي : سكة بين صفيين من نخل ،
يخترَف في أيهما شاء : أي يجتني . وقيل المخرفة الطريق : أي أنه على طريق
تؤديه إلى طريق الجنة " . وقال أيضًا : " في خرافة الجنة : أي في اجتناء ثمرها .
يقال خَرَفَت النخلة أخَرَفَهَا خَرَفًا وخِرَافًا . الموضوع السابق .

(١) إسناد الحديث كلهم ثقات . أخرجه مسلم في صحيحه ٤ / ١٩٨٩ ، كتاب
البر والصلة ، باب فضل عيادة المريض ، رقم ٢٥٦٨ من طريق سعيد بن
منصور ، وأبي الربيع الزهراني ، كلاهما عن حمّاد بن زيد به . وفيه زيادة "
حتى يرجع "

ورواه أيضًا من طريق أبي بكر بن أبي شيبة ، وزهير بن حرب ، جميعًا عن
يزيد بن هارون ، عن عاصم الأحول ، عن عبد الله بن زيد " وهو أبو قلابة " ،
عن أبي الأشعث الصنعاني ، عن أبي أسماء الرحبي ، عن ثوبان به ، وزاد " قيل :
يا رسول الله : وما مخرفة الجنة ؟ قال : جناها " . ورواه الترمذي في سننه
٣ / ٢٩٠ ، كتاب الجنائز ، باب ما جاء في عيادة المريض ، حديث ٩٦٧ -
٩٦٨ من طريق حمّاد بن زيد به نحوه . ومن طريق يزيد بن زريع ، عن خالد
الخدّاء ، عن أبي قلابة ، عن أبي أسماء الرحبي به نحوه . ومن طريق يزيد بن
هارون يمثل رواية الإمام مسلم . وقال الإمام الترمذي : " وسمعت محمدًا - يعني
البخاري - يقول : من روى هذا الحديث عن أبي الأشعث ، عن أبي أسماء
فهو أصح . قال محمد : وأحاديث أبي قلابة إنما هي عن أبي أسماء إلا هذا
الحديث فهو عندي عن أبي الأشعث ، عن أبي أسماء .
أقول : وهذا من الزيد في متصل الأسانيد .

- ١٧ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ، فَوْقَهُ عَلَى حَمَّادٍ وَلَمْ يَرْفَعِهِ (١).
- ١٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ بْنِ حِسَابٍ (٢)، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ ثَوْرٍ (٣)، عَنْ مَعْمَرٍ (٤)، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ الصَّنَعَانِيِّ (٥)، عَنْ أَبِي أَسْمَاءِ الرَّحْبِيِّ، عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ، رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ زَوَى (٦) لِي الْأَرْضَ حَتَّى

(١) قال الترمذي في السنن ٤/ ٢٩١: "ورواه بعضهم عن حمَّاد بن زيد ولم يرفعه".
وتقدّم برقم ١٦ أن المؤلف رواه من طريق سليمان، وعازم موصولاً، وكذلك رواه مسلم وغيره موصولاً، وهو المحفوظ.

(٢) بكسر الحاء وتخفيف السين المهملة، الغُبَيْرِي بضم المعجمة وتخفيف الموحدة المفتوحة، البصري، ثقة، ت ٢٣٨ هـ. / م د س. تقريب التقریب.

(٣) الصنعاني أبو عبد الله، ثقة، ت ١٩٠ هـ. / د س. تقريب التهذيب.

(٤) هو ابن راشد الأزدي مولاهم البصري ثم اليماني، ثقة، ت ١٥٤ هـ، وله ٥٨ سنة. ع. تقريب التهذيب.

(٥) هو شراحيل بن آدة - بالمد وتخفيف الدال - ويقال "آدة جدُّ أبيه، وهو ابن شُرَّحِيل ابن كليب، ثقة، من الطبقة الثانية، شهد فتح دمشق / بخ م ٤. تقريب التهذيب.

(٦) أي جُمِعَتْ، يقال: زويته أزويه زياً. النهاية في غريب الحديث ٢ / ٣٢٠.

رأيت مشارقتها ومغاربها ، وإنَّ مُلكَ أمِّي سيبلغ ما زُوي لي منها، وإنِّي أعطيت الكتزين الأحمر والأبيض (١) ، وإنِّي سألت ربي عز وجل أن لا يهلك أمِّي بسنة بعامة (٢) ، ولا ييسط عليهم عدوًّا فيهلِّكم (٣) بعامة ، ولا يلبسهم شيعًا (٤) ، ولا يذيق بعضهم بأس بعض ، وقال : يا محمد إنِّي إذا قضيت قضاءً فإنه لا يردُّ ، إنِّي أعطيت أمتك أن لا أهلَّكم بسنة بعامة ، ولا

(١) الأحمر الذهب ، والأبيض الفضة .

(٢) أي بقحطٍ عامٍّ يعم جميعهم . والباء "بعامة" زائدة زيادتها في قوله تعالى ﴿وَمَنْ يُرِدْ فِيهِ بِالْحَادِ بِظَلَمٍ﴾ ، ويجوز أن لا تكون زائدة ، ويكون قد أبدل عامة من سنة ، بإعادة العامل ، تقول : مررت بأخيك بعمره ، ومنه قوله تعالى ﴿قَالَ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا لِلَّذِينَ اسْتَضَعِفُوا لَمَنْ آمَنَ مِنْهُمْ﴾ . النهاية في غريب الحديث ٣/٣٠٢ ، وفي سنن ابن ماجه ٢ / ١٣٠٤ " ... لا يسلط على أممي جوعًا فيهلكهم بعامة" .

(٣) هكذا في الأصل . ولعل الصواب - والله أعلم - فيهلكهم . كما يدل عليه فيما بعد "أن لا يهلكهم بسنة عامة" .

(٤) الشيع : الفرق ، أي لا يجعلهم فرقًا مختلفين . انظر النهاية في غريب الحديث . ٥٢٠/٢ .

أسلط عليهم عدواً من سواهم فيهلكونهم بعامّةٍ ، حتى يكون بعضهم يهلك بعضاً، وبعضهم يقتل بعضاً، وبعضهم يسبي بعضاً. قال : وقال النبي ﷺ : إني لا أخاف على أمّتي إلا الأئمة المضلين، وإذا وُضع السيفُ في أمّتي لم يُرفع عنهم إلى يوم القيامة. هكذا رواه معمر ، أسنده عن شدّاد بن أوس (١) ، وإنّما هو عن ثوبان .

١٩ - حدّثنا به سليمان بن حرب، حدّثنا حمّاد بن زيد ، حدّثنا أيوب، عن أبي قلابة ، عن أبي أسماء ، عن ثوبان قال : قال رسول الله ﷺ: قال أزوي ، أو قال : إن الله عز وجل زوى ٤ / ألي الأرض فرأيت مشارقها ومغاربها ، وأن ملك أمّتي سيبلغ ما زوي لي منها ، وأعطيت الكنزين الأحمرَ والأبيضَ ، وإني سألت ربي عز وجل لأمّتي أن لا يهلكها بسنة (٢) بعامّةٍ ، ولا يسלט عليهم عدواً من سوى أنفسهم فيستبيح بيضتهم (٣) ، وإن ربي عز

-
- (١) إسناده كلهم ثقات . رواه الإمام أحمد في مسنده ٤ / ١٢٣ ، وإبراهيم الحربي في غريب الحديث ٣ / ٩٥٧ ، كلاهما من طريق عبد الرزاق عن معمر به نحوه .
- (٢) السنة : الجذب . النهاية في غريب الحديث ٢ / ٤١٣ .
- (٣) أي مجتمعهم وموضع سلطانهم ، ومستقر دعوتهم . وبيضة الدار : وسطها =

وجل قال لي : يا محمد، إني قضيت قضاءً فإنه لا يُرد ، ولا
أهلكهم بسنةٍ عامَّةٍ ، ولا أسلط عليهم عدواً من سوى أنفسهم ،
فيستبيح بيضتهم ، ولو اجتمع عليهم من بين أقطارها ، أو قال :
من بأقطارها حتى يكون بعضهم يسي بعضاً ، ويكون بعضهم
يهلك بعضاً ، وإني أخاف على أمي الأئمة المضلين (١) ، وإذا
وُضع السيف في أمي لم يُرفع عنهم إلى يوم القيامة (٢) ، ولا
تقوم الساعة حتى تلحق قبائل من أمي بالمشركين (٣) ، وحتى
تعبد قبائل من أمي الأوثان ، وأنه سيكون في أمي كذابون

= ومعظمها، أراد عدواً يستأصلهم ويهلكهم جميعاً. النهاية في غريب الحديث
.١٧٢/١

(١) أي الأمراء ، والعلماء ، والعباد ، الذين يقتدي بهم الناس ، ويحكمون فيهم
بغير علم ، فيُضِلُّون ويُضِلُّون ، فهم ضالُّون عن طريق الحق مضلُّون لغيرهم .
تيسير العزيز الحميد شرح كتاب التوحيد ص ٣٢٥ .

(٢) إذا وقعت الفتنة والقتال بينهم بقي إلى يوم القيامة ، وكذلك وقع ، فإن
السيف لما وضع فيهم بقتل عثمان رضي الله عنه لم يرتفع إلى الآن ، وكذلك
يكون إلى يوم القيامة ، ولكن يكثر تارةً ويقلُّ أخرى ، ويكون في جهة ويرتفع
في أخرى . المصدر السابق ص ٣٢٨ .

(٣) المعنى أنه ينزلون معهم في ديارهم ، ويصيرون منهم بالردة ونحوها . المصدر
السابق .

ثلاثون كلهم يزعم أنه نبي ، وأنا خاتم النبيين ، لا نبي بعدي ،
ولا تزال طائفة من أممي على الحق ظاهرين لا يضرهم من
خالفهم حتى يأتي أمر الله عز وجل (١) .

٢٠ - حدثنا عارم ، حدثنا حماد بن زيد ، حدثنا أيوب ، عن أبي
قلاية، عن أبي أسماء، عن ثوبان قال: قال رسول الله ﷺ: ولن (٢)
تزال طائفة من أممي على الحق لا يضرهم من خذلهم حتى يأتي أمر

(١) إسناده كلهم ثقات . أخرجه القضاعي في مسند الشهاب ٢ / ١٦٦ رقم
١١١٣ من طريق المصنف إسماعيل بن إسحاق عن سليمان بن حرب به
مختصراً. وأخرجه مسلم في صحيحه ٤ / ٢٢١٥ كتاب باب هلاك هذه الأمة،
حديث ٢٨٨٩ من طريق أبي الربيع العتكي ، وقتيبة بن سعيد .
وأبو داود في سننه ٤ / ٤٥٠ كتاب الفتن والملاحم، باب ذكر الفتن ودلائلها،
حديث ٤٢٥٢ من طريق سليمان بن حرب، ومحمد بن عيسى . والترمذي في
السنن ٤ / ٤٧٢، حديث ٢١٧٦ من طريق قتيبة، كلهم عن حماد بن زيد به
نحوه، لكن أقربهم إلى لفظ المؤلف لفظ أبي داود. وأخرجه مسلم في
صحيحه - أيضاً- الموضع السابق ، وابن ماجه في سننه ٢ / ١٣٠٤ كتاب
الفتن ، باب ما يكون من الفتن، حديث ٣٩٥٢، كلاهما عن أبي قلاية
الجرمي - عبد الله بن زيد - عن أبي أسماء الرحبي ، عن ثوبان . وسياق
ابن ماجه مطول .

(٢) في الحاشية "لن" ، وأشار أنه في نسخة أخرى .

الله عز وجل (١) .

٢١ - حَدَّثَنَا عَارِمٌ ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ ، عَنْ ثَوْبَانَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : زَوَى لِي الْأَرْضَ فَرَأَيْتَ مَشَارِقَهَا وَمَغَارِبَهَا ، وَأَنْ أُمَّتِي سَيَبْلُغُ مَلِكُهَا مَا زَوَى لِي مِنْهَا ، وَأَعْطَيْتِ الْكَنْزِينَ الْأَحْمَرَ وَالْأَبْيَضَ . قَالَ حَمَّادٌ : وَقَالَ مَرَّةً فَأَوْلَتْهُ فَارِسَ وَالرُّومَ ، وَأَنْي سَأَلْتُ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ لِأُمَّتِي أَنْ لَا يَهْلِكُهَا بَسَنَةٌ ، وَأَنْ لَا يَسْلُطَ عَلَيْهِمْ عَدُوٌّ مِنْ سِوَى أَنْفُسِهِمْ فَيَسْتَبِيحَ بِيضَتَهُمْ ، وَإِنْ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ ٤/ب قَالَ : يَا مُحَمَّدُ ، إِذَا

(١) إسناده كلهم ثقات . رواه مسلم في صحيحه ٣ / ١٥٢٣ كتاب الإمارة ، باب قوله ﷺ " لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق " حديث ١٩٢٠ من طريق سعيد بن منصور ، وأبي الربيع العتكي ، وقتيبة بن سعيد . والترمذي في السنن ٤ / ٥٠٤ كتاب الفتن ، باب ما جاء في الأئمة المضلين ، حديث ٢٢٢٩ من طريق قتيبة بن سعيد ، كلهم عن حماد بن زيد به . في غير رواية قتيبة زيادة " وهم كذلك " . وابن ماجه في سننه "المقدمة" ١ / ٥ باب اتباع سنة النبي ﷺ ، حديث ١٠ من طريق هشام بن عمار ، عن محمد بن شعيب ، عن سعيد بن بشير ، عن قتادة ، عن أبي قلابة به نحوه .

وله شاهد من حديث المغيرة بن شعبة ، وقره بن إياس بن هلال ، وجابر بن سمرة ، وجابر بن عبد الله ، وغيرهم . انظر : صفة الغبراء ص ١٣٨ - ١٦٥ للشيخ سلمان العودة ، فقد جمع حديث هذا الموضوع وخرجه وحققه .

قضيتُ أمراً فإنه لا يُردّ ، وإني قد أعطيت لأمتك أن لا أهلكتها
بسنة بعامة، ولا أسلط عليهم عدواً [من سوى أنفسهم] (١)
فيستبيح بيضتهم ، ولو اجتمعت عليهم أقطارها ، حتى يكونوا
يهلك بعضهم بعضاً ، وبعضهم يسي بعضاً (٢) .

٢٢ - وحدّثنا به محمد بن المثني (٣) ، حدّثنا معاذ بن هشام (٤) ،
حدّثني أبي (٥) ، عن قتادة (٦) ، عن أبي قلابة ، عن أبي أسماء ،

(١) زدتها مما تقدم في أول الحديث، ومن حديث ١٩، ومن صحيح مسلم، وغيره.

(٢) إسناده كلهم ثقات . وانظر تخريجه عند الحديث رقم ١٦ ، وكلاهما من طريق
حمّاد بن زيد . وهو مختصر له دون قوله : "إني أخاف على أمي..." ، وفيه
زيادة هي "قال حمّاد : وقال مرة ، فأولته فارس والروم" .

(٣) ابن عبيد العنزي - بفتح النون والزاي - البصري المعروف بالزّمن ، أبو موسى ،
ثقة ، كان هو وبُنْدَار كفرسي رهان ، وماتا بسنة واحدة . / ع تقريب
التهذيب ، فوفاتهما سنة ٢٥٢ هـ .

(٤) ابن أبي عبد الله الدّستوّائي البصري، وقد سكن اليمن، صدوق ربما وهم . / ع
تقريب التهذيب .

(٥) هو هشام بن أبي عبد الله - سنّير بمهملة ثم نون موحدة ، وزن جعفر - أبو
بكر البصري الدّستوّائي - بفتح الدال وسكون السين المهملتين وفتح المثناة ثم
مد - ثقة ، ت ١٥٤ هـ / ع تقريب التهذيب .

(٦) قتادة بن دعامة السّدّوسي البصري، ثقة، ت بضع عشرة ومائة. ع تقريب التهذيب.

عن ثوبان، عن النبي ﷺ بنحوه (١) . وذكر في حديثه ولا يلبسهم
شيئاً .

قال القاضي (٢) : وليس في حديث حماد بن زيد ولا في
حديث هشام الدستوائي لأبي الأشعث ذكر في هذا الحديث ،
وإنما ذكره معمر (٣) .

٢٣ - حدثنا به الرمادي (٤) ، حدثنا عبد الرزاق (٥) ، عن معمر ، عن

(١) أخرجه مسلم في صحيحه ٤ / ٢٢١٥ كتاب الفتن ، باب هلاك هذه الأمة
بعضهم ببعض من طريق زهير بن حرب ، وإسحاق بن إبراهيم ، ومحمد بن
المنثري ، وابن بشار ، كلهم عن معاذ بن هشام به نحوه . والبيهقي في السنن
١٨١/٩ كتاب السير ، باب إظهار دين النبي ﷺ على الأديان ، مطولاً .

(٢) هو إسماعيل بن إسحاق .

(٣) كما تقدم في الحديث ١٥ .

(٤) هو أحمد بن منصور بن سيار البغدادي الرمادي ، أبو بكر ، ثقة ، طعن فيه
أبو داود لوقفه في القرآن ، ت ٢٦٥ هـ . ق تقريب التهذيب .

(٥) هو ابن همام الصنعاني الحميري مولاهم ، ثقة ، عمي في آخر عمره فتغير ،
ت ٢١١ هـ . تقريب التهذيب . وقد ذكر السخاوي في فتح المغيب ٤ / ٣٨٢
أن الرمادي روى عن عبد الرزاق بعد تغيره ، لكن تصحف عليه فسماه =

أيوب، عن أبي قلابة ، عن أبي الأشعث ، عن أبي أسماء ، عن شدّاد (١) .

قال الرمادي : قلت لعبد الرزاق : إنما هذا عن أبي قلابة ، عن أبي أسماء ، عن ثوبان ، قال : لأنظرنّ فيه ، هو هكذا .

قال الرمادي : وهكذا رواه ابن المبارك ، ومحمد بن ثور ، عن معمر ، عن أيوب بهذا الإسناد ، عن شدّاد بن أوس ، وإنما أخطأ فيه معمر .

٢٤ - حدّثنا عارم ، حدّثنا حمّاد بن زيد ، عن أيوب ، عن أبي قلابة رفعه قال : إنه سيكون من أمّتي كذّابون ثلاثون كلهم يزعم أنه نبي وأنا خاتم الأنبياء لا نبي بعدي . ﷺ (٢) .

٢٥ - حدّثنا سليمان بن حرب ، حدّثنا حمّاد بن زيد ، حدّثنا أيوب ،

= إبراهيم بن منصور الرمادي ، وتبعه على ذلك ابن الكيال في الكواكب النيرات ص ٢٧٤ .

(١) أخرجه أحمد في مسنده ٤ / ١٢١٣ من طريق عبد الرزاق به نحوه دون قوله " ... فأولته فارس والروم " .

(٢) رجاله كلهم ثقات إلى أبي قلابة، وهو منقطع، لكنه موصول بالحديث الذي بعده.

عن أبي قلابة، عن أبي أسماء، عن ثوبان، عن النبي ﷺ مثله (١) .

٢٦ - حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مَنْهَالٍ ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ ، عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ الْخُسَيْبِيِّ أَنَّهُ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّا بِأَرْضِ أَهْلِ الْكِتَابِ ، فَتَطْبِخُ فِي قَدُورِهِمْ ، وَنَشْرَبُ فِي آئِنَتِهِمْ ؟ فَقَالَ : إِنْ لَمْ تَجِدُوا غَيْرَهَا ، فَارْحَضُوهَا (٢) بِالْمَاءِ . ثُمَّ قَالَ : إِذَا أُرْسِلَتْ كَلْبُكَ الْمَكْلَبُ (٣) ، وَذَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ ، فَكُتِلَ ، فَكُلْ ، وَإِنْ كَانَ غَيْرَ مَكْلَبٍ (٤) ، فَذَكَرْتَ ، فَكُلْ (٥) ، وَإِذَا رَمَيْتَ سَهْمَكَ ، وَذَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَكُلْ (٦) .

(١) رجاله كلهم ثقات ، تقدموا . وقد تقدم تخريجه ضمن الحديث ١٩ .

(٢) أي اغسلوها . والرَّحَضُ : الغسل . النهاية ٢ / ٢٠٨ .

(٣) هو المسلط على الصيد والمعلم على الاصطياد . انظر النهاية ٤ / ١٩٥ .

(٤) أي غير معلّم .

(٥) في صحيح البخاري مع الفتن ٩ / ٦١٢ كتاب الذبائح والصيد ، باب ما جاء في التصيد " ... وما صدت بكلبك الذي ليس بمعلّم فأدركت ذكاته فكل " . ونحوه عند مسلم ، وأبي داود ، والترمذي .

(٦) إسناده هذا الحديث كلهم ثقات ، تقدموا ، وإن كان حمّاد بن سلمة تغير بأخرة ، -

٢٧ - حدثنا سليمان بن حرب ٥/١ ، حدثنا حماد بن زيد، عن أيوب،
عن أبي قلابة أن أبا ثعلبة أتى رسول الله ﷺ، وذكر الحديث (١).

= فحجّاح - الراجح - كما تقدم- أنه روى عنه قبل تغيره . وقد تابع حماد بن سلمة حماد بن زيد كما في الرواية التي أشار إليها المؤلف بعد هذا الحديث . وحجّاج بن منهال تابعه عند أحمد - كما سيأتي - مُهنّا بن عبد الحميد ، وعفان بن مسلم . فأخرج هذا الحديث الإمام أحمد في مسنده ٤/١٩٥ فقال : حدثني مهنا بن عبد الحميد ، وعفان ، وهذا لفظ منها قال : حدثنا حماد بن سلمة فذكره . وأخرجه أيضًا ٤/١٩٣ من طريق عبد الرزاق عن معمر، عن أيوب به نحوه، وفيه قصة . وأخرجه البخاري في صحيحه مع الفتح ٩/٦١٢ كتاب الذبائح والصيد ، باب ما جاء في التصيد ، حديث ٥٤٨٨ من طريق أبي عاصم، ومن طريق أحمد بن أبي رجاء، حدثنا سلمة بن سليمان، عن ابن المبارك . وأخرجه مسلم في صحيحه ٣ / ١٥٣٢ كتاب الصيد والذبائح ، باب الصيد بالكلاب المعلّمة ، حديث ١٩٣٠ من طريق هناد بن السري ، عن ابن المبارك ، كلاهما من طريق حيوة بن شريح ، قال سمعت ربيعة بن يزيد الدمشقي قال : أخبرني أبو إدريس عائذ الله ، قال : سمعت أبا ثعلبة الخشني رضي الله عنه يقول : أتيت رسول الله ﷺ فذكره بنحوه .

(١) إسناده هذا الحديث كلهم ثقات ، تقدموا ، لكنه منقطع لأن أبا قلابة لم يدرك أبا ثعلبة ، قاله الحافظ ابن حجر في تهذيبه ١٢ / ٤٩ ، وصنيع الإمام الترمذي يدل على ذلك ، فقد أخرجه في سننه ٤ / ٢٥٥ رقم ١٧٩٦ كتاب الأطعمة ، باب ما جاء في الأكل في آنية الكفار، فرواه عن زيد بن أحرم الطائي، حدثنا =

٢٨ - حدثنا سليمان بن حرب ، وعارم ، قالوا : حدثنا حماد بن زيد ، عن أيوب ، عن أبي قلابة قال : كنت في حلقة بالشام فيها مسلم بن يسار ، ف جاء أبو الأشعث الصنعاني ، فأوسع له القوم ، وقالوا : أبو الأشعث ! فقلت : يا أبا الأشعث حدث أخاك حديث عبادة بن الصامت ، فقال : كنا مع معاوية في غزاة فغنمنا غنائم كثيرة ، فكان فيما غنما آنية من فضة ، فأمر معاوية رجلاً أن يبيعها في أعطيات الناس . فتبايع الناس منها (١) .

وقال عارم في حديثه : فسأل الناس بها ، فبلغ ذلك عبادة ابن الصامت ، فقام فقال : إني سمعت رسول الله ﷺ ينهي عن بيع الذهب بالذهب ، والورق بالورق (٢) ، والسير بالسير ، والشعير بالشعير ، والتمر بالتمر ، والملح بالملح ، إلا سواءً بسواء ، مثلاً بمثل . زاد سليمان في حديثه عيناً بعين ، فمن زاد أو استزاد

= سلم بن قتيبة ، حدثنا شعبة ، عن أيوب به نحوه مختصر ، ثم قال الترمذي : وقد ذكر هذا الحديث عن أبي قلابة ، عن أبي أسماء الرحبي ، عن أبي ثعلبة ، ثم أورد هذا الحديث برقم ١٧٩٧ من طريق حماد بن سلمة ، عن أيوب به نحوه ، وقد تقدم أيضاً موصولاً . انظر الحديث السابق .

(١) في صحيح مسلم وسنن البيهقي " ... فتسارع الناس في ذلك " .

(٢) في صحيح مسلم وسنن البيهقي " والفضة بالفضة " ، وهما بمعنى واحد .

فقد أربى (١) . وردَّ الناس ما كانوا أخذوا (٢) . فرجع الرجل إلى معاوية - رضي الله عنه - فأخبره الخبر ، فقام خطيباً فقال : ما بال أقوام يحدثون عن رسول الله ﷺ أحاديث ، قد صحبناه ما سمعناها منه . فقام عبادة فأعاد الحديث ، وقال : والله لَنُحَدِّثَنَّ ما سمعنا من رسول الله ﷺ ، وإن رَغِمَ (٣) أنف معاوية ، أو قال : وإن كره معاوية ، والله ما أبالي أن لا أصحبه في جنده ليلةً سوداء . زاد سليمان هاتين الكلمتين "عيناً بعينٍ" فقط (٤) .

(١) معناه فعل الربا المحرم ، فدافع الزيادة وأخذها عاصيان مريبان . شرح صحيح مسلم للنووي ١٣/١١ .

(٢) قال الإمام النووي في شرح مسلم ١٣ / ١١ : "هذا دليل على أن البيع المذكور باطل" .

(٣) قال الإمام النووي في شرح صحيح مسلم ١٣ / ١١ " يقال : رَغِمَ بكسر الغين وفتحها ، ومعناه ذلٌّ وصار كاللاصق بالرغام وهو التراب ، وفي هذا الاهتمام بتبليغ السنن ونشر العلم وإن كرهه من كرهه لمعنى ، وفيه القول بالحق وإن كان المقول له كبيراً" .

(٤) إسناد هذا الحديث كلهم ثقات ، تقدموا ، أخرج هذا الحديث مسلم في صحيحه ٣ / ١٢١٠ كتاب المساقاة ، باب الصرف وبيع الذهب بالورق نقداً ، حديث ١٥٨٧ من طريق عبيد الله بن عمر القواريري . وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٥ / ٢٧٧ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل ، عن محمد بن =

٢٩ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ ، عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ قَالَ : شَهِدْتُ خُطْبًا بِأَوَّلِ الْفِتْنَةِ بِالشَّامِ ، فَقَامَ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ : مَرَّةً بِنِ كَعْبِ فَقَالَ : لَوْلَا حَدِيثُ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَمْ أَقُمْ ، إِنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَكَرَ يَوْمًا فِتْنَةً كَائِنَةً ، فَمَرَّ رَجُلٌ مَقْنَعٌ ، فَقَالَ : هُوَ وَأَصْحَابُهُ عَلَى الْهَدْيِ ، فَإِذَا عَثْمَانُ بْنُ عَفَّانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (١) .

٣٠ - حَدَّثَنَا بِهِ عَارِمٌ ، ثنا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ ،

= أَبِي بَكْرٍ ، وَعَبِيدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو الْقَوَارِيرِيِّ ، كِلَاهِمَا عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ بِهِ نَحْوَهُ . وَأَخْرَجَهُ أَيْضًا مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ - الْمَوْضِعُ السَّابِقُ - ص ١٢١١ مِنْ طَرِيقِ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، وَابْنِ أَبِي عَمْرٍ ، جَمِيعًا عَنْ عَبْدِ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيِّ ، عَنْ أَيُّوبَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ . وَالْبَيْهَقِيُّ فِي السَّنَنِ - الْمَوْضِعُ السَّابِقُ - مِنْ طَرِيقِ أَحْمَدَ بْنِ سَلْمَةَ ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، وَمُحَمَّدَ بْنَ بَشَّارٍ ، جَمِيعًا عَنْ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ عَبْدِ الْمُجِيدِ الثَّقَفِيِّ ، عَنْ أَيُّوبَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ .

(١) إسناده هذا الحديث كلهم ثقات ، تقدموا . أخرجه الإمام أحمد في مسنده ٢٣٦/٤ من طريق محمد بن أبي بكر البرساني ، عن وهيب بن خالد . والترمذي في السنن ٥ / ٦٢٨ كتاب المناقب ، باب في مناقب عثمان بن عفان رضي الله عنه ، حديث ٣٧٠٤ من طريق محمد بن بشار ، عن عبد الوهَّاب الثَّقَفِيِّ ، كِلَاهِمَا عَنْ أَيُّوبَ بِهِ نَحْوَهُ ، قَالَ التِّرْمِذِيُّ : "هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ" . وَانظُرْ تَارِيخَ دِمَشْقَ لِابْنِ عَسَاكِرَ ، تَرْجُمَةُ عَثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ ص ٢٦٦ .

عن رجلٍ قال : شهدت خطبًا في أول الفتنة بالشام . وذكر نحوه (١) .

٣١ - حدثنا به مسدد ، ثنا حماد بن زيد ، عن أيوب ، عن أبي قلابة ، عن بعض من حدثه وأظنه أبا الأشعث ، قال : شهدت خطبًا . وذكر الحديث (٢) .

٣٢ - حدثنا سليمان ، وعارم ، قالا : حدثنا حماد بن زيد ، عن أيوب ، عن أبي قلابة ، عن شداد بن أوس قال : كنت أمشي مع رسول الله ﷺ ، يده في يدي لثمانية عشرة ليلة خلت من رمضان ،

(١) إسناد هذا الحديث كلهم ثقات ، تقدموا عدا الرجل المبهم ، وتقدم في الطريق السابق أن أبا قلابة رواه عن أبي الأشعث ، وفي الطريق الآتي بعد هذا فيه : "وأظنه أبا الأشعث" ، وكونه أبا الأشعث هو الذي يترجح لي لما مضى . والله أعلم .

(٢) إسناد هذا الحديث كلهم ثقات ، تقدموا عدا الرجل المبهم ، وقد تقدم في الطريق السابقة أن أبا قلابة يروي هذا الحديث عن أبي الأشعث ، وفي حديث مسدد وأظنه أبا الأشعث . وبهذا يترجح أن المبهم هو أبو الأشعث . والله أعلم . وأخرج نحوه الإمام أحمد من طريق إسماعيل بن إبراهيم ، عن أيوب به . وانظر تاريخ دمشق ، ترجمة عثمان بن عفان ص ٢٦٦ - ٢٦٧ . وانظر زيادةً في تخريجه الطريق السابق .

فمرَّ رجلٌ محتجم ، فقال : أفطرَ الحاجمُ والمججوم .

هكذا حدَّثنا به عارم وسليمان ، عن حمَّاد ، عن أيوب ، عن أبي قلابة
مرسلاً ، عن شدَّاد بن أوس ، عن النبي ﷺ (١) . وكذلك رواه
الثقفي أيضاً .

٣٣ - حدَّثنا به إبراهيم بن عبد الله ، حدَّثنا عبد الوهَّاب بن عبد المجيد ،
حدَّثنا أيوب ، عن أبي قلابة ، أنَّ شدَّاد بن أوس حدَّث عن النبي
ﷺ بنحوه (٢) .

(١) رجال الإسناد ثقات . أخرجه أحمد في مسنده من طريق يونس . والنسائي في
الكبرى - كما في تحفة الأشراف ٤ / ١٤٤ - وذكر المزي أن أبا قلابة لم
يدرك شدَّاداً - من طريق قتبية ، كلاهما عن حمَّاد . والنسائي أيضاً من طريق
زكريا بن يحيى ، عن ابن أبي عمر ، عن سفيان ، عن أيوب . وأخرجه أحمد في
المسند ٤ / ١٢٤ من طريق حسين بن موسى ، وحسين بن محمد ، قالوا :
حدَّثنا شيبان ، عن يحيى - وفي المسند جبير وهو خطأ مطبعي - يعني ابن أبي
كثير . ومن طريق أحمد أخرجه أبو داود في سننه ٢ / ٧٧١ - ٧٧٢ كتاب
الصوم ، باب في الصائم محتجم ، حديث ٢٣٦٨ . وابن ماجه في سننه ١ / ٥٣٧
كتاب الصوم ، باب ما جاء في الحجامة للصائم ، حديث ١٦٨١ من طريق
شيبان به نحوه .

(٢) إبراهيم بن عبد الله شيخ إسماعيل القاضي ، لم يتبين لي من هو ، وبقيّة رجاله =

٣٤ - حَدَّثَنَا بِهِ مُحَمَّد (١) بن خِدَاش ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيل بن إبراهيم ،
حَدَّثَنَا أَيُّوب ، عن أَبِي قَلَابَةَ ، عن عَمْرِو حَدَّثَهُ ، عن شَدَّاد بن أَوْس ،
عن النبي ﷺ بنحوه (٢) .

٣٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى (٢) الحَمَانِي ، حَدَّثَنَا حَمَّاد بن زيد ، عن أَيُّوب ،
عن أَبِي قَلَابَةَ ، عن أَبِي الْأَشْعَث ، عن شَدَّاد بن أَوْس قال :
بينما أنا أمشي مع النبي ﷺ في بعض سوق المدينة لثمانية عشرة
مضت من رمضان، وهو أخذ بيدي، فمرَّ برجلٍ يحتجم، فقال :

= ثقات إلا أنه منقطع، أبو قلابة لم يدرك شدَّادًا كما تقدم ذلك ، ولم أقف
عليه بهذا الإسناد ، لكن رواه الشافعي في اختلاف الحديث ص ١٤٣ من
طريق عبد الوهاب بن عبد المجيد ، عن خالد الحذاء ، عن أبي قلابة ، عن أبي
الأشعث ، عن شداد به . وانظر تخريج الحديث الآتي .

(١) الطالقاني ، نزل بغداد ، ت ٢٥٠ هـ وله ٩٠ عامًا . تقريب التهذيب

(٢) أخرجه أحمد في مسنده ٤ / ١٢٥ من طريق إسماعيل بن إبراهيم به نحوه .

(٣) يحيى بن عبد المجيد بن عبد الرحمن الحَمَانِي - بكسر المهملة وتشديد الميم -
كوفي ، حافظ إلا أنهم اتهموه بسرقة الحديث ، ولم يوثقه غير ابن معين ورواية
عن ابن نمير ، لكن تابعه سليمان وعارم كما تقدم برقم ٢٥ ويونس عند أحمد،
وهذه متابعات تامة لا تحتاج إلى يحيى . انظر تهذيب التهذيب ١١ / ٢٤٣ -
٢٤٩ ، وتقريب التهذيب .

أفطرَ الحاجمُ والمحجومُ (١) .

٣٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى الْهَمَانِيُّ ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ ، عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ ، عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : إِنْ اللَّهُ مُحْسِنٌ فَأَحْسِنُوا ، وَإِذَا قَتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا قَتْلَكُمْ ، وَإِذَا ذَبَحْتُمْ فَلْيَحِدْ أَحَدُكُمْ شَفْرَتَهُ ، وَلْيُرِحْ ذَبِيحَتَهُ (٢) .

(١) إسناده هذا الحديث كلهم ثقات ، تقدموا ماعدا يحيى الحماني وتقدم الكلام فيه . والحديث صحيح بمتابعاته وشواهده . أخرجه أحمد في مسنده ٤ / ١٢٤ من طريق يونس ، عن حماد بن زيد به مثله . وانظر الطبراني في الكبير ٧ / ٢٨٥ رقم ٧١٤٧ من طريق محمد بن عبيد بن حسان ، عن حماد بن زيد به . وأخرجه أبو داود في سننه ٢ / ٧٧٢ كتاب الصوم ، باب في الصائم يحتجم ، حديث ٢٣٦٩ من طريق موسى بن إسماعيل ، عن وهيب ، عن أيوب به نحوه . قال أبو داود : وروى خالد الخذاء عن أبي قلابة بإسناد أيوب مثله .

(٢) إسناده كلهم ثقات ما عدا الحماني ، فهو مختلف فيه ، وتقدم فيه الكلام ، والحديث صحيح بمتابعاته . رواه الطبراني في الكبير ٧ / ٣٣٢ ، حديث ٧١٢١ من طريق إسحاق بن إبراهيم الدبيري ، عن عبد الرزاق ، عن معمر ، عن أيوب به بلفظ : "إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ مُحْسِنٌ يَجِبُ الْإِحْسَانَ ، فَإِذَا قَتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا الْقِتْلَةَ ، وَإِذَا ذَبَحْتُمْ فَأَحْسِنُوا الذَّبْحَ ... " ، وإسناده كلهم ثقات ماعدا شيخ الطبراني ، فقد اختلف فيه ، فقال الذهبي في الميزان ١ / ١٨١ : ما كان الرجل صاحب حديث إنما أسمعه أبوه واعتنى به . سمع من عبد الرزاق وهو ابن =

- سبع سنين أو نحوها . وقال الدارقطني في سوالات الحاكم له ص ١٠٥ -
 ١٠٦ : صدوق ما رأيت فيه خلاف ، إنما قيل لم يكن من رجال هذا الشأن .
 قلت - القائل الحاكم - : ويدخل في الصحيح ؟ قال : أي والله . وقال ابن
 الصلاح في علوم الحديث ص ٣٥٦ : "قلت : قد وجدت فيما رُوِيَ عن
 الطبراني ، عن إسحاق بن إبراهيم الدبيري ، عن عبد الرزاق أحاديث
 استكرتها جدًا ، فأحلت أمرها على ذلك ، فإن سماع الدبيري منه متأخر جدًا .
 قال إبراهيم الحربي : مات عبد الرزاق وللدبيري ست سنين أو سبع سنين " .
 أقول - والله أعلم - : إن من تحمل في هذه السن وهو مميز ثم أدى بعد بلوغه
 فإن أدائه صحيح وخاصة إذا كان موافقاً لرواية الثقات . انظر علوم الحديث
 ١١٤ - ١١٧ . وقال الذهبي - المصدر السابق - : وقد احتج بالدبيري أبو
 عوانة في صحيحه ، وأكثر عنه الطبراني . وأورد الحافظ ابن حجر في لسان
 الميزان ١ / ٣٥٠ قول مسلمة في الصلة : "كان لا بأس به ، وكان العقيلي
 يصحح روايته ، وأدخله في الصحيح الذي ألفه " .

والذي يترجح لي مما سبق قبول روايته عن عبد الرزاق خاصة إذا وافق
 الثقات ولم يخالفهم .

وقد تابع الدبيري في رواية هذا الحديث عن عبد الرزاق ، محمد بن رافع .
 ومحمد ممن روى عن عبد الرزاق قبل تغييره كما في الكواكب النيرات ص ٢٨٠ .
 وقد أخرج النسائي هذا الحديث في سننه ٧ / ٢٢٩ كتاب الضحايا ، باب
 حسن الذبح ، من طريق محمد بن رافع فقال : حدثنا عبد الرزاق به ، بلفظ : قال
 سمعت من النبي ﷺ اثنتين فقال إن الله عز وجل كتب الإحسان على كل =

٣٧ - حدثنا عارم ، حدثنا حمّاد بن زيد ، عن أيوب ، عن أبي قلابة ، عن شدّاد بن أوس قال: من أصابته جنازة من الليل فأراد أن ينام فليتوضأ، فإن الوضوء ٦ / أ نصف (١) الجنازة (٢) .

= شيء فإذا قتلتم فأحسنوا القتلة ... " ، ورواه أبو داود الطيالسي في مسنده ص ١٥٢ ، حديث ١١١٩ من طريق شعبة ، عن خالد الحذاء ، عن أبي قلابة به بلفظ : خصلتان كتبت عن النبي ﷺ قال إن الله عز وجل يحب الإحسان على كل شيء فإذا ذبحتم ... " . وأخرجه مسلم في صحيحه ٣ / ١٥٤٨ ، كتاب الصيد والذبائح ، باب الأمر بإحسان الذبح والقتل وتحديد الشفرة ، حديث ١٩٥٥ ، من طريق أبي بكر بن أبي شيبة ، عن إسماعيل بن علي وغيره ، عن خالد الحذاء بمثل إسناد أبي داود الطيالسي ، ولفظ النسائي . وأخرجه أبو داود في سننه ٣ / ٢٤٤ كتاب الأضاحي ، باب النهي أن تصير البهائم والرفق بالذبيحة ، حديث رقم ٢٨١٥ من طريق مسلم بن إبراهيم ، عن شعبة به مثل حديث مسلم . والترمذي في سننه ٤ / ٢٣ كتاب الديات ، باب ما جاء في النهي عن المثلة ، حديث ١٤٠٩ من طريق أحمد بن منيع ، حدثنا هشيم ، حدثنا خالد - الحذاء - به بلفظ " إن الله كتب الإحسان ... " . وقال الترمذي : " هذا حديث حسن صحيح " .

- (١) في رواية ابن أبي شيبة كما في الفتح ٣٩٤/١ زيادة كلمة "غسل" ، فتكون فيه "فإن الوضوء نصف غسل الجنازة" ، وهذه الزيادة سقطت من المصنف المطبوع .
- (٢) إسناده كلهم ثقات لولا ما قيل من الانقطاع بين أبي قلابة وشداد . وقد تقدم بيان ذلك عند الحديث ٣٢ . رواه أبو بكر بن أبي شيبة في مصنفه ١ / ٦٠ =

٣٨ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ أَيُّوبَ ،
عَنْ أَبِي قَلَابَةَ ، عَنْ زُهْدَمَ (١) ، وَعَنْ الْقَاسِمِ (٢) ، عَنْ زُهْدَمَ ،
وَأَنَا لِحَدِيثِ الْقَاسِمِ أَحْفَظُ (٣) قَالَ : كُنَّا عِنْدَ أَبِي مُوسَى ،
فَدَعَا بِمَائِدَتِهِ ، وَكَانَ عَلَيْهَا لَحْمٌ دَجَاجٌ ، فَدَخَلَ رَجُلٌ مِنْ
بَنِي تَيْمِ اللَّهِ أَحْمَرَ شَبِيهٍ بِالْمَوْلِيِّ ، فَقَالَ لَهُ أَبُو مُوسَى : هَلَمْ ،

= كتاب الطهارات. في الجنب يريد أن يأكل أو ينام، من طريق عبدالرحمن بن مهدي، عن حمّاد بن زيد به نحوه، ففيه ما في إسناد المؤلف . وقد قال الحافظ :
"رواه ابن أبي شيبة بسند رجاله ثقات". وقد علمت الانقطاع بين أبي قلابة
وشداد بن أوس ، لكن يشهد لأصل هذا الحديث حديث عائشة الذي أخرجه
البخاري ، كتاب الغسل ، باب الجنب يتوضأ ثم ينام ، حديث ٢٨٨ ولفظه
" كان النبي ﷺ إذا أراد أن ينام وهو جنب غسل فرجه وتوضأ للصلاة " .

(١) بوزن جعفر ، ابن مضرّب الجرمي - بفتح الجيم - ، ثقة ، من الطبقة الثالثة ،
خ م ت س تقريب التهذيب ، والتهذيب ٣ / ٣٤١ ..

(٢) ابن عاصم التميمي ، ويقال : الكليني - ولا منافاة بين النسبتين حيث أن
الأخيرة نسبة لبلد - وثقه ابن حبان ، وإخراج البخاري ومسلم لحديثه توثيق
له ، وقال الحافظ مقبول من الرابعة. خ م مد تم س تهذيب التهذيب ٨ / ٣١٩ ،
وتقريب التهذيب ..

(٣) القائل هو أيوب السخيتاني كما في صحيح البخاري مع الفتح ٦ / ٢٣٦
حديث ٣١٣٣ ، وصحيح مسلم ٣ / ١٢٧٠ .

فتلكأ ، فقال : هلمّ ، فإني رأيت رسول الله ﷺ يأكله ،
أو يأكل منه . قال إني رأيته يأكل شيئاً فقذرتة ،
فحلفت لا آكله ، قال : فهلمّ أخبرك عن ذلك ، إني أتيت
رسول الله ﷺ في رهط من الأشعريين نستحمله (١) ،
فقال : والله لا أحملكم ، وما عندي ما أحملكم عليه ، فلبثنا ما
شاء الله ، ثم أتي بنهب (٢) إبل ، فأمر لنا بخمس زود (٣) غُرّ
الذرى (٤) ، فلما انطلقنا قال : بعضنا لبعض تَغَفَّلْنَا (٥) رسول

(١) الغزوة التي طلبوا الحملان لها هي : غزوة تبوك . انظر صحيح البخاري مع
الفتح ٨ / ١١٠ حديث ٤٤١٥ .

(٢) النهب : الغنيمة . النهاية في غريب الحديث ٥ / ١٣٣ .

(٣) قال الليث : الذود لا يكون إلا إنثاء وهو القطيع من الإبل ما بين الثلاث إلى
العشر . وقال شمر : ما بين الثنتين إلى التسع ، وقال ابن شميل : الذود ثلاثة
أبعره إلى خمسة عشر ، وقال أبو عبيد : الذود : ما بين الخمس إلى التسع في
الإناث دون الذكور ، وقال ابن الأثير : وهذه اللفظة مؤنثة ولا واحد من لفظها .
غريب الحديث لابن الجوزي ١ / ٣٦٦ ، والنهاية في غريب الحديث ٣ / ١٧١ .

(٤) غر الذري : غر : بيض الأسنة سمانها . والذرى : جمع ذرورة وهي أعلى سنام
البعير ، وذرورة كل شيءٍ أعلاه . النهاية في غريب الحديث ٢ / ١٥٩ .

(٥) تَغَفَّلْنَا : أي جعلناه غافلاً عن يمينه بسبب سؤالنا ، وقيل : سألناه في وقت =

الله ﷻ ، لا يبارك لنا ، ارجعوا بنا . أي كي نذكره ، فرجعنا ،
 فقلنا : يا رسول الله ، إنا أتيناك نستحملك ، وإنك حلفت لا
 تحملنا ، ثم حملتنا ، أفنسيت يا رسول الله ؟ قال : إني والله إن
 شاء الله لا أحلف يمينا فأرى غيرها خيرا منها إلا أتيت الذي هو
 خير وتحملتها ، فانطلقوا ، فإنما حملكم الله عز وجل (١) .

= شغله ، ولم تنتظر فراغه . يقال : تغفلته واستغفلته أي تخينت غفلته . النهاية
 في غريب الحديث ٣ / ٣٧٥ - ٣٧٦ .

(١) أخرجه البخاري في صحيحه مع الفتح ٦ / ٢٣٦ كتاب فرض الخمس ، باب
 ومن الدليل على أن الخمس لنوائب المسلمين ... حديث ٣١٣٣ من طريق
 عبد الله بن عبد الوهاب ، عن حماد يمثل إسناد المؤلف ونحو لفظه . وأخرجه
 البخاري أيضا ٩ / ٦٤٥ كتاب الذبائح والصيد ، باب لحم الدجاج ، حديث
 ٥٥١٨ من طريق أبي معمر ، عن عبد الوارث ، عن أيوب ، عن القاسم به
 نحوه . وأخرجه أيضا ١١ / ٥٣٠ كتاب الأيمان والندور ، باب لا تحلفوا بأبائكم ،
 حديث ٦٦٤٩ من طريق قتيبة ، عن عبد الوهاب ، عن أيوب يمثل إسناد
 البخاري الأول ونحو متنه . وأخرجه أيضا ١١ / ٦٠٨ كتاب كفارات الأيمان ،
 باب الكفارة قبل الحنث وبعده ، حديث ٦٧٢١ من طريق علي بن حجر ، عن
 إسماعيل بن إبراهيم ، عن أيوب به نحوه . وأخرجه أيضا ١٣ / ٥٢٧ كتاب
 التوحيد ، باب قول الله تعالى ﴿ وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ ﴾ ، حديث
 ٧٥٥٥ من طريق عبد الله بن عبد الوهاب ، عن عبد الوهاب ، عن أيوب به =

٣٩ - حَدَّثَنَا عَارِمُ أَبُو النُّعْمَانِ ، حَدَّثَنَا الصَّعْقُ بْنُ حَزْنٍ (١) ، عَنْ مَطَرٍ
 الْوَرَّاقِ (٢) ، عَنْ زَهْدَمٍ قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى أَبِي مُوسَى فَإِذَا هُوَ
 يَأْكُلُ لَحْمَ دِجَاجٍ ، فَقَالَ : هَلُمَّ فَتَلِكْ . قُلْتُ : إِنِّي حَلَفْتُ أَنْ لَا
 أَكُلَهُ ، قَالَ : ادْنُ ، إِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْكُلُهُ ، فَكُلْ مِمَّا
 أَكَلَ مِنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : فَدَنَوْتُ فَأَكَلْتُ ، ثُمَّ قَالَ : أَتَيْنَا
 رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَسْتَحْمِلُهُ فَحَلَفَ لَا يَحْمِلُنَا ، فَوَاللَّهِ مَا بَرَحْنَا حَتَّى أَتَيْتَهُ
 فَرَأَيْتُ غُرَّ الذَّرَى (٣) ، فَأَمَرَ لَنَا بِخُمْسٍ (٤) مِنْهَا ، فَلَمَّا خَرَجْنَا

= نحوه . وأخرجه مسلم في صحيحه ٣ / ١٢٧٠ كتاب الأيمان ، باب نذب
 من حلف يمينا فرأى غيرها خيرا منها أن يأتي الذي هو خير ويكفر عن يمينه ،
 حديث ٩ من طريق أبي الربيع العتكي ، عن حماد بن زيد به نحوه . وذكره من
 طرق أخرى كالتي ذكرها البخاري وغيرها .

(١) الصعق بن حزن - بفتح المهملة وسكون الزاي - ابن قيس البكري البصري ،
 صدوق بهم ، وكان زاهداً ، من السابعة ، بخ مدس . تقريب التهذيب .

(٢) مطر - بفتحيتين - ابن طهمان السلمى مولاهم الخراساني ، سكن البصرة ،
 صدوق كثير الخطأ ، ت ١٢٥ هـ ، وقيل : ت ١٢٩ هـ . تقريب التهذيب .

(٣) غر الذرى : أي بيض الأسنمة سمانها ، والذرى : جمع ذروة وهي : أعلى سنام
 البعير . النهاية في غريب الحديث ٢ / ١٥٩ .

(٤) في الأصل يجملين . وأشار في الحاشية إلى أن الصحيح بخمس ، وهو ما أثبتته .

قلنا : ما صنعنا؟ نَسِينَا رسول الله ﷺ يمينه، والله لا نفلح. قال :
فرجعنا . فقال : ما ردَّكم ؟ قلنا يا رسول الله، كنت حلفت لا
تحملنا فحشينا أن نكون نَسِينَاك يمينك ، فقال : والله ما نسيت ،
ولكن من حلف على يمينٍ فرأى غيرها خيراً منها فليأتِ الذي هو
خير، وليكفر عن يمينه (١) .

٤٠ - حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ الْمُنْهَالِ ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلْمَةَ ، عَنْ أَيُّوبَ ،
عَنْ أَبِي قَلَابَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ (٢) ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ
اللَّهِ ﷺ قَالَ : مَا مِنْ مُسْلِمٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يَمُوتُ يَصَلِّيَ عَلَيْهِ أُمَّةٌ
مِنَ النَّاسِ يَبْلُغُونَ أَنْ يَكُونُوا مِائَةَ إِلَّا شَفَعُوا فِيهِ (٣) .

(١) أخرجه مسلم في صحيحه ٣ / ١٢٧١ كتاب الأيمان ، باب ندب من حلف
يميناً... " من طريق شيبان بن فروخ ، عن الصعق بن حزن به نحوه ، والطبراني
في المعجم الصغير ١ / ١٠٦ من نفس الطريق الذي أخرجه منه مسلم .

(٢) هو رضيع عائشة ، بصري ، وثقه العجلي ، من الثالثة ، م ٤ . تقريب
التهذيب .

(٣) أخرجه الطحاوي في مشكل الآثار ١ / ١٠٤ من طريق حجَّاج بن منهل به
مثله . وأخرجه الإمام مسلم في صحيحه ٢ / ٦٥٤ كتاب الجنائز ، باب من
صلى عليه مائة شفَعوا فيه ، حديث ٩٤٧ من طريق الحسن بن عيسى ، عن
ابن المبارك ، عن سلام بن أبي مطيع ، عن أيوب به مثله . وأخرجه الترمذي =

٤١ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلْمَةَ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ (١) ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقْسِمُ بَيْنَ نِسَائِهِ فَيَعْدِلُ (٢) ، يَقُولُ : اللَّهُمَّ هَذَا قَسْمِي فِيمَا أَمْلِكُ فَلَا تَلْمَنِي فِيمَا تَمْلِكُ وَلَا أَمْلِكُ (٣) .

= في سننه ٣ / ٣٣٩ كتاب الجنائز ، باب ما جاء في الصلاة على الجنائز والشفاعة للميت ، حديث ١٠٢٩ من طريق ابن أبي عمر ، عن عبد الوهاب الثقفي . ومن طريق أحمد بن منيع ، وعلي بن حجر قالوا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، كِلَاهُمَا عَنْ أَيُّوبَ بِهِ نَحْوَهُ . وَقَالَ أَبُو عِيْسَى : "حَدِيثُ عَائِشَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ ، وَقَدْ أَوْقَفَهُ بَعْضُهُمْ وَلَمْ يَرْفَعَهُ " .

(١) في الأصل زيد وكتب فوقها "هـ" أي أنها هكذا في الأصل ، والتصويب من سنن أبي داود والترمذي وغيرهما ، ومن الحديث السابق رقم ٣٠ .

(٢) أي في السكن والنفقة والمييت .

(٣) أخرجه أبو داود في سننه ٢ / ٦٠١ كتاب النكاح ، باب القسم بين النساء ، حديث ٢١٣٤ من طريق موسى بن إسماعيل ، عن حماد به مثله . وفيه عبد الله بن يزيد الخطمي . والترمذي في السنن ٣ / ٤٣٧ كتاب النكاح ، باب ما جاء في التسوية بين الضرائر ، حديث ١١٤٠ من طريق ابن أبي عمر ، عن بشر بن السري ، عن حماد بن سلمة به مثله . قال أبو عيسى : "حديث عائشة هكذا رواه غير واحد عن حماد بن سلمة ، عن أيوب عن أبي قلابة ، عن عبد الله بن يزيد ، عن عائشة أن النبي ﷺ كان يقسم . ورواه حماد بن زيد =

٤٢ - حَدَّثَنَا عَلِيٌّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ (١) ، حَدَّثَنَا سَفِيَّانُ بْنُ عَيْنَةَ (٢) ،
عَنْ أَيُّوبَ ، حَدَّثَنِي أَبُو قَلَابَةَ ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي قَشِيرٍ (٣) ، قَالَ :
فَكُتِبَ (٤) مَعَهُ ، فَقَالَ : هَذَا الَّذِي حَدَّثْتُكَ عَنْهُ ، قَالَ : فَحَدَّثَنِي ،

= وغير واحد عن أيوب ، عن أبي قلابة مرسلًا أن النبي ﷺ كان يقسم ،
وهذا أصح من حديث حماد بن سلمة . والنسائي في سننه ٦٤ / ٧ ، عشرة
النساء ، باب ميل الرجل إلى بعض نسائه دون بعض من طريق محمد بن
إسماعيل بن إبراهيم ، وابن ماجه في سننه ٦٣٣ / ١ كتاب النكاح ، باب
القسمة بين النساء ، حديث ١٩٧١ من طريق أبي بكر بن أبي شيبة ،
ومحمد بن يحيى الذهلي ، كلهم عن يزيد بن هارون ، عن حماد بن سلمة به .
وقال النسائي أرسله حماد بن زيد .

(١) ابن جعفر بن نجيح السعدي مولا هم أبو الحسن بن المديني ، ثقة ، إمام الحديث
وعلمه ، ت ٢٣٤ هـ على الصحيح . خ د ت س فق . تقريب التهذيب .

(٢) الهلالي الكوفي ثم المكي ، ثقة ، إمام أهل مكة ، تغير بأخوه ، لكن علي بن المديني
روى عنه قديمًا قبل تغيره سنة اثنتين وأربعين ومائة قبل موت الأعمش بخمس
سنوات . وأخرج له البخاري من طريق علي ، ت ١٩٨ . تهذيب الكمال
٥١٥/١ مخطوط ، وتقريب التهذيب .

(٣) لم أقف عليه .

(٤) هكذا في الأصل ، ويحتمل أن تكون " فذهب " ، فالسياق يحتمل المعنيين .

قال : أخبرني عمِّي (١) أنه ذهب في طلب إبلٍ له ، فانتهي إلى رسول الله ﷺ وهو يطعم ، فقال : ادنُ فاطعم ، قال : فقلت : إني صائمٌ . قال : ادنُ فلاخبرك ، أو فلاخبرنك أن الله عز وجل وضع عن المسافر الصيام وشطر الصلاة ، وعن الحامل وعن المرضع (٢) .

(١) هو أنس بن مالك الكعبي ، وكعب أخو قشير ، له صحبة قاله البخاري في التاريخ الكبير ٢ / ٢٩ ، وكذا صرح به أبو داود في سننه ٢ / ٧٩٦ . وقيل أنس بن مالك الكعبي القشيري ، أبو أمية ، وقيل أبو أنيمة ، وقيل أبو مية ذكر ذلك المزي في تحفة الأشراف ١ / ٤٥٠ ، وابن حجر في الإصابة ١ / ٧٢ ، وتقريب التهذيب .

(٢) إسناده رجاله كلهم ثقات إلا الرجل المبهم من بني قشير ، فلا أدري من هو . وعلى هذا فالإسناد ضعيفٌ ، لكن الحديث يعتضد بالطريق الذي بعده ، وما يذكر من طرق أخرى . أخرجه النسائي في سننه ٤ / ١٨٠ كتاب الصوم ، من طريق محمد بن حاتم ، عن حبان ، عن عبد الله ، عن ابن عيينة ، عن أيوب ، عن شيخ من قشير ، عن عمه ، ثم ألفيناه في إبل له ، فقال له أبو قلابة حدثه فقال الشيخ : حدثني عمِّي أنه ذهب في إبل له ... فذكره بنحوه . ورواه أيضاً ٤ / ١٨٠ - ١٨١ من طريق أبي بكر بن علي ، عن سريح ، عن إسماعيل بن علي ، عن أيوب ، عن أبي قلابة هذا الحديث ثم قال : هل لك في صاحب الحديث ، فدلتني عليه فلقيته ، فقال : حدثني قريب لي يقال له : أنس بن مالك قال : =

٤٣ - حَدَّثَنَا عاصم بن علي (١) ، وسليمان بن حرب ، قالا : حَدَّثَنَا أبو هلال (٢) ، عن عبد الله (٣) بن سواده ، عن أنس بن مالك رجل من (٤) عبد الله بن كعب قال : أغارت علينا خيل رسول الله ﷺ ، فانطلقت إلى رسول الله ﷺ ، فوجدت بين يديه طعامًا يأكل منه ، قال : اجلس فأصب من طعامنا . قلت : إني صائم ، قال : اجلس أحدثك عن الصيام أو الصوم ، إنَّ الله عز وجل وضع عن المسافر نصف الصلاة أو شطر الصلاة ، ووضع

= أتيت رسول الله ﷺ فذكر وضع الصوم عن المسافر وشرط الصلاة . وأخرجه أيضًا ١٨١/٤ من طريق سويد بن نصر ، عن عبد الله ، عن خالد الحذاء ، عن أبي قلابة ، عن رجل قال : أتيت النبي ﷺ لحاجة فإذا هو يتغدى . فذكره بطوله .

(١) عاصم بن علي بن عاصم بن صهيب الواسطي التيمي مولاهم ، ثقة ربما وهم ، ت ٢٢١ هـ خ ت ق . تقريب التهذيب .

(٢) هو محمد بن سليم الراسي - مهملة ثم موحدة - البصري ، قيل كان مكفوفًا ، وهو صدوق فيه لين ، ت آخر سنة ١٦٧ هـ ، وقيل قبل ذلك . خ ت ٤ . تقريب التهذيب .

(٣) عبد الله بن سواد بن حنظلة القشيري ، ثقة ، من الرابعة . م ع .

(٤) في سنن أبي داود ٢ / ٧٩٦ "من بني عبد الله" . وهو كذلك في سنن الترمذي ٣ / ٨٥ رقم ٧١٥ .

عن المسافرين الصوم أو الصيام، وعن الحامل والمرضع . فوالله لقد
قالها جميعاً ، أو أحدها ، فيا لطف نفسي (١) لا أكون أكلت من
طعام رسول الله ﷺ (٢) . والحديث على لفظ عاصم بن علي .

٤٤ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ أَيُّوبَ ،

(١) في سنن أبي داود ، والترمذي الآتي الإشارة إلى مواضعهما "أن لاكون ...".
(٢) هذا الإسناد كلهم ثقات إلا ما قيل في أبي هلال ، وقد تقدم الكلام عليه .
وأخرجه أبو داود في سننه ٧٩٦ / ٢ كتاب الصوم ، باب اختيار الفطر ،
حديث ٢٤٠٨ من طريق شيبان بن فروخ . والترمذي في سننه ٨٥ / ٣ كتاب
الصوم ، باب ما جاء في الرخصة في الإفطار للحبلى والمرضع ، حديث ٧١٥
من طريق أبي كريب ، ويوسف بن عيسى ، قالوا : حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ . وابن ماجه
في سننه ٥٣٣ / ١ كتاب الصيام ، باب ما جاء في الإفطار للحامل والمرضع ،
حديث ١٦٦٧ من طريق أبي بكر بن أبي شيبة ، وعلي بن محمد ، قالوا :
حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ ، كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي هِلَالٍ الرَّاسِيِّ فَذَكَرَهُ . وأخرجه ابن ماجه أيضاً
١٠٩٧ / ٢ كتاب الأطعمة ، باب عرض الطعام ، حديث ٣٢٩٨ بنفس
الطريق السابق مختصراً .

قال أبو عيسى - السنن ٨٦ / ٣ - : حديث أنس بن مالك الكعبي
حديث حسن ، ولا نعرف لأنس بن مالك هذا عن النبي ﷺ غير هذا الحديث
الواحد . والعمل على هذا عند أهل العلم .

عن أبي قلابة، حدَّثني من كان يكتب معهم، قال حمَّادُ أظنه ٧/أ
أنس بن مالك القشيري قال : كانوا يختلفون في الآية فيقولون
أقرأها رسولُ الله ﷺ فلان بن فلان ، فعسى أن يكون على رأس
ثلاث ليالٍ من المدينة ، فيرسل إليه فيجاء به ، فيقال له : كيف
أقرأك رسول الله ﷺ ؟ فيقول : كذا وكذا ، فنكتب كما
يقول (١) .

٤٥ - حدَّثنا سليمان بن حرب ، حدَّثنا حمَّاد بن زيد ، عن أيوب ،
عن أبي قلابة ، عن معاذة العدوية (٢) أن عائشة رضي الله عنها
سئلت عن الحائض تقضي الصلاة ، فقالت : قد كنا نحيض فلا
نؤمر بقضائها (٣) .

(١) أخرج هذا الحديث ابن أبي الدنيا في فضائل القرآن ص ٢٨ - ٢٩ مطولاً من
طريق إسماعيل ، عن أيوب ، عن أبي قلابة حدَّثني مالك بن أنس . قال
أبو بكر : هذا مالك بن أنس جدُّ مالك بن أنس ، ومالك الأخير هو إمام دار
الهمزة ، وجدُّه مالك هذا هو : مالك بن أبي عامر الأصبحي ، سمع من عمر ،
ثقة ، ت ٧٤ على الصحيح . ع . تقريب التهذيب .

(٢) هي معاذة بنت عبد الله العدوية البصرية ، أم الصهباء ، ثقة ، من الثالثة . ع .
تقريب التهذيب .

(٣) إسناد هذا الحديث كلهم ثقة . أخرجه مسلم في صحيحه ١ / ٢٦٥ كتاب =

٤٦ - حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ حَرْبٍ ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ،
عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي عَامِرٍ (١)
قَالَ : كُنْتُ أَتَمْنَى لِقَاءَ أَبِي ذَرٍّ ، فَرَأَيْتَهُ قَائِمًا يُصَلِّي
فِي الْمَسْجِدِ إِلَى سَارِيَةِ ، فَعَرَفْتَهُ بِالنَّعْتِ (٢) وَعَلَيْهِ حَلَّةٌ

= الحيض ، باب وجوب قضاء الصوم على الحائض دون الصلاة ، حديث
٣٣٥ من طريق أبي الربيع الزهراني ، عن حماد به بلفظ "أن امرأة سألت
عائشة فقالت : أتقضي إحدانا الصلاة أيام حيضها ؟ فقالت عائشة : أحرورية
أنت؟ قد كانت إحدانا تحيض على عهد رسول الله ﷺ ثم لا تؤمر بقضاء .
وأخرجه البخاري في صحيحه ١ / ١٢٠ كتاب الحيض ، باب الحائض لا
تقضي الصلاة ، من طريق موسى بن إسماعيل قال : حَدَّثَنَا قَتَادَةُ قَالَ : حَدَّثَنِي
مَعَاذَةُ بِهِ نَحْوَ حَدِيثِ مُسْلِمٍ .

(١) هو عمرو بن بجدان العامري ، كما في سنن أبي داود ، والترمذي ، والنسائي ،
وغيرهم . وسيأتي قريباً إن شاء الله تعالى الإشارة إلى موضعه فيها . وقد
وثقه العجلي ٢ / ١٧٢ رقم ١٣٦٧ ، وابن حبان ٥ / ١٧١ . قال ابن المديني :
لم يرو عنه غير أبي قلابة ، وقال أحمد لما سأله ابنه عبد الله عنه : معروف ؟
قال : لا . قال ابن القطان : لا يُعرف ، تهذيب التهذيب ٨ / ٧ . وقال
الذهبي في الكاشف ٢ / ٣٢٤ : وثق . وقال في الميزان ٣ / ٢٤٧ : وقد وثق
مع جهالة . وقال ابن حجر في تقريب التهذيب : من الثانية ، لا يُعرف حاله .
(٢) أي بالوصف .

قَطْرِيَّة (١)، فسَلِّمْتُ فلم يرد عليَّ ، فلما قضى الصلاة سلِّم وردَّ .
 فقلت : أنت أبو ذر؟ قال : إنَّ أهلي يزعمون ذلك ، قلت : إني
 كنت أتمنى لقاك، قال: فقد لقيتني، قلت: إني رجلٌ أعزب (٢)
 عن الماء ومعني أهلي ، قال : تعرف أبا ذر ، فإني اجتويت (٣)
 المدينة فأمرني رسول الله ﷺ بلقاح ، وأمرني أن أشرب من
 أبوالها وألبانها ، قال حمَّاد : ثم إن أيوب كان يقول : ألبانها ولا
 يذكر أبوالها (٤) ، فأتيت رسول الله ﷺ وهو قاعد في حَلَلٍ

(١) هي حلل جِيَادُ تُحْمَلُ من قبل البحرين . النهاية ٤ / ٨٠ . ونقل الأزهري
 عن شمر ، عن البكرابي قال : البرود القَطْرِيَّة حمر لها أعلام ، فيها بعض
 الخشونة . ونقل أيضًا عن خالد بن جَنْبَةَ : هي حُلٌّ تُعْمَلُ بمكان لا أدري أين
 هو ، وهي جِيَادُ ، وقد رأيتها ، وهي حمر تأتي من قبل البحرين . قلت -
 القائل هو الأزهري - : في أعراض البحرين على سيف البحر بين عمان
 والعُقَيْر مدينة يقال لها : قَطْر ، وأحسبهم نسبوا هذه الثياب إليها ، فحففوا ،
 وقالوا : قَطْرِي ، والأصل قَطْرِيٌّ كما قالوا : فَخَذٌ لِلْفَخَذِ . تهذيب اللغة لأبي
 منصور الأزهري المستدرک على الأجزاء ٧، ٨ ، ٩ ص ٢١٥ - ٢١٦ .

(٢) أي أبعد عن الماء . النهاية في غريب الحديث ٣ ، ٢٢٧ .

(٣) أي أصابها الجوى : وهو مرض ، وداء الجوف إذا تطاول ، وذلك إذا لم يوافق
 هواؤها واستوخمها . انظر النهاية في غريب الحديث ١ / ٣١٨ .

(٤) قال أبو داود في سننه ١ / ٢٣٨ : رواه حمَّاد بن زيد ، عن أيوب لم يذكر =

المسجد . قال : يا أبا ذر ، قلت : إني جنب يا رسول الله ،
فدعنا بماء فجاءت به جارية سوداء في عس^١ يتخضخض ،
فأمر رسول الله ﷺ رجلاً من أصحابه يستزني ، واستترت
بالراحلة ، فاغتسلت ، ثم أتيته ، فقال : يا أبا ذر ، الصعيد
كافيك ولو إلى عشر حجج ، فإذا وجدت الماء فأمسّه جلدك أو
بشرتك (٢) .

= أبوها . قال أبو داود : هذا ليس بصحيح ، وليس في أبوها إلا حديث أنس
تفرّد به أهل البصرة .

(١) العس:القدح الكبير، وجمعه عاس وأعساس. النهاية في غريب الحديث ٢٣٦/٣.
(٢) إسناد هذا الحديث كلهم ثقات ما عدا الرجل من بني عامر . وهو عمرو بن
بجدان العامري . وقد تقدم الكلام فيه قريباً . وأخرج هذا الحديث - من طريق
الرجل المبهم الذي ساقه من طريقه المؤلف - أبو داود في سننه ١ / ٢٣٧
كتاب الطهارة ، باب الجنب يتيمم ، حديث ٣٣٣ من طريق موسى بن
إسماعيل :، أخبرنا حماد به نحوه . وأحمد في مسنده ٥ / ١٤٦ من طريق
إسماعيل بن علي ، ثنا أيوب به نحوه . وأخرج هذا الحديث وسمى الرجل المبهم
أبو داود في سننه ١ / ٢٣٥ ، حديث ٣٣٢ من طريق عمرو بن عون ،
ومسدد ، كلاهما عن خالد بن عبد الله الواسطي . والتزمذي في سننه
١ / ٢١١ - ٢١٢ كتاب الطهارة ، باب ما جاء في التيمم للجنب إذا لم يجد
الماء، حديث ١٢٤ من طريق محمد بن بشار، ومحمود بن غيلان، قالا حدثنا =

٤٧ - حَدَّثَنَا عَارِمٌ ، وَسَلِيمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ،
عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ (١) ، عَنْ

= أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ ، حَدَّثَنَا سَفِيَانٌ - هُوَ الثُّورِيُّ - كِلَاهُمَا عَنْ خَالِدِ الْحَدَّادِ .
وَأَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي سَنَتِهِ ١ / ١٧١ كِتَابَ الطَّهَارَةِ ، بَابَ الصَّلَوَاتِ بِتَيْمَمٍ
وَاحِدٍ ، مِنْ طَرِيقِ عَمْرِو بْنِ هِشَامٍ ، قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ ، عَنْ سَفِيَانَ ، عَنْ أَيُّوبَ ،
كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي قَلَابَةَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ بُجْدَانَ ، عَنْ أَبِي ذَرِّبَةَ نَحْوَهُ مُخْتَصِرًا .
وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ "هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ" . وَمَدَارُ هَذَا الْحَدِيثِ كَمَا تَقَدَّمَ
عَلَى عَمْرِو بْنِ بُجْدَانَ ، الْعَامِرِيُّ ، وَهُوَ مَجْهُولٌ عَلَى قَوْلِ أَكْثَرِهِمْ كَمَا تَقَدَّمَ ،
وَلَمْ يُوَثِّقْهُ إِلَّا مَنْ هُوَ مَعْرُوفٌ بِتَسَاهُلِهِ .

وَلَاخِرُهُ شَاهِدٌ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ أَخْرَجَهُ الْبَزَارِيُّ فِي مَسْنَدِهِ كَمَا فِي
كَشْفِ الْأَسْتَارِ ١ / ١٥٧ ، حَدِيثِ رَقْمِ ٣١٠ عَنْ مَقْدَمِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بِنِ
مَقْدَمِ الْمَقْدَمِيِّ ، حَدَّثَنِي عَمِّي الْقَاسِمُ بْنُ يَحْيَى بْنِ عَطَاءِ بْنِ مَقْدَمٍ ، ثَنَا هِشَامُ بْنُ
حَسَانَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَيْرِينَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :
الصَّعِيدُ وَضُوءُ الْمُسْلِمِ وَإِنْ لَمْ يَجِدِ الْمَاءَ عَشْرَ سَنِينَ ، فَإِذَا وَجَدَ الْمَاءَ فَلْيَتَّقِ اللَّهَ
وَلْيَمْسَسْهُ بِشِرْتِهِ فَإِنَّ ذَلِكَ خَيْرٌ .

قَالَ الْبَزَارِيُّ لَا نَعْلَمُهُ يَرُوى عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ ، وَمَقْدَمٌ ثِقَةٌ مَعْرُوفٌ
النَّسَبِ . وَقَالَ الْهَيْثَمِيُّ فِي مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ ١ / ٢٦١ : "وَرَجَالُهُ رَجَالُ الصَّحِيحِ" .
وَقَالَ الزُّبَيْعِيُّ : "إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ وَهُوَ غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ ، وَلَهُ عِلَّةٌ ،
وَالْمَشْهُورُ حَدِيثُ أَبِي ذَرِّبَةَ الَّذِي صَحَّحَهُ التِّرْمِذِيُّ" نَصَبَ الرَّايَةَ ١ / ١٥٠ .

(١) لَمْ أَقِفْ عَلَى مَنْ سَمَّى هَذَا الرَّجُلَ .

أبيه أن رسول الله ﷺ ٧ / ب قال : أسلم. قال عارم في حديثه :
 أسلم تسلم ، قال : وما الإسلام ؟ قال : يسلم قلبك لله عز
 وجل ، ويسلم المسلمون من لسانك ويدك ، قال : فأبي الإسلام
 أفضل ؟ قال : الإيمان ، قال : وما الإيمان ؟ قال : تؤمن بالله عز
 وجل ، وملائكته ، وكتبه ، وبالبعث بعد الموت ، قال : وأيُّ
 الإيمان أفضل ؟ قال : الهجرة ، قال : وما الهجرة ؟ قال : أن
 تهجر السوء ، قال : فأبي الهجرة أفضل ؟ قال : الجهاد ، قال :
 وما الجهاد ؟ قال : أن تقاتل الكفار إذا لقيتهم ، قال سليمان في
 حديثه : قال : أن تجاهد ، أو قال : أن تقاتل الكفار إذا لقيتهم ،
 ثم لا تغل (١) ، ولا تجبن (٢) ، قال : ثم عملان هما من أفضل
 الأعمال ، إلا من عمل مثل عملهما ، يقوفا ثلاثاً ، حجة مبرورة
 أو عمرة . ولم يقل سليمان في حديثه : يقوفا ثلاثاً (٣) .

(١) غل: الغلول: هو الخيانة في المغنم والسرقة من الغنيمة قبل القسمة ؛ يقال: غلَّ
 في المغنم يُغَلُّ فهو غالٌّ؛ وكل من خان في شيءٍ خفيَةً فقد غلَّ. النهاية ٣/٣٨٠.

(٢) الجبن والجبان : ضد الشجاعة والشجاع . النهاية ١ / ٢٣٧ .

(٣) أخرجه محمد بن نصر المروزي في تعظيم قدر الصلاة ١٥ / ٤٠١ ، رقم ٣٩٢
 من طريق محمد بن عبيد بن حساب ، ثنا حماد بن زيد به نحوه . وله شاهد
 من حديث عمرو بن عبسة ، أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ١١ / ١٢٧ ، =

٤٨ - حَدَّثَنَا هُدْبَةُ (١) ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ (٢) ، عَنْ بِلَالٍ (٣) "أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

= رقم ٢٠١٠٧ من طريق معمر، عن أيوب، عن أبي قلابَةَ، عن عمرو بن عبسة به نحوه . وأخرجه الإمام أحمد في مسنده ٤ / ١١٤ من طريق عبد الرزاق به ، وليس فيهما قوله "أسلم تسلم" ، وفيهما زيادة "فأي الجهاد أفضل؟ قال : من عُقر حواذيه وأهريق دمه" . وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد ٣ / ٢٠٧ وقال : "رواه الطبراني في الكبير ، ورجال أحمد رجال الصحيح" ، وعمرو بن عبسة ت في آخر خلافة عثمان بن عفان رضي الله عنه، كما رجح ذلك الحافظ ابن حجر في الإصابة ٣ / ٦ ، وأبو قلابَةَ عبد الله بن زيد الجرمي ت ١٠٤ هـ ، وقيل بعدها كما في تقريب التهذيب ، وعمرو بن عبسة شامي وأبو قلابَةَ بصري ، ولم يأت الشام إلا في آخر حياته هارباً من القضاء . فمنها يترجح أن أبا قلابَةَ لم يسمع من عمرو بن عبسة ، فيكون الحديث منقطعاً . والله أعلم .

(١) بضم أوله وسكون الدال بعدها موحدة ، ابن خالد القيسي البصري ، ويقال له هذَّاب ، بالثقل وفتح أوله ، ثقة ، تفرَّد النسائي بتليينه ، ت بضع وثلاثين ومائتين خم د . تقريب التهذيب ..

(٢) هو عايدُ الله بتحتية ومعجمة ، ابن عبد الله الخولاني ، ولد في حياة النبي ﷺ يوم حنين ، وسمع من كبار الصحابة ، ت ٨٠ هـ . قال سعيد بن عبد العزيز : كان عالمِ الشام بعد أبي الدرداء . ع . تقريب التهذيب .

(٣) هو ابن رباح رضي الله عنه .

كان يمسح على الخفين والخمار (١) " (٢) .

(١) الخمار : العمامة . النهاية ٢ م ٧٨ .

(٢) إسناد هذا الحديث كلهم ثقات . أخرجه البزار في مسنده ٤ / ٢١٢ ، رقم ١٣٧٧ من طريق هدية بن خالد به . وأخرجه الإمام أحمد في مسنده ٦ / ١٥ ، وابن أبي شيبة في مصنفه ١ / ١٧٨ ، وفيهما "الموقين" بدل "الخفين" كلاهما من طريق عفان ، عن حماد بن سلمة به . وقد تابع هدية عفان بن مسلم كما في رواية أحمد وابن أبي شيبة السابقة . وعفان ممن روى عن حماد بن سلمة قبل تغيره . وهدية بلدي حماد وممن توفي قبل عفان بيضع عشرة عامًا . وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير ١ / ٣٦٢ ، رقم ١١١٢ من طريق حجاج بن منهل ، عن حماد بن سلمة به مثل لفظ أحمد وابن أبي شيبة . وأخرجه الإمام مسلم في صحيحه ١ / ٢٣١ كتاب الطهارة ، باب المسح على الناصية والعمامة ، حديث ٢٧٥ من طريق أبي بكر بن أبي شيبة ، ومحمد بن العلاء ، قالوا : حدثنا أبو معاوية ، ومن طريق إسحاق ، أخبرنا عيسى بن يونس ، كلاهما عن الأعمش ، عن الحكم ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، عن كعب بن عجرة ، عن بلال به نحوه . وله شواهد منها :

١ - حديث سعد بن أبي وقاص . أخرجه البخاري في صحيحه ١ / ٨٦

كتاب الوضوء ، باب المسح على الخفين ، حديث ٢٠٢ .

٢ - حديث المغيرة بن شعبة ، أخرجه البخاري في صحيحه ١ / ٨٦ كتاب

الوضوء ، باب المسح على الخفين ، حديث ٢٠٣ . وأخرجه مسلم في

صحيحه ١ / ٢٢٨ - ٢٢٩ كتاب الطهارة ، حديث ٧٥ - ٧٨ من

٤٩ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ ،
عَنْ أَبِي قَلَابَةَ قَالَ : قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : مَتَعْتَانِ كَانَتَا عَلَى
عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَا أَنَهَيْتُهُمَا وَأَضْرَبْتُ عَلَيْهِمَا (١) .

= طرق عن المغيرة بن شعبة

٣ - حديث عمرو بن أمية الضمري ، أخرجه البخاري في صحيحه ، الموضوع
السابق ، حديث ٢٠٤ ، ٢٠٥

(١) إسناده ثقات ، تقدموا إلا أنه منقطع ، فأبو قلابة لم يدرك عمر .
وأخرجه سعيد بن منصور ، في سننه ١ / ٣ / ٢٥٢ ، حديث ٨٥٢ من طريق
حماد بن زيد به . وأخرجه أيضاً سعيد بن منصور ، المصدر السابق ، ونفس
المرجع ، حديث ٨٥٣ من طريق هشيم ، عن خالد ، عن أبي قلابة به .
وأخرجه أيضاً سعيد بن منصور ، المصدر السابق ، ص ٢٥٣ ، حديث ٨٥٣
من طريق هشيم ، عن داود بن أبي هند ، عن سعيد بن المسيب أن عمر نهى
عن متعة النساء ومتعة الحج . وابن المسيب ولد لستين من خلافة عمر بن
الخطاب رضي الله عنه ، وقد سمع منه . انظر تهذيب التهذيب ٤ / ٨٥ .
وأخرجه أحمد في المسند ١٤٣/٥ من طريق هشيم ، أنا يونس ، عن الحسن أن
عمر رضي الله عنه أراد أن ينهى عن متعة الحج فقال أبيُّ : ليس ذلك لك ،
تمتعا على عهد رسول الله ﷺ ولم ينهنا ، فأضرب عن ذلك عمر . قيل لأبي
زرعة: الحسن لقي عمر؟ قال: نعم. المراسيل لابن أبي حاتم ص ٤٦ رقم ١٥٤ .
وأخرج مسلم في صحيحه ٢ / ٩١٤ كتاب الحج ، باب التقصير في العمرة ، =

٥٠ - حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ حَرْبٍ ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ أَيُّوبَ ،
عَنْ أَبِي قَلَابَةَ أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ يُقَالُ لَهُ شَرْحِبِيلُ (١) الَّذِي
يُقَالُ لَهُ ابْنُ السَّمْطِ كَانَ بِالْكُوفَةِ فَاعْتَلَاهُ رَجُلٌ مِنْ قَوْمِهِ ، فَحَلَفَ
لَا يَسَاكِنُهُ بِأَرْضِ هُوَ بِهَا ، فَأَتَى الشَّامَ فَكَانَ فِيهَا ، فَكَانَ يَوْمًا
جَالِسًا وَعِنْدَهُ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ : مَنْ يَحَدِّثُنِي

= حديث ١٢٤٩ من طريق حامد بن عمر البكراري ، عن عبد الواحد - يعني
ابن زياد - عن عاصم ، عن أبي نضرة قال : كنت عند جابر بن عبد الله فأتاه
آتٍ ، فقال : إن ابن عباس ، وابن الزبير اختلفا في المتعتين ، فقال جابر :
فعلناهما مع رسول الله ﷺ ، ثم نهانا عنهما عمر ، فلم نعد لهما " . وأعاده
في كتاب النكاح ، باب ندب من رأى امرأة ... ، ٢ / ١٠٢٣ ، حديث ١٧ .

(١) هو شرحبيل بن السمط - بكسر المهملة وسكون الميم - الكندي الشامي
أبو زيد أمير حمص لمعاوية ، وكان من فرسانه ، اختلف في صحبته ، فذكر ابن
سعد أن له وفادة ، وذكر البخاري أن له صحبة ، واختلف قول ابن حبان
فمرةً عده من الصحابة ، ومرةً في التابعين ، وأشار إلى الاختلاف الذهبي .
ورجَّح صحبته المزي ، وابن حجر . ت ٤٠ أو ٤٢ هـ . انظر التاريخ الكبير
للبخاري ٤ / ٢٤٨ ، رقم ٢٦٩١ ، وكتاب الثقات لابن حبان ، قسم
الصحابة ٣ / ١٨٧ ، وقسم التابعين ٤ / ٣٦٤ ، وتحفة الأشراف للمزي
١٦٠ / ٨ ، وتجريد أسماء الصحابة للذهبي ١ / ٢٥٥ ، رقم ٢٦٨٧ ، والإصابة
لابن حجر ٢ / ١٤٣ - ١٤٤ ، وتقريب التهذيب له .

حديثاً سمعه من رسول الله ﷺ ؟ فقال رجلٌ من بني سليم يقال له عمرو بن عَبَسَةَ : أنا ، قال : إيهاً لله أبوك ، واحذر ، قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : من رمى بسهمٍ في سبيل الله فهو كعدل رقبة . قال إيهاً لله أبوك ، واحذر ، قال سمعت رسول الله ﷺ يقول : من أعتق مسلمة فهي فداؤه من النار ، بكل عظمٍ منها عظمٌ منه (١) ، قال : إيهاً لله أبوك ، واحذر ، قال : أحسبه قال : من أعتق رقتين مسلمتين فهما فداؤه من النار بكل عظمين منهما عظم منه (٢) . قال أيوب : كأنه يعني امرأتين .

(١) إلى هنا أخرجه النسائي في سننه ٦ / ٢٦ كتاب الجهاد ، ثواب من رمى بسهم في سبيل الله عز وجل ، من طريق عمرو بن عثمان بن سعيد بن كثير ، قال : حدثنا بقية ، عن صفوان قال : حدثني سليم بن عامر ، عن شرحبيل بن السمط به ، وأحمد في مسنده ٤ / ١١٣ من طريق الحكم بن نافع ، عن حريز ، عن سليم بن عامر به نحوه . وأخرجه أبو داود في سننه ٤ / ٢٧٥ كتاب العتق ، باب أي الرقاب أفضل ؟ ، حديث ٣٩٦٦ من طريق عبد الوهاب بن نجدة ، حدثنا بقية ، حدثنا صفوان بن عمرو ، فذكر الجملة الأخيرة ، وهي العتق وبقية كما ترى صرّح بالتحديث .

(٢) أخرج هذا الجزء من الحديث أبو داود في سننه ، الموضوع السابق ، حديث ٣٩٦٧ من طريق حفص بن عمر ، عن شعبة ، عن عمرو بن مرة ، عن سالم بن أبي الجعد ، عن شرحبيل بن السمط أنه قال لكعب بن مرة ، أو =

قال وحديثٌ لولا أنني لم أسمعهُ ، أو لو إننا سمعته من رسول الله ﷺ مرةً أو مرتين ، أو ثلاثاً ، أو أربعاً ، أو خمساً ، لم أبال أن لا أحدثهُ ، سمعت رسول الله ﷺ يقول : ما من مسلمٍ دعا بوضوءه فغسل وجهه إلا تحأت خطايا وجهه من أطراف لحيته ، فإذا غسل يده تحأت خطايا يده من بين أنفاره وأنامله ، ، فإذا مسح رأسه تحأت خطايا رأسه من أطراف شعره ، فإذا غسل رجليه تحأت خطايا رجليه من بطون قدميه ، فإن صلى في جمعٍ فقد وقع أجره على الله ، وإن صلى ركعتين يُخْلِصَ فيهما لله عز وجل فهما كفارته (١) . قال أيوب : قلت لأبي قلابة :

= مرة بن كعب : حدثنا حديثاً سمعته من رسول الله ﷺ ، فذكر نحوه . وأخرجه ابن ماجة في السنن ٢ / ٨٤٣ كتاب العتق ، باب العتق ، حديث ٢٥٢٢ من طريق أبي كريب ، ثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن عمرو بن مرة به نحوه . قال أبو داود : "سالم لم يسمع من شرحبيل ، مات شرحبيل بصفين " . وعلى هذا فيكون حديث أبي داود وابن ماجة منقطعاً .

(١) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ١ / ٥٢ رقم ١٥٤ من طريق معمر ، عن أيوب ، عن أبي قلابة ، عن عمرو بن عبسة قال : كان جالساً مع أصحابه . فذكره بتمامه . ورواه مختصراً ٥ / ٢١٠ رقم ٩٥٤٤ بنفس الطريق السابق . وأخرجه الإمام مسلم في صحيحه ١ / ٥٦٩ كتاب صلاة المسافر ، باب إسلام عمرو بن عبسة ، حديث ٨٣٢ من طريق أحمد بن جعفر المعقري ، حدثنا =

ركعتين؟ قال : ألا تراه يقول فيُخْلِصُ فيهما قلبه الله عز وجل .

٥١ - حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مَنْهَالٍ ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ أَيُّوبَ ،
عَنْ أَبِي قَلَابَةَ ، عَنْ حَسَّانَ بْنِ بِلَالِ الْمَزْنِيِّ (١) ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ
قَتَادَةَ (٢) أَنَّ إِنْسَانًا مِنْ أَهْلِهِ مَاتَ وَهُوَ عَلَى غَيْرِ الْإِسْلَامِ فَوَرَّثَتْهُ
ابْنَتُهُ (٣) دُونِي ، وَكَانَتْ عَلَى دِينِهِ ، ثُمَّ إِنْ جَدِّي (٤) أَسْلَمَ
وَشَهِدَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حُنَيْنًا فَتَوَفِّي وَتَرَكَ نَخْلًا ، فَأَسْلَمْتُ ،

= النضر بن محمد، حَدَّثَنَا عِكْرَمَةُ بْنُ عَمَارٍ . وَالْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي مَسْنَدِهِ ٤ / ١١٢
مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ الْمَقْرِيِّ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، حَدَّثَنَا عِكْرَمَةُ - يَعْنِي ابْنَ
عَمَارٍ - ثَنَا شَدَّادُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الدَّمَشْقِيُّ وَقَدْ كَانَ أَدْرَكَ نَفَرًا مِنْ أَصْحَابِ
النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : قَالَ أَبُو أَمَامَةَ : يَا عَمْرُو بْنُ عَبْسَةَ : ... فَذَكَرَ لِحَوْ هَذَا ضَمَّنَ
حَدِيثَ طَوِيلٍ .

(١) البصري ، وثقه علي بن المديني . وقال ابن حجر : صدوق ، من الثالثة . ت
س ق . تهذيب التهذيب ٢ / ٢٤٦ ، وتقريبه ..

(٢) العنزي ، حديثه في البصريين ، قال العجلي : تابعي ، ثقة . الثقات ٢ / ٣٦٧
رقم ٢٠٣١ . وذكره البخاري ، وابن أبي حاتم ، ولم يذكر فيه جرحًا ولا
تعديلاً . التاريخ الكبير ٨ / ٣٥٣ رقم ٣٣٠٤ ، الجرح والتعديل ٩ / ٢٨٤ .

(٣) في مجمع الزوائد ٤ / ٢٢٦ "أختي" .

(٤) في مجمع الزوائد ٤ / ٢٢٦ "أبي" .

فخاصمتُ على الميراث إلى عثمان بن عفان رضي الله عنه ،
فحدّث عبد الله بن الأرقم أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه
قضى أنه من أسلم على ميراثٍ قبل أن يُقسم فله نصيبه ، فقضى
لها عثمان رضي الله عنه ، فذهبت بذلك الأول وشاركتني في
الأخرى (١) .

(١) إسناد هذا الأثر لا بأس به ، كلهم ثقات ماعدا يزيد بن قتادة ، فلم يوثقه غير
العجلي ، وهو من المتساهلين في التوثيق ، لكن لم يُنقل فيه جرح . أخرج هذا
الأثر ابن عبد البر في التمهيد ٥٦/٢-٥٧ من طريق إسماعيل بن إسحاق -
المؤلف - عن حجاج بن منهال به مثله . وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه
٢٦/٦ كتاب أهل الكتاب ، المسلم يموت وله ولد نصراني ، رقم ٩٨٩٤ من
طريق معمر ، عن أيوب ، عن أبي قلابة كتب إليه بسم الله الرحمن الرحيم .
فذكر نحوه . لكن ليس فيه ذكر لحسان بن بلال . وأخرجه أيضًا ١٠/٢٤٥
كتاب أهل الكتاب ، باب الميراث لا يقسم حتى يسلم ، رقم ١٩٣٢٠ بنفس
الطريق السابق ، إلا أن فيه أبا قلابة ، عن رجل ، فذكر نحوه . وأخرجه سعيد بن
منصور في سننه ٣ / ١ / ٩٦ رقم ١٨٥ من طريق هشيم قال : أنا خالد ، عن
أبي قلابة به مختصرًا جدًا . وفيه يزيد بن قتادة الشيباني ، وقد تقدم عند
البخاري وغيره "العنزي" بدل الشيباني . ورواه الطبراني في معجمه - كما في
مجمع الزوائد ٤/٢٢٦ - من طريق حسان بن بلال به . قال الهيثمي : رواه
الطبراني ، ورجاله رجال الصحيح ، خلا حسان بن بلال ، وهو ثقة . =

إلى ها هنا من حديث إسماعيل بن إسحاق القاضي عن
شيوخه رواية أبي بكر بن خلاد عنه .

= أقول : وفيه أيضًا يزيد بن قتادة العنزي ، ليس من رجال الصحيح . بل
لم يوثقه غير العجلي .

فهرس الأحادس والآثار

رقم الحدس	راوى الحدس	الحدس
٤٧	رسل من أهل الشام	أسلم تسلم
١٥ ، ١٤	ثوبان	أفضل دسار دسار ىنفقه
٣٢ ، ٣٣ ، ٣٤ ، ٣٥	مقداد بن أوس	أفطر الحاجم والمحموم
٣٦		
٩	عمران بن حصس	ألقوا عنها جهازها
١٠ أثر	أبى بن كعب	أما تقرأه فى ثمان
٥١ أثر	ىزسء بن قتادة العنزى	أن إنساناً من أهله مات
٢٩ ، ٣٠ ، ٣١	مرة بن كعب	أن رسول الله ﷺ ذكر يوماً ففنة
٤٨	بلال بن رباح	أن رسول الله ﷺ كان ىمسح
١٢ ، ١٣	ثوبان	أىما امرأة سألت زوجها الطلاق
٧	أبو قلابة	إن أحاكم النجاشى قد
٧	عمران بن حصس	إن أحاكم قد مات
١٨	شداد بن أوس	إن الله عز وجل زوى لى
٣٦	شداد بن أوس	إن الله محسن فأحسنوا
٢٤ ، ٢٥	ثوبان	إنه سىكون من أمى

تابع فهرس الأحاديث والآثار

رقم الحديث	راوي الحديث	الحديث
٣٩	أبو موسى الأشعري	إني رأيت رسول الله ﷺ يأكله
٢٦ ، ٢٧	أبو ثعلبة الخشني	إن لم تجدوا غيرها فارضوها
٤٣	أنس بن مالك القشيري	اجلس فأصب من طعامنا
٤٢	أنس بن مالك القشيري	ادن فأطعم
٢	عمران بن حصين	خذوا متاعكم عنها ودعوها
٢١ ، ٢٢	ثوبان	زوى لي الأرض فرأيت مشارقتها
٢٣	شداد بن أوس	زوى لي الأرض فرأيت مشارقتها
١١ أثر	أبو المهلب البصري	شهدت عثمان أتى برجل
١٦ ، ١٧	ثوبان	عائد المريض في مخرفة الجنة
٤٦	أبو ذر الغفاري	فأمرني رسول الله ﷺ بلقاح
٣٨	أبو موسى الأشعري	فإني رأيت رسول الله ﷺ يأكله
٣	عمران بن حصين	فقال للرجل قولاً شديداً ثم دعاه
١٩	ثوبان	قال أزوى لي أو قال إن الله
٤٥	عائشة	قد كنا نحيض فلا نؤمر بقضائها

تابع فهرس الأحاديث والآثار

رقم الحديث	راوي الحديث	الحديث
٤٤	أنس بن مالك القشيري	كذا وكذا فنكتب ما يقول
٥	عمران بن حصين	لأنك حليف من بني ثقيف
٨	عمران بن حصين	لا نذر في معصية الله
٤١	عائشة	اللهم هذا قسمي فيما ...
٤٠	عائشة	ما من مسلم من المسلمين يموت
١	عمران بن حصين	ما هذه؟ قالوا هذه فلانة
٤٩ أثر	عمر بن الخطاب	متعتان كانت على عهد رسول الله ﷺ
٣٧ أثر	شداد بن أوس	من أصابته جنابة من الليل
٥٠	عمرو بن عبسة	من رمى بسهم في سبيل الله
٤	عمران بن حصين	نأخذك بجزيرة حلفائك ثقيف
٣٨	أبو موسى الأشعري	والله لا أحلكم وما عندي
٢٠	ثوبان	ولن تزال طائفة من أمتي
٤٦	أبو ذر الغفاري	يا أبا ذر قلت : إنني جنب يا رسول الله
٢٨	عبادة بن الصامت	ينهى عن بيع الذهب بالذهب

فهرس مسانيد الصحابة

أبي بن كعب

- أما تقرأه في ثمان
١٠ أثر
أنس بن مالك القشيري
٤٣ اجلس فأصب من طعامنا
٤٢ ادن فأطعم
٤٤ كذا وكذا فنكذب ما يقول

بلال بن رباح

- ٤٨ أن رسول الله ﷺ كان يمسح

ثوبان

- ١٣ ، ١٢ أيما امرأة سألت زوجها الطلاق
٢٥ ، ٢٤ إنه سيكون من أمّتي
٢٢ ، ٢١ زوى لي الأرض فرأيت مشارقتها
١٧ ، ١٦ عائد المريض في مخرفة الجنة
١٩ قال أزوى لي أو قال إن الله
٢٠ ولن تزال طائفة من أمّتي
١٥ ، ١٤ أفضل دينارٍ دينارٍ ينفقه

شداد بن أوس

- ١٨ إنَّ الله عز وجل زوى لي
- ٣٦ إنَّ الله محسن فأحسنوا
- ٢٣ زوى لي الأرض فرأيت مشارقتها
- ٣٧ أثر من أصابته جنابة من الليل
- شرحيبيل بن السمط الكندي
- ٥٠ من رمى بسهم في سبيل الله
- عبادة بن الصامت
- ٢٨ ينهى عن بيع الذهب بالذهب
- عمر بن الخطاب
- ٤٩ أثر متعتان كانت على عهد رسول الله ﷺ
- عمران بن حصين
- ٩ ألقوا عنها جهازها
- ٧ إنَّ أخاكم قد مات
- ٢ خذوا متاعكم عنها ودعوها
- ٣ فقال للرجل قولاً شديداً ثم دعاه
- ٥ لأنك حليف من بني ثقيف
- ٨ لا تنذر في معصية الله
- ١ ما هذه؟ قالوا هذه فلانة

نأخذك بجريرة حلفائك ثقيف

٤

مرة بن كعب

أن رسول الله ﷺ ذكر يوماً

٣١ ، ٣٠ ، ٢٩

مقداد بن أوس

أفطر الحاجم والمحجوم

٣٦ ، ٣٥ ، ٣٤ ، ٣٣ ، ٣٢

يزيد بن قتادة العنزي

أن إنساناً من أهله مات

٥١ أثر

(الكنى)

أبو المهلب البصري

١١ أثر

شهدت عثمان أتى برجل

أبو ثعلبة الخشني

٢٦ ، ٢٧

إن لم تجدوا غيرها فارضحوا

أبو ذر الغفاري

٤٦

فأمرني رسول الله ﷺ بلباقح

٤٦

يا أبا ذر قلت : إني جنب يا رسول الله

أبو قلابة

٧

إن أحاكم النجاشي قد

أبو موسى الأشعري

٣٩

إني رأيت رسول الله ﷺ يأكله

٣٨

فإني رأيت رسول الله ﷺ يأكله

٣٨

والله لا أحلكم وما عندي

(البهمون)

رجل من أهل الشام

٤٧

أسلم تسلم

(النساء)

عائشة

- ٤١ اللهم هذا قسمي فيما ...
- ٤٠ ما من مسلم من المسلمين يموت
- ٤٥ قد كنا نحيض فلا نؤمر بقضائها

فهرس الأعلام

[أ]

- أبي بن كعب : ٣٨ .
- أحمد بن سلامة بن إبراهيم بن سلامة الحداد : ٢٢ ، ٢٣ .
- أحمد بن سلمان النجاد : ١٢ .
- أحمد بن عبد الله الإصبهاني أبو نعيم : ٢٠ ، ٢٣ ، ٢٦ .
- أحمد بن عبد الدائم بن نعمة المقدسي : ٢١ ، ٢٣ .
- أحمد بن محمد بن محمد بن عبد الله اللبان أبو المكارم : ٢٠ ، ٢١ ، ٢٣ .
- أحمد بن منصور = الرمادي : ٢٧ ، ٥١ ، ٥٢ .
- أحمد بن يوسف بن خلاد النصيبي العطار أبو بكر : ٢٠ ، ٢٣ ، ٢٦ ، ٨٨ .
- أنس بن مالك الكعبي : ٧١ ، ٧٢ ، ٧٤ .
- أيوب بن أبي تيممة - السخيتاني : ٢ ، ٣ ، ٤ ، ٥ ، ٦ ، ٧ ، ٨ ، ١٣ ،
١٧ ، ٢٨ ، ٢٩ ، ٣٠ ، ٣١ ، ٣٤ ، ٣٥ ، ٣٦ ، ٣٧ ، ٣٨ ، ٣٩ ،
٤٠ ، ٤١ ، ٤٢ ، ٤٤ ، ٤٦ ، ٤٨ ، ٤٩ ، ٥٢ ، ٥٣ ، ٥٤ ، ٥٥ ، ٥٧ ،
٥٨ ، ٥٩ ، ٦٠ ، ٦٣ ، ٦٤ ، ٦٨ ، ٦٩ ، ٧٠ ، ٧٣ ، ٧٤ ، ٧٥ ، ٧٦ ،
٧٨ ، ٨٠ ، ٨٢ ، ٨٣ ، ٨٤ ، ٨٥ ، ٨٦ .

[!]

- إبراهيم بن الحجاج السامي : ٢٩ ، ٤٠ .
- إبراهيم بن خليل بن عبد الله الدمشقي : ٢١ ، ٢٣ .
- إبراهيم بن عبد الله : ٥٩ .
- إسماعيل بن إبراهيم بن مقسم الأسدي مولاهم = إسماعيل بن عليّة : ٤ ، ٦٠ ، ٣٥
- إسماعيل بن إسحاق القاضي : ٢ ، ٩ ، ١٠ ، ١٢ ، ١٤ ، ١٥ ، ١٧ ، ١٨ ، ٢٠ ، ٢٣ ، ٢٧ ، ٥١ ، ٨٨ .
- إسماعيل بن عليّة = إسماعيل بن إبراهيم بن مقسم الأسدي مولاهم : ٤ ، ٦٠ ، ٣٥

- ب -

- بركات بن إبراهيم الخشوعي أبو طاهر : ٢٠ ، ٢٢ .
- بلال بن رباح : ٨٠ .

- ث -

- ثابت البناني : ١٤ .
- ثوبان : ٤٠ ، ٤١ ، ٤٢ ، ٤٦ ، ٤٨ ، ٤٩ ، ٥٢ ، ٥٣ .

[ح]

- حجاج بن منهال الأنماطي السلمي : ٣٣ ، ٣٦ ، ٣٧ ، ٤١ ، ٤٤ ، ٥٣ ،
٦٨ ، ٦٩ ، ٨٦ .
- حسان بن بلال المزني : ٨٦ .
- الحسن بن أبي الحسن البصري : ٦ .
- الحسن بن أحمد الخداد : ٢٠ ، ٢٣ ، ٢٥ .
- حسين بن إسماعيل المحاملي : ١٢ .
- الحسين بن عمر بن الحسن بن عمر بن حبيب : ١٨ .
- حماد بن زيد بن درهم الأزدي مولا هم : ٥ ، ٧ ، ١٠ ، ١٢ ، ٢٧ ، ٣١ ،
٣٤ ، ٣٨ ، ٣٩ ، ٤٠ ، ٤١ ، ٤٢ ، ٤٤ ، ٤٦ ، ٤٨ ، ٤٩ ، ٥١ ،
٥٢ ، ٥٤ ، ٥٧ ، ٥٨ ، ٥٩ ، ٦٠ ، ٦١ ، ٦٣ ، ٦٤ ، ٧٣ ، ٧٤ ، ٧٥ ،
٧٦ ، ٧٨ ، ٨٢ ، ٨٣ ، ٨٦ .
- حماد بن سلمة بن دينار البصري : ٣٣ ، ٣٦ ، ٣٧ ، ٥٣ ، ٦٨ ، ٦٩ ،
٨٠ .

[خ]

- الخطيب البغدادي : ١٤ ، ١٨ .

- خليفة بن خياط : ٥ .

[ر]

- رفيع بن الحارث الرياحي أبو العالية : ٦ .

[ز]

- زهدم بن مضرب الجرمي : ٦٤ ، ٦٧ .

[س]

- سالم بن عبد الرزاق بن يحيى المقدسي سديد الدين : ٢١ ، ٢٣ .

- سعيد بن جبير : ٦ .

- سفيان بن سعيد الثوري : ٧ .

- سفيان بن عيينة : ٧٠ .

- سليمان بن حرب الأزدي الواشحي : ٢٧ ، ٣١ ، ٣٤ ، ٣٨ ، ٣٩ ، ٤٠ ،

٤٢ ، ٤٦ ، ٥٢ ، ٥٤ ، ٥٥ ، ٥٦ ، ٥٧ ، ٥٨ ، ٥٩ ، ٦٤ ، ٧٢ ،

٧٣ ، ٧٤ ، ٧٥ ، ٧٨ ، ٨٢ ، ٨٣ .

[ش]

- شداد بن أوس : ٤٤ ، ٤٦ ، ٥٢ ، ٥٨ ، ٥٩ ، ٦٠ ، ٦١ ، ٦٣ .

- شراحيل بن آدة - أبو الأشعث الصنعاني : ٤٤ ، ٥١ ، ٥٢ ، ٥٥ ، ٥٧ ،

٦٠ ، ٦١ .

- شرحبيل بن السمط الكندي : ٨٣ .

- شعبة بن الحجاج العتكي : ٧ .

[ص]

- الصعق بن حزن البكري : ٦٧ .

[ض]

- ضياء الدين المقدسي : ٢١ ، ٢٣ .

[ع]

- عائذ الله بن عبد الله الخولاني = أبو إدريس : ٨٠ .

- عارم بن الفضل = محمد بن الفضل السدوسي أبو النعمان : ٥ ، ٢٧ ، ٣١ ،

٣٨ ، ٣٩ ، ٤١ ، ٤٢ ، ٤٨ ، ٤٩ ، ٥٢ ، ٥٥ ، ٥٨ ، ٥٩ ، ٦٣ ،

٦٧ ، ٧٨ .

- عاصم بن علي بن عاصم الواسطي : ٧٢ .

- عبادة بن الصامت : ٥٥ .

- عبد الرحمن بن أبي حاتم : ١٤ .

- عبد الرحمن بن مل أبو عثمان النهدي : ٦ .

- عبد الرزاق بن همام الصنعاني : ٢٧ ، ٥١ ، ٥٢ .

- عبد الله بن أحمد بن حنبل : ١٢ .

- عبد الله بن الأرقم : ٨٧ .
- عبد الله بن زيد الجرمي = أبو قلابة : ٦ ، ٢٨ ، ٢٩ ، ٣٠ ، ٣١ ، ٣٤ ،
٣٥ ، ٣٦ ، ٣٧ ، ٣٨ ، ٣٩ ، ٤٠ ، ٤١ ، ٤٢ ، ٤٤ ، ٤٦ ، ٤٨ ، ٤٩ ،
٥٠ ، ٥٢ ، ٥٣ ، ٥٤ ، ٥٥ ، ٥٧ ، ٥٨ ، ٥٩ ، ٦٠ ، ٦١ ، ٦٣ ، ٦٤ ،
٦٨ ، ٦٩ ، ٧٠ ، ٧٤ ، ٧٥ ، ٧٨ ، ٨٠ ، ٨٢ ، ٨٣ ، ٨٥ ، ٨٦ .
- عبد الله بن سودة القشيري : ٧٢ .
- عبد الله بن قيس = أبو موسى الأشعري : ٦٤ ، ٦٧ .
- عبد الله بن المبارك : ٢٧ ، ٥٢ .
- عبد الله بن مسلمة القعنبي : ١١ .
- عبد الله بن يزيد رضيع عائشة : ٦٨ ، ٦٩ .
- عبد الوهاب بن عبد المجيد : ٥٩ .
- عثمان بن عفان : ٣٩ ، ٥٧ ، ٨٠ ، ٨٧ .
- علي بن المديني : ١١ ، ٧٠ .
- علي بن النجار أبو الحسن : ٢١ ، ٢٣ .
- علي بن محمد بن عبد الصمد السخاوي : ٢٢ ، ٢٣ .
- علي بن محمد بن علي بن جميل المعافري : ٢١ ، ٢٣ .
- عمر بن الخطاب : ٨٧ .

- عمر بن يوسف بن يحيى المقدسي : ٢١ ، ٢٣ .
- عمران بن حصين : ٢٨ ، ٢٩ ، ٣٠ ، ٣١ ، ٣٤ ، ٣٦ ، ٣٧ .
- عمران بن ملحان أبو رجاء العطاردي : ٦ .
- عمرو بن عبسة : ٨٤ .
- عمرو بن مرثد الرّحبيّ الدمشقيّ = أبو أسماء الرّحبيّ : ٤٠ ، ٤١ ، ٤٢ ، ٤٤ ، ٤٦ ، ٤٨ ، ٤٩ ، ٥٠ ، ٥٢ ، ٥٣ .

[ق]

- القاسم بن عاصم التميمي : ٦٤ .
- قتادة بن دعامة السدوسي : ٧ ، ٥٠ .

[م]

- محمد بن أحمد بن علي القرطبي أبو الحسن : ٢١ ، ٢٣ .
- محمد بن إسماعيل أبو عبد الله : ٢١ ، ٢٣ .
- محمد بن المثني بن عبيد العنزي : ٥٠ .
- محمد بن ثور الصنعاني : ٤٤ ، ٥٢ .
- محمد بن الحسن البريهاري أبو بحر : ١٢ .
- محمد بن سعد بن عبد الله بن سعد المقدسي أبو عبد الله : ٢١ ، ٢٣ .

- محمد بن سليم الراسبي = أبو هلال : ٧٢ .

- محمد بن سيرين : ٦ .

- محمد بن الفضل السدوسي أبو النعمان = عارم بن الفضل : ٥ ، ٢٧ ، ٣١ ،

٣٨ ، ٣٩ ، ٤١ ، ٤٢ ، ٤٨ ، ٤٩ ، ٥٢ ، ٥٥ ، ٥٨ ، ٥٩ ، ٦٣ ،

٦٧ ، ٧٨ .

- محمد بن عبيد بن حساب : ٤٤ .

- محمود بن خِدَاش الطالقاني : ٦٠ .

- محمود بن غيلان العدوي مولا هم : ١١ ، ٣٥ .

- مسدد بن مسرهد : ١١ ، ٥٨ .

- مسلم بن إبراهيم الفراهيدي : ١١ .

- مسلم بن يسار : ٥٥ .

- مطر بن طهمان السلمى الوراق : ٦٧٠ .

- معاذ بن هشام الدستوائي : ٥٠ .

- معاوية بن أبي سفيان : ٥٦ .

- معمر بن راشد : ٤٤ ، ٤٦ ، ٥١ ، ٥٢ .

[هـ]

- هدبة بن خالد القيسي : ٨٠ .

- هشام بن أبي عبد الله - سنير - البصري : ٥١ ، ٥٠ .

[و]

- وهيب بن خالد بن عجلان الباهلي مولاهم : ٤٠ ، ٢٩ .

[ي]

- ياقوت الحموي : ١٨ ، ١٧ .

- يحيى بن أبي الرجا محمود بن أبي الفرج سعد بن أبي طاهر أحمد بن محمود
الثقفي الإصبهاني : ٢٥ ، ٢٣ ، ٢٠ .

- يحيى بن سعيد الأنصاري : ١٤ .

- يحيى بن صاعد : ١٢ .

- يحيى بن عبد المجيد الحماني : ٦١ ، ٦٠ .

- يحيى بن معين : ٧ .

- يزيد بن عبد الله العنزي : ٨٦ .

(الكنى)

- أبو أسماء الرحي = عمرو بن مرثد الرّحبيّ الدمشقي : ٤٠ ، ٤١ ، ٤٢ ،
٤٤ ، ٤٦ ، ٤٨ ، ٤٩ ، ٥٠ ، ٥٢ ، ٥٣ .

- أبو الأشعث الصنعاني = شراحيل بن آدة : ٤٤ ، ٥١ ، ٥٥ ، ٥٧ ، ٦٠ ،
٦١ .

- أبو إدريس عائذ الله بن عبد الله الخولاني : ٨٠ .
- أبو بحر محمد بن الحسن البربهاري : ١٢ .
- أبو بكر أحمد بن يوسف بن خلاد النصبي العطار : ٢٠ ، ٢٣ ، ٢٦ ، ٨٨ .
- أبو ثعلبة الخشني : ٥٣ ، ٥٤ .
- أبو جعفر الصيدلاني : ٢٠ ، ٢٣ .
- أبو الحسن علي بن النجار : ٢١ ، ٢٣ .
- أبو الحسن محمد بن أحمد بن علي القرطبي : ٢١ ، ٢٣ .
- أبو ذر الغفاري : ٧٥ ، ٧٦ ، ٧٧ .
- أبو رجاء العطاردي = عمران بن ملحان : ٦ .
- أبو طاهر بركات بن إبراهيم الخشوعي : ٢٠ ، ٢٢ .
- أبو عبد الله الكراني : ٢٠ ، ٢٣ .
- أبو عبد الله محمد بن إسماعيل : ٢١ ، ٢٣ .
- أبو عبد الله محمد بن سعد بن عبد الله بن سعد المقدسي : ٢١ ، ٢٣ .
- أبو عثمان النهدي = عبد الرحمن بن مل : ٦ .
- أبو القاسم البغوي : ١٢ .

- أبو قلابة = عبد الله بن زيد الجرهمي : ٦ ، ٢٨ ، ٢٩ ، ٣٠ ، ٣١ ، ٣٤ ،
٣٥ ، ٣٦ ، ٣٧ ، ٣٨ ، ٣٩ ، ٤٠ ، ٤١ ، ٤٢ ، ٤٤ ، ٤٦ ، ٤٨ ، ٤٩ ،
٥٠ ، ٥٢ ، ٥٣ ، ٥٤ ، ٥٥ ، ٥٧ ، ٥٨ ، ٥٩ ، ٦٠ ، ٦١ ، ٦٣ ، ٦٤ ،
٦٨ ، ٦٩ ، ٧٠ ، ٧٤ ، ٧٥ ، ٧٨ ، ٨٠ ، ٨٢ ، ٨٣ ، ٨٥ ، ٨٦ .

- أبو المكارم أحمد بن محمد بن محمد بن عبد الله اللبان : ٢٠ ، ٢١ ، ٢٣ .

- أبو المهلب الجرهمي : قيل اسمه عمرو أو عبد الرحمن بن معاوية أو بن عمرو :
٢٨ ، ٢٩ ، ٣٠ ، ٣١ ، ٣٤ ، ٣٥ ، ٣٦ ، ٣٧ ، ٣٨ ، ٣٩ .

- أبو موسى الأشعري عبد الله بن قيس : ٦٤ ، ٦٧ .

- أبو نعيم أحمد بن عبد الله الإصبهاني : ٢٠ ، ٢٣ ، ٢٦ .

- أبو هريرة : ١٤ .

- أبو هلال محمد بن سليم الراسبي : ٧٢ .

- أبو الوليد الطيالسي : ١١ .

(الأنساب)

- الذهبي : ١٢ ، ١٥ .

- الرمادي أحمد بن منصور : ٢٧ ، ٥١ ، ٥٢ .

- اللالكائي : ٧ .

- النجاشي : ١١ .

(من نسب إلى أبيه)

- ابن الجزري : ١٥ .
- ابن حبان : ٥ .
- ابن فرحون : ١٢ ، ١٨ .
- ابن المبارك = عبد الله بن المبارك : ٢٧ ، ٥٢ .

(المبهمون)

- رجل من بني عامر : عمر بن مجدان العامري : ٧٥ .

(النساء)

- أم زرع : ١٤ .
- عائشة أم المؤمنين : ٦٨ ، ٦٩ ، ٧٤ .
- معاذة بنت عبد الله العدوية : ٧٤ .

فهرس المصادر والمراجع

- ١ - اختلاف الحديث . للإمام محمد بن إدريس الشافعي ، (ت ٢٠٤ هـ) ، تحقيق عامر أحمد حيدر ، نشر مؤسسة الكتب الثقافية ، بيروت : ط ١ ، ١٤٠٥ هـ .
- ٢ - الأدب المفرد . للإمام البخاري محمد بن إسماعيل ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ، نشر المكتبة الأثرية ، باكستان .
- ٣ - الاستغناء في معرفة المشهورين من حملة العلم بالكني . للإمام ابن عبد البر يوسف بن عبد الله بن محمد ، (ت ٤٦٣ هـ) ، تحقيق عبد الله مرحول السوالمة ، نشر دار ابن تيمية ، الرياض : ط ١ ، ١٤٠٥ هـ .
- ٤ - الاستيعاب لأسماء الأصحاب . لابن عبد البر ، طبع بهامش كتاب الإصابة .
- ٥ - أسد الغابة في معرفة الصحابة . للإمام عز الدين أبي الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد الشيباني المعروف بابن الأثير ، صورة من الطبعة الأولى ، نشر المكتبة الإسلامية .
- ٦ - الإصابة في تمييز الصحابة . للحافظ ابن حجر أحمد بن علي ، (ت ٨٥٢ هـ) ، صورة عن طبعة السعادة .
- ٧ - الأنساب . للإمام أبي سعيد عبد الكريم بن محمد السمعاني ، تحقيق وتعليق الشيخ عبد الرحمن بن يحيى المعلمي ، مطبعة مجلس دائرة المعارف ، حيدرآباد ، الدكن ، الهند : ط ١ ، ١٣٨٢ هـ .

٨ - التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد . للإمام ابن عبد البر عمر بن يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمري الأندلسي ، تحقيق مصطفى بن أحمد العلوي، ومحمد عبد الكبير البكري وزملاؤهما ، ط ١ ، المغرب .

٩ - بحر الدم فيمن تكلم فيه الإمام أحمد بمدح أو ذم . للإمام يوسف بن الحسن بن عبد الهادي ، تحقيق د. وصي الله بن محمد بن عباس ، نشر دار الراية ، الرياض : ط ١ ، ١٤٠٩ هـ .

١٠ - البداية والنهاية . للحافظ ابن كثير إسماعيل بن كثير القرشي ، مكتبة المعارف ، بيروت : ط ٢ ، ١٩٧٧ م .

١١ - تاج العروس من جواهر القاموس . للإمام محمد مرتضى الحسيني الزبيدي، صورة عن الطبعة الأولى ، نشر دار صادر ، بيروت : بدون تاريخ .

١٢ - تاريخ بغداد . للحافظ أبي بكر أحمد بن علي الخطيب ، (ت ٤٦٣ هـ) ، صورة عن الطبعة الأولى ، نشر دار الكتاب العربي ، بيروت : بدون تاريخ .

١٣ - تاريخ التراث العربي . لفؤاد سزكين ، نشر إدارة الثقافة والنشر بجامعة الإمام ، نقله إلى العربية محمود فهمي حجازي ، ط ١ ، ١٤٠٣ هـ .

١٤ - تاريخ خليفة بن خياط . (ت ٢٤٠ هـ) ، تحقيق أكرم ضياء العمري ، دار القلم ومؤسسة الرسالة ، بيروت : ط ٢ ، ١٣٩٧ هـ .

- ١٥ - التاريخ الصغير . للإمام البخاري محمد بن إسماعيل (ت ٢٥٦ هـ) عنى بتصحيحه عبد الشكور الأثري ، نشر إدارة إحياء السنة كهرجاجة - كوجراتواله - باكستان .
- ١٦ - التاريخ الكبير . له ، صورة عن الطبعة الأولى ، بدون تاريخ .
- ١٧ - تبصير المنتبه بتحرير المشتبه . للحافظ ابن حجر العسقلاني ، تحقيق محمد بن علي النجار ، المؤسسة المصرية العامة ، بدون تاريخ .
- ١٨ - تجريد أسماء الصحابة . للإمام الذهبي محمد بن أحمد بن عثمان ، (ت ٧٤٨ هـ) ، صورة عن الطبعة الأولى ، توزيع دار الباز ، مكة المكرمة ، بدون تاريخ .
- ١٩ - التجبير في المعجم الكبير . للإمام أبي سعد عبد الكريم بن محمد السمعاني ، تحقيق منيرة ناجي سالم ، مطبعة الإرشاد ، بغداد : ط ١ ، ١٣٩٥ هـ .
- ٢٠ - تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف . للحافظ أبي الحجاج المزني يوسف بن الزكي عبد الرحمن بن يوسف ، (ت ٧٤٢ هـ) ، صححه وعلق عليه عبد الصمد شرف الدين ، نشر الدار القيمة ، بومباي - الهند : ط ١ ، عام ١٣٨٤ وما بعدها .
- ٢١ - تذكرة الحفاظ . للإمام الذهبي ، تحقيق الشيخ عبد الرحمن المعلي ، صورة عن الطبعة الأولى ، نشر دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، بدون تاريخ .

٢٢ - التعديل والتجريح. للإمام أبي الوليد الباجي سليمان بن خلف،
(ت ٤٧٤هـ)، تحقيق د. أبو لبانة حسين، نشر دار اللواء، الرياض :
ط١، ١٤٠٦ هـ .

٢٣ - تقريب التهذيب . للحافظ ابن حجر العسقلاني، تحقيق محمد عوامة،
دار البشائر الإسلامية، بيروت، دار الرشيد، حلب : ط١، ١٤٠٦ هـ

٢٤ - التقييد لمعرفة الرواة والسنن والمسانيد . لأبي بكر بن نقطة محمد بن
عبد الغني، (ت ٦٢٩ هـ)، مطبعة مجلس دائرة المعارف ببيدرآباد -
الدكن - الهند : ط١، ١٤٠٣ هـ .

٢٥ - التكملة لوفيات النقلة . للإمام المنذري زكي الدين بن عبد العظيم بن
عبد القوي، (ت ٦٥٦ هـ)، حققه د. بشار عواد معروف، ط٢،
١٤٠١ هـ .

٢٦ - تلخيص المستدرك . للحافظ الذهبي، بهامش المستدرك .

٢٧ - تهذيب التهذيب . لابن حجر العسقلاني، صورة عن الطبعة الأولى،
نشر دار صادر، بيروت، بدون تاريخ .

٢٨ - تهذيب الكمال في أسماء الرجال . للحافظ جمال الدين أبي الحجاج
يوسف المزي، (ت ٧٤٢ هـ)، نسخة مصورة عن النسخة الخطية
المحفوطة بدار الكتب المصرية، دار المأمون للتراث، دمشق - بيروت،
١٤٠٢ هـ .

٢٩ - تهذيب اللغة . لأبي منصور محمد بن أحمد الأزهري الهسروي ،
(ت ٣٧٠هـ) ، المستدرک علی الأجزاء ٧ ، ٨ ، ٩ ، تحقيق د. رشيد
عبد الرحمن العبيدي ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، ١٩٧٥ م .

٣٠ - تيسير العزيز الحميد في شرح كتاب التوحيد . للشيخ سليمان بن
عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب ، (ت ١٢٣٣ هـ) ، نشر إدارات
البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد بالمملكة العربية السعودية ، لم
يذكر تاريخ النشر ولا مكانه .

٣١ - الثقات . للإمام أبي حاتم محمد بن حبان البستي ، (ت ٣٥٤ هـ) ،
مطبعة مجلس دائرة المعارف ، حيدرآباد-الدكن-الهند : ط ١ ، ١٤٠٠ هـ .

٣٢ - جامع بيان العلم وفضله . لابن عبد البر النمري القرطبي ، راجعه
وصححه عبد الرحمن حسن محمود ، دار الكتب الحديثة ، القاهرة ، بدون
تاريخ .

٣٣ - جامع التحصيل في أحكام المراسيل . للإمام العلائي صلاح الدين أبي
سعيد خليل بن كيكليدي ، تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي ، ط ١ ،
١٣٩٨ هـ ، نشر وزارة الأوقاف العراقية .

٣٤ - الجامع الصغير من حديث البشير النذير . للحافظ السيوطي جلال الدين
عبد الرحمن بن أبي بكر ، تحقيق محيي الدين عبد الحميد ، مكتبة الحلبيوني ،
دمشق ، بدون تاريخ .

- ٣٥ - الجرح والتعديل . لأبي محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي
(ت٣٢٧هـ) ، دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان ، بدون تاريخ .
- ٣٦ - حلية الأولياء . للحافظ أبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني ،
(ت٤٣٠هـ) ، صورة عن الطبعة الأولى ، نشر دار الكتاب العربي ،
بيروت : ط ٢ ، ١٣٨٧ هـ .
- ٣٧ - الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة . للحافظ ابن حجر العسقلاني ،
تحقيق محمد سيد جاد الحق ، دار الكتب الحديثة ، القاهرة : ط ١ ،
١٣٨٥ هـ .
- ٣٨ - دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة . علق عليه د. عبد المعطي
قلعجي ، نشر دار الكتب العلمية ، بيروت : ط ١ ، ١٤٠٥ هـ .
- ٣٩ - الديباج المذهب . لابن فرحون المالكي إبراهيم بن علي بن محمد ، تحقيق
د. محمد الأحمد أبو النور ، دار التراث ، القاهرة ، بدون تاريخ .
- ٤٠ - ذكر أخبار أصبهان . للحافظ أبي نعيم الأصبهاني ، الدار العلمية ، دلهي -
الهند : ط ٢ ، ١٤٠٥ هـ .
- ٤١ - رجال صحيح مسلم . للإمام ابن منجوية أحمد علي الأصبهاني ، تحقيق
عبد الله الليثي ، دار المعرفة لبنان : ط ١ ، ١٤٠٧ هـ .
- ٤٢ - السابق واللاحق . للحافظ أبي بكر البغدادي ، تحقيق د. محمد مطر
الزهراني ، دار طيبة للنشر ، الرياض : ط ١ ، ١٤٠٢ هـ .

٤٣ - السنن . للإمام سعيد بن منصور (ت ٢٢٧ هـ) ، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي ، الدار السلفية ، الهند : ط ١ ، ١٤٠٣ هـ .

٤٤ - سنن الترمذي . للإمام أبي عيسى محمد بن عيسى بن سورة ، تحقيق أحمد محمد شاكر وزملاؤه ، مطبعة مصطفى الحلبي وأولاده ، ط ١ ، ١٣٥٦ هـ وما بعدها .

٤٥ - سنن الدارمي . لأبي محمد عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي ، (ت ٢٥٥ هـ) ، تحقيق عبد الله هاشم اليماني المدني ، دار المحاسن للطباعة ، ١٣٨٦ هـ .

٤٦ - سنن أبي داود . لأبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني ، (ت ٢٧٥ هـ) ، تعليق عزت عبيد الدعاس ، نشر وتوزيع محمد علي السيد ، حمص : ط ١ ، ١٣٨٩ هـ .

٤٧ - السنن الكبرى . للبيهقي أبي بكر أحمد بن الحسين بن علي (ت ٤٥٨ هـ) ، صورة عن الطبعة الأولى ، مطبعة مجلس دائرة المعارف ، حيدرآباد - الدكن - الهند ، توزيع دار الباز بمكة المكرمة ، بدون تاريخ .

٤٨ - سنن ابن ماجة . للحافظ أبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني (ت ٢٧٥ هـ) ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ، طبع عيسى البابي الحلبي ، بدون تاريخ .

٤٩ - سنن النسائي بشرح الحافظ جلال الدين السيوطي وحاشية الإمام السندي ، صورة عن الطبعة الأولى ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت - لبنان ، ١٣٤٨ هـ .

٥٠ - سوالات الحاكم النيسابوري للدارقطني في الجرح والتعديل . دراسة وتحقيق موفق بن عبد الله بن عبد القادر ، مكتبة المعارف ، الرياض ، ١٤٠٤ هـ .

٥١ - سوالات حمزة بن يوسف السهمي للدارقطني وغيره من المشايخ في الجرح والتعديل ، دراسة وتحقيق موفق بن عبد الله بن عبد القادر ، مكتبة المعارف ، الرياض ، ١٤٠٤ هـ .

٥٢ - سير أعلام النبلاء . للحافظ الذهبي ، تحقيق شعيب الأرنؤوط وزملاؤه ، مؤسسة الرسالة ، ط ١ ، ١٤٠١ هـ .

٥٣ - شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة . للإمام أبي القاسم هبة الله اللالكائي ، (ت ٤١٨ هـ) ، تحقيق د. أحمد بن سعد حمدان ، دار طيبة للنشر والتوزيع ، الرياض ، بدون تاريخ .

٥٤ - شرح صحيح مسلم . للإمام النووي محي الدين زكريا بن شرف الدين ، المطبعة العصرية ومكبتها ، القاهرة ، بدون تاريخ .

٥٥ - صحيح البخاري مع فتح الباري . تحقيق الشيخ عبد العزيز بن باز (الأجزاء الثلاثة الأولى) ومحب الدين الخطيب ، المطبعة السلفية ومكبتها ، بدون تاريخ .

- ٥٦ - صحيح مسلم . لأبي الحسين مسلم بن الحجاج ، (ت ٢٦١ هـ) ،
تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ، دار إحياء الكتب العربية ، ط ١ ، ١٣٧٤ هـ .
- ٥٧ - الضعفاء الصغير . للإمام محمد بن إسماعيل البخاري ، طبع مع التاريخ
الصغير .
- ٥٨ - الضعفاء والمتروكون . للإمام النسائي ، طبع مع التاريخ الصغير للبخاري .
- ٥٩ - الطبقات الكبرى . للإمام محمد بن سعد ، (ت ٢٣٠ هـ) ، دار صادر ،
بيروت ، بدون تاريخ .
- ٦٠ - العبر في خير من غير . للذهبي ، تحقيق صلاح الدين المنجد ، وزارة
الإرشاد في الكويت ، ١٩٦٣ م .
- ٦١ - عشرة النساء . للإمام النسائي ، حققه وعلق عليه عمرو علي عمر ،
ط ١ ، نشر مكتبة السنة ، القاهرة .
- ٦٢ - علوم الحديث . للإمام ابن الصلاح عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري ،
تحقيق د. نور الدين عتر ، المكتبة العلمية بالمدينة المنورة لصاحبها محمد
المنكائي ، ١٣٨٦ هـ .
- ٦٣ - غاية النهاية في طبقات القراء . لشمس الدين أبي الخير محمد بن محمد بن
الجزري ، (ت ٨٣٣ هـ) ، عنى بنشره ج. برجستراسر ، صورة عن
الطبعة الأولى ، دار الباز بمكة .

- ٦٤ - غريب الحديث . لابن الجوزي عبد الرحمن بن علي ، تعليق
د. عبد المعطي قلعجي ، دار الكتب العلمية ، بيروت : ط ١ ، ١٤٠٥ هـ .
- ٦٥ - غريب الحديث . للإمام إبراهيم بن إسحاق الحربي ، تحقيق د. سليمان بن
إبراهيم العايد ، ط ١ ، ١٤٠٥ ، نشر مركز البحث العلمي وإحياء التراث
الإسلامي ، كلية الشريعة ، جامعة أم القرى .
- ٦٦ - غريب الحديث . للإمام أبي عبيد القاسم بن سرم الهروي ، صورة عن
ط ١ ، نشر رئاسة إدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد .
- ٦٧ - الفائق في غريب الحديث . للعلامة جاد الله محمود بن عمر الزمخشري ،
تحقيق علي محمد البجاوي ومحمد أبو الفضل إبراهيم ، مطبعة عيسى الحلبي
وشركاؤه ، ط ٢ ، بدون تاريخ .
- ٦٨ - فتح الباري . للحافظ ابن حجر العسقلاني أحمد بن علي بن حجر ،
ط ١ ، ١٣٨٠ هـ ، المطبعة السلفية بالقاهرة ، حقق أجزاءه الأولى الثلاثة
الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز ، ورقمه فؤاد عبد الباقي ، ونشره
الشيخ محب الدين الخطيب .
- ٦٩ - فتح المغيب بشرح ألفية الحديث . للإمام محمد بن عبد الرحمن السخاوي ،
تحقيق علي حسين علي ، نشر إدارة البحوث الإسلامية بالجامعة السلفية
بنارس - الهند : ط ١ ، ١٤٠٧ هـ وما بعدها .
- ٧٠ - فضائل القرآن . للإمام أبي الفداء إسماعيل بن كثير ، مكتبة الصحابة ،
بدون تاريخ .

- ٧١ - فضائل القرآن . لأبي بكر جعفر بن محمد القريائي ، تحقيق عثمان فضل ،
نشر مكتبة الرشد ، الرياض : ط ١ ، ١٤٠٩ هـ .
- ٧٢ - الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة . للحافظ الذهبي ،
تحقيق وتعليق عزت علي عيد عطية وموسى محمد علي الموسى ، دار
النصر للطباعة ، نشر دار الكتب الحديثة ، القاهرة : ط ١ ، ١٣٩٢ هـ .
- ٧٣ - الكامل في ضعفاء الرجال . للإمام أبي أحمد عبد الله بن عدي
الجرجاني ، تحقيق لجنة من المختصين بإشراف الناشر ، دار الفكر ، بيروت :
ط ١ ، ١٤٠٤ هـ .
- ٧٤ - كتاب دلائل النبوة . للإمام أبي نعيم الأصبهاني ، صورة عن طبعة دائرة
المعارف ، حيدرآباد ، الدكن ، عالم الكتب ، بيروت ، د. ت .
- ٧٥ - كشف الأستار عن زوائد مسند البزار على الكتب الستة . تأليف الحافظ
نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي ، تحقيق الشيخ حبيب الرحمن
الأعظمي ، نشر مؤسسة الرسالة ، بيروت : ط ١ ، ١٣٩٩ هـ .
- ٧٦ - الكني والأسماء . لأبي بشر محمد بن أحمد الدولابي ، (ت ٣١٠ هـ .) ،
صورة عن الطبعة الأولى ، مجلس دائرة المعارف ، حيدرآباد - الدكن -
الهند ، دار الكتب العلمية ، ١٤٠٣ هـ .
- ٧٧ - الكني والأسماء . للإمام مسلم بن الحجاج ، تحقيق د. عبد الرحيم
القشقرى ، المجلس العلمي بالجامعة الإسلامية ، ط ١ ، ١٤٠٤ هـ .

- ٧٨ - الكواكب المنيرات في معرفة من اختلط من الرواة الثقات . لأبي البركات محمد بن أحمد المعروف بابن الكيال ، (ت ٩٣٩ هـ) ، تحقيق ودراسة عبد القيوم عبد رب النبي ، دار المأمون للتراث ، ط ١ ، ١٤٠١ هـ .
- ٧٩ - لسان الميزان . للحافظ ابن حجر العسقلاني ، صورة عن الطبعة الأولى مطبعة مجلس دائرة المعارف بمحيدآباد - الدكن - الهند ، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات ، بيروت ، ١٣٩٠ هـ .
- ٨٠ - مجمع الزوائد ومنيع الفوائد . للحافظ نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي ، (ت ٨٠٧ هـ) ، دار الكتاب ، بيروت ، لبنان : ط ٢ ، ١٩٦٧ م .
- ٨١ - المحدث الفاضل بين الراوي والواعي . للقاضي الحسن بن عبد الرحمن الرمهرمزي ، تحقيق د. محمد عجاج الخطيب ، ط ١ ، ١٣٩١ هـ ، نشر دار الفكر ، بيروت .
- ٨٢ - مختصر العلو للعلي الغفار . للإمام الذهبي ، تحقيق الشيخ ناصر الدين الألباني ، المكتب الإسلامي ، بيروت - دمشق ، ط ١ ، ١٤٠١ هـ .
- ٨٣ - المراسيل للإمام أبي محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي ، بعناية : شكر الله نعمة الله فوجاني ، نشر مؤسسة الرسالة ، بيروت .
- ٨٤ - المستدرک علی الصحیحین . للحافظ أبي عبد الله الحاكم النيسابوري ، (ت ٤٠٥ هـ) ، صورة عن الطبعة الأولى ، نشر مكتبة المطبوعات الإسلامية ، حلب ، بدون تاريخ .

- ٨٥ - مسند الإمام أحمد . صورة عن الطبعة الأولى المكتب الإسلامي ، دار صادر ، بيروت ، بدون تاريخ .
- ٨٦ - مسند أبي داود الطيالسي ، صورة عن الطبعة الأولى . مطبعة مجلس جائزة المعارف ، حيدرآباد - الهند ، دار الكتاب اللبناني - دار التوفيق ، بدون تاريخ .
- ٨٧ - مسند الشهاب . للقضاعي القاضي أبي عبد الله محمد بن سلامة ، تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي ، ط ١ ، ١٤٠٥هـ ، نشر مؤسسة الرسالة ، بيروت .
- ٨٨ - مسند الإمام علي بن الجعد بن عبيد الجوهري ، تحقيق د. عبد المهدي بن عبد القادر بن عبد الهادي ، ط ١ ، ١٤٠٥ هـ ، نشر مكتبة الفلاح ، الكويت .
- ٨٩ - مشاهير العلماء والأمصار . للإمام محمد بن حبان البستي ، (ت ٣٤٥هـ) ، صححه م. فلايشهر ، مطبعة لجنة التأليف والترجمة ، القاهرة ، ١٣٧٩هـ .
- ٩٠ - المصنف . لأبي شيبه عبد الله بن محمد الكوفي العبسي ، تحقيق عبد خالق الأفغاني ، الدار السلفية ، بمباي ، الهند : ط ٢ ، ١٣٩٩هـ .
- ٩١ - المصنف . للإمام عبد الرزاق بن همام الصنعائي ، تحقيق الشيخ حبيب الرحمن الأعظمي ، المكتب الإسلامي ، بيروت : ط ١ ، ١٣٩٠ هـ .

- ٩٢ - معجم الأدياء . لياقوت بن عبد الله الرومي الحموي ، صورة عن الطبعة الأولى ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، بدون تاريخ .
- ٩٣ - المعجم الصغير للطبراني ، ومعجم الروض الداني . تحقيق محمد شكور محمود الحاج ، المكتب الإسلامي ، بيروت ، لبنان : ط ١ ، ١٤٠٥ هـ .
- ٩٤ - المعجم الكبير للحافظ أبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني ، تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي ، مطبعة الوطن العربي ، العراق : ط ١ ، ١٣٩٨ هـ .
- ٩٥ - معرفة الثقات . للإمام العجلي أحمد بن عبد الله بن صالح الكوفي ، بترتيب نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي (ت ٨٠٧ هـ) وتقي الدين علي بن عبد الكافي السبكي (ت ٧٥٦ هـ) ، تحقيق عبد العليم عبد العظيم البستوي ، مكتبة الدار ، المدينة المنورة : ط ١ ، ١٤٠٥ هـ .
- ٩٦ - المعرفة والتاريخ . للحافظ يعقوب بن سفيان العسوي ، تحقيق د. أكرم ضياء العمري ، مؤسسة الرسالة ، بيروت : ط ٢ ، ١٤٠٢ هـ .
- ٩٧ - المغني في الضعفاء . للإمام الذهبي ، تحقيق نور الدين عتر ، دار المعارف ، حلب : ط ١ ، ١٣٩١ هـ .
- ٩٨ - المنتظم في تاريخ الملوك والأمم . للإمام أبي الرج عبد الرحمن بن علي بن الجوزي ، صورة عن الطبعة الأولى . مطبعة دائرة المعارف ، حيدرآباد - الهند ، بدون تاريخ ولا اسم الناشر .

٩٩ - المتقى من السنن المسندة عن رسول الله ﷺ . لأبي محمد عبد الله بن علي بن الجارود النيسابوري ، (ت ٣٠٧ هـ) ، تحقيق عبد الله هاشم اليماني المدني ، مطبعة الفجالة الجديدة ، القاهرة ، ١٣٨٢ هـ .

١٠٠ - مقدمة المعرفة لكتاب الجرح والتعديل . تأليف الإمام عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي ، صورة عن طبعة مجلس دائرة المعارف ، نشر دار الكتب العلمية ، بيروت .

١٠١ - موارد الظمان إلى زوائد ابن حبان . للحافظ نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي ، حققه ونشره الشيخ محمد عبد الرزاق حمزة ، نشر دار الكتب العلمية ، بيروت ، وهي صورة عن ط ١ ، بدون تاريخ .

١٠٢ - ميزان الاعتدال . للحافظ الذهبي ، تحقيق علي بن محمد البحايي ، دار إحياء الكتب العربية ، ط ١ ، ١٣٨٢ هـ .

١٠٣ - نصب الراية لأحاديث الهداية . للإمام جمال الدين أبي محمد عبد الله ابن يوسف الزيلعي ، نشر المكتبة الإسلامية ، ط ٢ ، ١٣٩٣ هـ ، وهي صورة عن ط ١ ، ١٣٥٧ هـ .

١٠٤ - النهاية في غريب الحديث والأثر . لأبي السعادات المبارك بن محمد الجزري ابن الأثير ، (ت ٦٠٦ هـ) ، تحقيق محمود محمد الطنحايي ، المكتبة الإسلامية .

١٠٥ - هدى الساري مقدمة فتح الباري . للحافظ ابن حجر العسقلاني ، تحقيق عب الدين الخطيب ، المطبعة السلفية ومكبتها ، القاهرة ، بدون تاريخ .

فهرس الموضوعات

صفحة	الموضوع
١	المقدمة :
٢	ترجمة موجزة للإمام أيوب السخيتاني :
٤	اسمه ونسبه
٤	مولده
٥	طلبه للعلم وقرغه له
٦	من شيوخ أيوب
٦	من تلاميذه
٧	عقيدته
٨	وفاته
٩	ترجمة موجزة للإمام إسماعيل بن إسحاق القاضي :
١٠	اسمه ونسبه
١٠	مولده
١١	طلبه للعلم
١١	من أشهر شيوخه
١٢	من أشهر تلاميذه

تابع فهرس الموضوعات

صفحة	الموضوع
١٢	عقيدته
١٣	من مؤلفاته
١٤	توثيقه
١٥	وفاته
١٦	دراسة موجزة عن الكتاب (الجزء) :
١٧	عنوان هذا الجزء
١٨	صحة نسبة هذا الجزء لمولفه
١٨	وصف هذا الجزء
١٩	السماعات في هذا الجزء :
٢٣	شجرة توضيحية لسماعات هذا الجزء
٢٤	عملي في تحقيق هذا الجزء
٢٥	النص المحقق
٨٩	فهرس الأحاديث والآثار
٩٢	فهرس مسانيد الصحابة

تابع فهرس الموضوعات

صفحة	الموضوع
٩٧	فهرس الأعلام
١٠٨	فهرس المصادر والمراجع
١٢٤	فهرس الموضوعات



3/13

